أصول الاقتصاد الإسلامي

الجزء الأول

التعمير والكسب وعدالة التوزيع

د. محمد عبد المنعم عفر - يوسف كمال محمد

قسم الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم القرى
مكة المكرمة

الناشر: دار البيان العربي للطباعة والنشر والتوزيع
تليفون ٦٧١١١٧٢ ص.ب ١٢٣٤٣ جدة

طبع بدار العلم للطباعة والنشر

ص.ب ٤٩٧٠ - جدة ٢١٤١٢ - تلفون ٦٦١٤١٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة

دار البيان العربي للنشر والتوزيع
ص . ب ١٢٣٤٣ جدة ـ ت : ٦٧١١١٧٢

الطبعة الأولى
١٤٠٥هـ ~ ١٩٨٥م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد، فقد نشأ علم الاقتصاد في العصور الحديثة ونما وتطور في ظل أفكار سادت أوربا منذ القرن الثامن عشر الميلادى تقدس المادة ولاترى غيرها هدفا للحياة. فى حين تقصر الجوانب المادية في الحياة عن تلبية متطلبات الانسان في الحياة الكريمة والتمكين في الأرض ورفاهية المجتمعات البشرية. وهو مايتطلب اعادة النظر في كافة القوانين والنظريات الاقتصادية ومناهج السلوك المنظمة للنشاط الاقتصادى آخذين في الاعتبار كل مقومات النجاح للحياة الانسانية في اسعاد البشر وتحقيق الرفاه والأمن لمجتمعاتهم، والتكيف مع متطلبات الحياة الأخرى التي تعد امتدادا لهذه الحياة الدنيا ومكملة لها.

ويقدم الاسلام منهجا قويما للحياة الانسانية ويشمل دلائل عمل منظمة لكافة مجالات النشاط الانساني، بجوانبه الروحية والخلقية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، تحقق الجمع بين الحياتين الدنيا والآخرة دون تعارض بينهما، وتكفل رضا الله، ومايستتبعه من دوام الرفاه والأمن للمجتمعات الانسانية. وفي هذا يقول الله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾. (١)

---

(١) سورة الأعراف آية ٩٦

وعلى هذا الأساس فقد تمت هذه الدراسة كمحاولة متواضعة للوصول إلى أصول علم الاقتصاد منبثقا من القواعد الاسلامية المنظمة للسلوك الاقتصادى، مراعين:

أولا : الاستفادة من الأدوات والتقسيمات الفنية المحايدة لعلم الاقتصاد والتي نجدها بوضوح ودقة وأصالة في كتابات فقهاء المسلمين الذين أهملهم مفكروا الغرب متعمدين من تاريخ الفكر الاقتصادى.

ثانيا: تطهير هذا العلم من كل مايخالف الفطرة الانسانية السليمة والسنن الكونية والاجتماعية الرشيدة بالانتهاء عما حرم الله.

ثالثا: ترشيد هذا العلم بفرائض الله وأوامره بما أراد من شرعه لاصلاح العباد.

هذا ونظرا لاتساع مجالات الدراسة الاقتصادية فقد قسمت الى قسمين كما هو معتاد في دراسة علم الاقتصاد، يتعلق القسم الأول منها بدراسة نظريات الانتاج والقيمة والتوزيع، أما الثاني فيتعلق بنظريات الدخل والانفاق والتوازن الاقتصادى وغيرها.

وقد شمل الجزء الأول من هذا الكتاب القسم الأول من دراسة علم الاقتصاد، وهو يتضمن عدة أبواب منها باب التعمير وهو يقابل الانتاج في الدراسات الاقتصادية، وباب الأسواق والأثمان (أى نظرية القيمة) ، وباب يختص بالكسب وعدالة التوزيع. وقد وضعت في هذه الأبواب أصول الاقتصاد الاسلامي مقارنة بالدراسات الاقتصادية المعتادة ما أمكن ذلك. وقدم لهذا المؤلف بدراسة في أساسيات البحث والكتابة في الاقتصاد الاسلامى لتوضيح الأسس التى يتعين اتباعها في دراسة الاقتصاد الاسلامي لتكون معينا للباحثين في هذا المجال.

وتعد الدراسة الحالية خلاصة فكر واعداد مشترك ودراسة متأنيه من كلا المؤلفين. ومع ذلك فقد قام الدكتور محمد عبدالمنعم عفر باعداد المسودة الأولى لكل من باب التعمير وباب الأسواق والأثمان. وقام الأستاذ يوسف كمال محمد

باعداد مسودة أساسيات البحث والكتابة في الاقتصاد الاسلامي وباب الكسب واعادة التوزيع.

وبعد المناقشة وتبادل الآراء في هاتين المسودتين، قام كل منهما باعداد الصورة النهائية لما قدم من مسودته في بداية الأمر. ولايعني ذلك عدم مساهمة أى منهما في الأجزاء التي قام بها الآخر، إن الدراسة بأكملها تعد نتيجة جهود وآراء مشتركة من كلا الجانبين.

والمهم هنا أن نؤكد أن الجهد الذى بذل هنا لم يقصد به اضافة جديدة الى الاقتصاد الوضعي ولامجرد اخراج كتاب مدرسي لهذا العلم. وليس هو أيضا اجتهاد في الفقه، فنحن نعرف يقينا شروطه، ونتقيد بقيوده، وإنما الاضافة التي نرجوها هى ترشيد أصول الاقتصاد اسلاميا حتى يخرج هذا العلم الوليد من العموميات والتهويمات ويقام على أسسه الصحيحة لتكون بداية لنهاية الشتات الفكرى في هذا الحقل وأساسا يتفق عليها، فتتفرغ طليعة جديدة من المفكرين المتخصصين الذين يعيدون الى الحياة المعاصرة صوابها.

د. محمد عبدالمنعم عفر ـ يوسف كمال محمد

دليل المحتويات

الموضوع	الصفحة
الباب الأول: أساسيات البحث والكتاب فى الإقتصاد الاسلامي	١٧
مقدمة	١٧
الفصل الأول : الإيمان.	٢٣
أثر العقيدة على النظم الاقتصادية والاجتماعية	٢٧
العمل الصالح والمنهج الاقتصادى	٣٨
الفصل الثانى : التبعية الفكرية.	٤٥
الفصل الثالث : بين الاقتصاد والفقه.	٥٥
الخاتمـــــة.	٦٣
أقســـام الدراسة في علم الاقتصاد	٦٦
الباب الثانى : التعمير.	٧٠
مقدمـــــــة.	٧٠
الفصـــل الأول: الحاجات والسلع.	٧٣
● ● الحاجـــــات	٧٣

الموضوع	الصفحة
● خصائص الحاجات	٧٣
● تصنيف الحاجات	٧٦
● تصنيف الحاجات في الدراسات الاسلامية	٧٧
●● الموارد	٨٦
● خصائص الموارد	٨٦
● تصنيف السلع	٨٨
● تصنيف السلع في الدراسات الاسلامية	٩١
الفصل الثانى : عناصر الانتاج	٩٧
مقدمة	٩٧
تصنيف المنافع	٩٧
أهداف الانتاج	٩٩
عناصر الانتاج	١٠٢
تقسيم عناصر الانتاج بين التقليديين والمحدثين وموقف الدراسات الاسلامية منه	١٠٢
● الأرض	١٠٧
عمارة الأرض	١٠٩
● رأس المال	١١٨
تصنيف رأس المال	١١٩
تصنيف رأس المال في الدراسات الاسلامية	١٢٣

الموضوع	الصفحة
دور رأس المال في الانتاج	١٢٥
● العمل	١٢٧
مجالات العمل في الاسلام وأهميته	١٢٨
تصنيف العمل	١٣٦
السكان	١٣٧
ـ حجم السكان	١٣٨
ـ هيكل السكان	١٣٩
ـ نظريات السكان	١٤١
ـ الاشتراكية والسكان	١٤٨
ـ الاسلام والسكان	١٤٨
● الكفاءة الانتاجية للعمل	١٥٢
● التخصص وتقسيم العمل	١٥٦
التنظيم والادارة :	١٥٨
الباب الثالث : الأسواق والأثمان .	١٦٣
الفصل الأول : نظرية القيمة بين الاسلام والنظم الاقتصادية المختلفة	١٦٥
مقدمة	١٦٥
نظرية القيمة في الاسلام	١٦٥
نظرية القيمة فى الدراسات الاقتصادية	١٦٨
الفصل الثاني : طلب المستهلك	١٧٣

الموضوع	الصفحة
مقدمة	١٧٣
المبحث الأول: تحليل الطلب الاستهلاكي	١٧٤
أسلوب المنفعة	١٧٥
أسلوب منحنيات السواء	١٨٧
أسلوب التفضيل الموضح	١٩٨
المبحث الثاني : منحنى التفضيل الاسلامي	٢٠١
مقدمة	٢٠١
نمط الانفاق	٢٠٢
منحنى تفضيل الصدقة والاستهلاك	٢٠٦
المبحث الثالث : منحنيات وجداول الطلب	٢١٠
ماهية الطلب	٢١٠
قانون الطلب	٢١٢
ظروف الطلب	٢١٣
المبحث الرابع : مرونة الطلب	٢١٩
أهمية المرونة	٢١٩
مرونة الطلب السعرية	٢١٩
الفصل الثالث : العرض	٢٢٩
المبحث الأول: قوانين الغلة	٢٢٩
دالة الانتاج	٢٢٩
قوانين الغلة	٢٣٠
قانون تناقص الغلة	٢٣٥

الموضوع	الصفحة
المبحث الثانى : تكاليف الانتاج	٢٤١
تكاليف الانتاج للمنشأة.	٢٤١
تكاليف انتاج الوحدة من الناتج	٢٤١
المبحث الثالث : إيرادات المنشأة.	٢٤٧
المبحث الرابع : جداول ومنحنيات العرض	٢٤٩
ماهية العرض	٢٤٩
قانون العرض	٢٥٠
ظروف العرض	٢٥٢
مرونة العرض	٢٥٤
أنواع مرونة العرض	٢٥٥
الفصل الرابع : السوق والأثمان	٢٥٩
المبحث الأول : السوق وأشكاله	٢٥٩
ماهية السوق	٢٥٩
تصنيف الأسواق	٢٥٩
السوق الاسلامية	٢٦٦
التنظيم الاسلامي للمنافسة	٢٦٦
المبحث الثاني : تحديد الأثمان	٢٧٩
مقدمـــــــة	٢٧٩
كيفية تحديد الأثمان	٢٨٠

الموضوع		الصفحة
الباب الرابع :	الكسب وعدالة التوزيع	٢٨٧
	مقدمـــــــة	٢٨٨
الفصل الأول :	التوزيع بين الفكر الرأسمالي والاسلام	٢٩٣
	الأجور في الفكر الرأسمالي	٢٩٥
	نظرية حد الكفاف	٢٩٦
	نظرية مخصص الأجور	٢٩٧
	نظرية الانتاجية الحدية	٢٩٨
	الأجور النقدية والأجور الحقيقية .	٣٠٠
	الأجور في الاسلام	٣٠١
	الايجـــــــــار	٣٠٥
	الريـــع	٣٠٧
	الايجـار فقها	٣٠٩
	وضـع الحوائج	٣١٥
	الربـــح	٣١٧
	نظريـات الربـح	٣١٧
	الربـح اسـلاميا	٣٢٠
	المضاربـة	٣٢١
	المزارعـة	٣٢٣
	الربـا	٣٢٧
	التفضيل الزمنى	٣٢٧

الموضوع	الصفحة
العرض والطلب	٣٢٨
تفضيل السيولة	٣٢٩
تحريم الربا	٣٣٠
الفصل الثانى : التوزيع بين الفكر الاشتراكى والاسلام	٣٣٥
مقدمة	٣٣٥
ماركس والكلاسيك	٣٣٦
نظرية فائض القيمة	٣٣٩
نقد النظرية	٣٤٥
الملكية فى الاسلام	٣٥٠
طبيعة الملكية	٣٥٥
الحمى	٣٦١
المساواة والدرجات	٣٦٦
الميراث	٣٧٣
الفصل الثالث : الزكاة وعدالة التوزيع	٣٨١
مقدمة	٣٨١
الزكاة والضريبة	٣٨٨
الزكاة والتأمين	٣٩٦
الزكاة والظروف الاستثنائية	٣٩٨
خاتمة	٤٠١

الباب الأول

أساسيات البحث والكتابة في الاقتصاد الإسلامي

الاقتصاد الاسلامي يعني ببساطة اقتصاد + اسلام، أى عقيدة + شريعة + اقتصاد.

معنى هذا أن الذى يتعرض له يلزمه جهد مضاعف فعليه ابتداء أن يستوعب علم الاقتصاد الوضعي ليعزل عنه غثه من سمينه ويعرف أصوله من فروعه وأهدافه من وسائله.

وعليه ثانيا أن يستوعب الأسلوب الفقهي ليعرف الأمر والنهي والحلال والحرام والعلل والغايات في المعاملات حتى يستطيع أن يعملها في جسم الاقتصاد المعاصر.

وعليه ثالثا أن يستعين لذلك بالعبادة والاخلاص حتى يجعل الله له فرقانا يهديه إلى نوره وعليه أن يكون على إلمام بالعقيدة لأنها هي مادة النظام ينبثق منها كما ينبثق الفرع من جذره.

وأخطر مايواجه كل من يرغب في التجديد أن يفكر في اطار الواقع الذى يعيش فيه، انه لن يكون قادرا على التغيير وإنما جهده دائما للتبرير - إن علينا أن نخلع قيد الواقع والعادة وأن نتمثل الجديد ونعيشه مهما كانت المعاناة في داخل الانسان أو فى مواجهة الواقع المستجد. والتغير أمر صعب يستلزم كفاحا وتضحية وجهدا أمام أشباح الخوف والجمود والالف. ولنعلم أن الواقع الممثل فى النظم والقوانين

السائدة قابل للتغير. أما الدين فهو مرجع ثابت يفقد خواصه اذا مسخ ولايحقق أهدافه إذ أخرج من ثوبه. وكل دراسة لتبرير الواقع لن تعطى النظرية إلا تعقيدات وصعوبات لاتفيد الواقع ولاتخدم المثال.

ورغم هذه المتطلبات الشاقة فإننا نرى اليوم البعض ممن لم يتوفر له مقومات البحث والدراسة في هذا العلم وفي غيبة وضوح الرؤية وعدم استكمال معرفة أصول العلم يتخبط في عموميات لاتغنى ولاتسمن من جوع، يقوده ظنه إلى خلفياته الثقافية فيما يصوبه له عقله من فلسفات معاصرة لينسبها الى الاسلام، أو فيما يوحى إليه هواه فيجعل مصلحته ودافعه ورغباته هي غاية المنى ليصورها على إنها الاسلام. وكان حسبه أن ينسب هذه الظنون والأهواء الى السلام ويحشد لها متعسفا أحاديث وآيات. ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وماتَهْوَى الأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَ هُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىَ﴾. (١)

هذا هو سر ضياع هذا العلم العملاق وفقدان الأقدام للطريق المستقيم وتشتت الأفكار والجهود فيه وضياع الأموال والوقت، خصوصا اذا كان الهدف هو المال والجاه، وهما أشد فتكا للدين من ذئبين في غنم كما حدثنا رسول الله ﴿ﷺ﴾ «ما ذئبان جائعان أرسلا فى غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه»(٢).

وحين نقترب من الاقتصاد نجد ركاما من النظريات المتضاربة والآراء المتباينة. ولكن يجب ألا يعنينا سوى ماقد وصل إليه العلم من حق حتى لانتوه في المدارس والآراء.

كذلك يجب ألا تشغلنا القضايا التطبيقية الخاصة كاللوائح أو احصاءات الأعمال والمنحنيات والرياضيات. لأن هذه فنون مستقلة وأدوات محايدة تتشكل بالنظام وتتحدد بالأهداف الخاصة بالمناهج. لهذا لن يستقيم الطريق باستعراض

(١) سورة النجم آية ٢٣

(٢) رواه احمد والترمذي

العضلات من المراجع أو التيه عجبا يسترد حشد النظريات بالأعجمية. ولكن سننقل بقدر الامكان مايخدم هدفنا في ابراز العنصر الاسلامي وكيف أن ما أمر به هو الصالح بشهادة العلم ومانهى عنه هو العلل كما اشتكى منها أصحابها. كل ذلك مع محاولة التحرر من عبودية الواقع الذى تشعبت به الانحرافات، ونتملص من ضغوط المؤسسات التي نعيش في ظلها وقد بنيت على شفاجرف هار، حتى لاتدور كما تدور أغلب الكتابات فى عموميات لا عمق فيها، فالربا حرام ولكن لاجهد مذكور في دراسة ميدانية لضرره ولأبعاده الفقهية، وهناك شجب للتضخم ولكن لم يكتب بوضوح عن جوهر السياسة النقدية في نظام إسلامي.

والاقتصاد الاسلامي يعاني اليوم بلاشك قصورا في هذا النوع من التحليل فمن الكتاب من تصور أنه بحصر الآيات عن الرزق والأحاديث عن المعاش يستطيع أن يخرج بذلك الاقتصاد الاسلامي. ومن الكتاب من اكتفى بنسبة الاسلام الى الاقتصاد التحليلي وتقسيماته التقليدية من إنتاج أو قيمة أو توزيع، ومنهم من اتجه إلى مقارنة الاسلام بالرأسمالية والاشتراكية، ومنهم من اقتصر على الجانب الخلقي والتربوى.

ومانراه من تشتت في حصيلة ما أنتجه المفكرون الاقتصاديون الذين حاولوا صياغة الاقتصاد الاسلامي هو عدم توصلهم إلى القواعد الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الاسلامي. فلقد رأينا ذلك جليا في المؤتمر الذى حشد إليه كبار المتخصصين على مستوى العالم الاسلامي. فإنك تجد كل كاتب يكتب في واد ولا يربطه مع غيره رباط مشترك أو قاعدة معترف بها أو مسلمات يلتقون عليها، اللهم إلا أنهم مسلمون بحيث أنك لو قرأت لكل واحد منهم لحسبته يكتب في شيء آخر غير ما يكتبه غيره. والانتاج الايجابي عادة في كل علم عرفناه هو التقاء على معالم رئيسية له يبد أ بعدها التنوع والتفريع ويبدأ البناء في الارتفاع على أساسه، وتكون مساهمة العلماء هي الاضافة أو التصحيح لأساس التقي عليه ورسخ مع

الزمن .

ولعدم توافر الشروط السابقة كان ماتراه اليوم من محاولات سطحية من متخصصين في علوم عصرية يسمون الاقتصاد الوضعي باسم الاسلام ، ويكتفون بالشعارات دون بذل الجهد لاكتشاف الاقتصاد الاسلامي وحسبهم شعارا يطلقونه أو آية يضعونها في غير موضعها .

اننا نريد أن نبتعد عن هذه المتاهات :

١ ـ حشد النماذج الوضعية تفصيليا للمذاهب المعاصرة وترديد شعارتها .

٢ ـ النماذج الفعلية التي حاولت صياغة الاقتصاد الاسلام بالتسليم مبدئيا بالمباني الاقتصادية المنقولة ويكتفون بنسبتها للاسلام مبهورين بما فيها من تعقيد وزيف .

٣ ـ ضغوط الواقع وأثقال الألف وجذب المؤسسات بما يؤثر فى اتجاه الكاتب ويبعده عن الصواب .

أنها معادلة صعبة تحتاج إلى امعان تفكير. كيف نطلق الاقتصاد الاسلامي من قيوده؟

إن الذين يتصدرون للاقتصاد الاسلامي اليوم غالبا إما خبير في الاقتصاد الوضعي دراسة أو تطبيقا أو حتى خبير فى القانون الوضعي أو الفلسفة متصورين أن نسبة معارفهم إلى الاسلام أمر سهل ، وكأن الاسلام ليس له مقومات العلم الذى يلزم تحصيله جهد كبير لايقل بحال عن أى علم وضعي .

لا . . ليست الدرجات العلمية ولا الخبرة العملية فى واقع العصر وعلمه وحدهما كافيان للتصدر للاقتصاد الاسلامي اللهم إلا إذا أهملنا الاسلام وحولناه إلى شعارات وتجاوزنا مايريد من قواعد لنظام حياته .

الخبرة فى الممارسة التطبيقية لاتكفي لاكتشاف مسار الاقتصاد الاسلامي . فكثيرا ماتكون الخبرة فى جزئية لرجل قضى حياته مثلا فى ممارسة الاعتمادات المستندية . هل يستطيع أن يعطي صورة كاملة لاقامة بنك اسلامي وأن يتابع

استمـرارية التطبيق واستقامته وهل يستطيع من تخصص نظريا في التخطيط أن يقتنع بكفرة الحرية المسؤولة أو الدنيا بتقييم الآخرة فى النموذج الاقتصادى الاسلامي .

ان مانريده اليوم من تنظير الاقتصاد الاسلامي كعلم أصيل يحتاج إلى مصادر من المعرفة تختلف عما درجنا عليه في مدارسنا وجامعاتنا وفي مؤسساتنا وأنشطتنا، فهو ليس موجودا في مناخنا الفكرى ولاحياتنا الواقعية ويلزم لمن يريد أن يتعرض له أن ينخلع من كثير من تأثير الواقع ومن خلفية الفكر. أنه عمل ريادى يحتاج إلى خلفية ثقافية واسعة من الواقع ومن العقيدة ومن الفقه حتى تتضح معالمه قبل أن تستغرقنا التفاصيل والتخصصات. وإذا كان فرع من فروع التخصص المعاصر قد يستغرق عمر انسان في هذه الأيام فما بالنا في الجهد المطلوب اليوم لهذه الثورة الفكـرية الجـديدة. إننا حقا نحتاج اليوم لتظيم وترتيب أولويات لمصادر المعرفة وتـرتيب الجهـود الـلازمة لمن يريد أن يتعرض، متفرغا حتما، لبحوث الاقتصاد الاسلامي. فأين هذه الشروط مما يكتب اليوم ممن حتى ممن لم يستكمل المعرفة لمادته التي تخصص في جزء منها ولا ينتج في غيرها إلا عموميات ضحلة مشوهة باسقاط خلفية الثقافة التخصصية عليها.

إن العقـل الذى يفقد طرفي الموضوع الاقتصاد + الاسلام ونضيف بالتأكيد الاخلاص لاتتحقق له الرؤية الكاملة، وبالتالي لايمكن اكتشاف أصول العلم ولافتح نوافذه ولا إزاحة الغبار عنه، ويفقد بالتالي القدرة على التصنيف والتمييز والعلاج. ويظل يعيش في الجزئيات ضائعا عن الاتحاد عضويا بالأصل، وهذه هي آفة التخصص الحديث.

ولايتصور أحد أننا ضد البحث الدقيق في الفروع أو دراسة الجزئيات وتحليلها، ولكننـا نقـول أن ذلـك ضياع مالم يعرف الجسم الحقيقى الكلي الذى نعمل في مساراته لاكتشاف الجزئيات وعلاج المشكلات، إننا نريد أن نحلق بالطائرة فوق

مدينة الاقتصاد الاسلامي قبل أن ندخل في سيارة أو على الاقدام بين الشوارع والبيوت حتى لانرى أنفسنا فى مدينة أخرى دون أن ندرى ونستبين.

نحن فى حاجة لذلك أن نرتفع مؤقتا عن التفصيلات المرتبطة بالواقع الاقتصادى لنموها في مسارات غير اسلامية، فقبل أن نفني العمر في دراسة الاقتصاد الرياضى لنحلل سلوك المحتكر والمنافسة الاجتكارية والاحتكارات الثنائى نكتفي مبدئيا في دراسة أضرار الاحتكار تحليليا وبيانيا لتلتحم بتحريم الاحتكار فاحصين ذلك بأبعاده الفقهية لتعريف الاحتكار شرعيا. ثم نحرص أن نبتعد أيضا عن التفصيلات اللائحية التي تحدث فيها الفقهاء تنظيما لواقع تاريخي ولاترتبط بعلة ولا بنص. لنصل بذلك إلى معالم السوق الاسلامية وكيف تسير. كل ذلك بتفرغ العقل المسلم لمهمته الكبرى فى معرفة مدينة الاقتصاد الاسلامى ونخلصه من شوائب الغزو الفكرى وضغوط الواقع ونقفز به إلى أفق النص ومتطلبات العصر فتعرف أقدام الفكر الاقتصادى الاسلامي الطريق.

إن أى نظام إنما يرسم اطاره من خلال أساسيات توجه حركته من انتاج وتوزيع واستهلاك، ويحكم عليه من خلال اتساقه وتوافقه مع بنية النظام الاجتماعي والسياسي والتربوى ثم قدرته على الرقي بالانسانية، ونشر الرحمة والهداية بين جنباتها.

فليس المطلوب ابتداء أن نتحدث عن ميزان المدفوعات أو دالة دوجلاس في سلوك المستهلك أو خط الطلب المنكسر للمحتكر قبل أن تتضح معالم النظام والعلاقة بين مفرداته.

ولنقترب من المدخل علينا أن نستعرض بعض المعالم الأساسية التي ينبثق منها الاقتصاد الاسلامي. والتي تحمله فريدا في منابعه أصيلا في نظامه.

الفصل الأول

الايمـــــــان

الايمان بالله الـذى يحدد المسلم أبعـاد الكون، حركته وغايته وحقيقة القوى الفاعله فيه، والنواميس التي تحكمه، ينطلق بالانسان من حدود ذاته المحدودة الى رحاب الكون الكبير، ومن حدود عمره القصير الى امتداد الزمان الذى لايعلمه الا الله.

والقرآن يحدثنا أن معرفة الله هيَ أساس معرفة الوجود فمن عرف الله فقد عرف كل شيء. والذى لايعرف الله لايعرف شيئا حقا، إنما يعرف ظاهرا من الدنيا مبنيا على الظن العقلي أو الهوى ﴿فأَعْرِضْ عَمَّنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ العِلْمِ، إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَى(١)

﴿ومَاقَدَرُوا الله حَقَّ قَدْرِهِ والأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ والسَّمَوَاتُ مَطْوِياتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾(٢) ﴿الله خَالِقُ كُلِّ شيء وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ وَكِيلٌ﴾(٣)

ولهذا نجد في القرآن الكريم الآيات المبنية للوجود والتاريخ ترتبط بأسماء الله تعالى معلنة من نهايتها بحقيقة القوة الخالقة والمحركة كما ترتبط فروع الشجرة بجذورها.

---

(١) سورة النجم آية ٢٩، ٣٠

(٢) سورة الزمر آية ٦٢

(٣) سورة الزمر آية ٦٧

﴿لله مَا فِي السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ إِنَّ الله هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ، ولو أَنَّمَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ والبَحْرُ يَمُدُّه مِنْ بَعْدِه سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَانَفِدَتْ كَلِمَاتُ الله إِن الله عَزِيزٌ حَكِيمٌ، مَا خَلْقُكُمْ وَلاَ بَعْثُكُمْ إِلاَّ كَنَفْسٍ واحِدَةٍ إِنَّ الله سَمِيعٌ بَصِيرٌ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ الله يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ ويُولِجُ النَّهارَ فِي اللَّيلِ وسَخَّرَ الشَّمْسَ والقَمَرَ كُلٌ يَجْرِى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وأَنَّ الله بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ، ذَلِكَ بِأَنَّ الله هُوَ الحَقُّ وأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ البَاطِلُ وأَنَّ الله هُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ﴾ (١)

يقول ابن قيم الجوزيه : (٢) واشهد ألا إله إلا الله وحده لاشريك له كلمة قامت بها الأرض والسموات وخلقت لأجلها جميع المخلقوات وبها أرسل الله رسله وأنزل كتبه وشرع شرائعه ولأجلها نصبت الموازين ووضعت الدواوين. وقام سوق الجنة والنار وبها تقاسمت الخليقة إلى المؤمنين والكفار والأبرار والفجار فهي منشأ الخلق، والأمر والثواب والعقاب، وهي الحق الذي خلقت له الخليقة وعنها وعن حقوقها السؤال والحساب وعليها يقع الثواب والعقاب، وعليها نصبت القبلة، وعليها أسست الملة، ولأجلها جردت سيوف الجهاد وهي حق الله على جميع العباد، فهي كلمة الاسلام ودار السلام، وعنها يسأل الألولون والآخرون فلاتزول قدم للعبد بين يد الله حتى يُسْأَل عن مسألتين : ماذا كنتم تعبدون؟ وماذا أجبتم المرسلين؟ فجواب الأولى بتحقيق لا إله إلا الله معرفة واقرارا وعملا، وجواب الثانية بتحقيق أن محمدا رسول الله معرفة واقرارا وانقيادا وطاعة.)

إن الايمان بالآخرة ذكر بالقرآن قرين الايمان بالله. ذلك لأن الايمان بالآخرة يمد ضمير المؤمن بزاد هائل ينطلق معه في الحياة الدنيا بانيا ومعمرا، مصلحا وخيرا حيث الخلافة في الأرض وهى موضوع الجزاء فى الآخرة، وحيث تقوى الله هي

---

(١) سورة لقمان آية ٢٦ : ٣٠

(٢) زاد المعاد، ابن القيم ج١ ص ٤٠٣

التى تجعل للخلافة أثرها، والايمان بالآخرة هو الذى يحقق للانسان حريته، حيث يحرره من ضغوط الخوف على الحياة أو الزرق. ومن ثم كان هذا الايمان أساس الحضارة الصالحة والمجتمع الخير والانسان الحر. وهو لذلك يؤثر في كل جوانب واتجاهات الحياة.

فَالَّذِى لا يُؤمِنُ بِالآخِرَة لاَ يفهم القرآن ﴿وإِذَا قَرَأتَ القُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَك وبَيْنَ الَّذِينَ لايُؤمِنُونَ بالآخِرَةِ حِجَاباً مَّسْتُوراً﴾(١)

والايمان بالآخرة يدفع إلى العبادة ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاء اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِمًا يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾(٢)

وهو قاعدة العلم الحق وبدون الايمان بالآخرة التي هي الامتداد الحقيقى للدنيا يكون العلم ظاهريا قاصرا ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِراً مِّن الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وهُمْ عَنِ الآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾(٣) ومن ثم يكون التقدم المبني عليه تقديم في الأشياء والآلات يشقى الانسان. والايمان بالآخرة هو الذى يقنع الناس بالجهاد ويدفهم إليه ﴿لا يَسْتَأذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ والله عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾(٤). فهو يطمئنَ الى إنه إن ضاع منه مال أو نفس في الدنيا وهو يجاهد في سبيل الله يعوض عنه أحسن عوض في الآخرة. ولن يكون هناك دافع اختيارى للتضحية بالنفس إلا هذا.

وبه يُذْعِن الانسان لحكم الله ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شيء فَرُدُّوهُ إِلَى الله والرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِالله والْيَوْمِ الآخِرِ﴾(٥).

---

(١) سورة الاسراء آية ٤٥.

(٢) سورة الزمر آية ٩

(٣) سورة الروم آية ٧

(٤) سورة التوبة آية ٤٤.

(٥) سورة النساء آية ٥٩

وهو موضوع الخلافة ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقاً مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِالآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ﴾(١).

فهـو يؤثـر في الوجود الانساني كله وهو نقطة افتراق بين المؤمن والكافر وبين الاسلام والشرك. لهذا كانت مملكة للايمان من كل جوانب الاسلام. ولاغرابة في ذلك، فحقيقة الايمان بالرابطة بين هذا الوجود وخالقه لايمكن أن تؤدى دورها إلا اذا أكملت بالايمان بالرابطة بين عمل الانسان وجزائه فهي التي تجعل للوجود قيمة لأنها تحدد له غاية وتجعل الحياة مشرقة بالأمل.

(١) سورة سبأ ٢٠، ٢١

أثر العقيدة على النظم الاقتصادية والاجتماعية

ان النظم التي يرضاها المجتمع لنفسه تنمو عضويا من معتقد الانسان عن الكون والحياة ودور الانسان فيه، ولايمكن عزل أى نظام اجتماعي عن جذوره الضاربة من العقيدة، ولانشك في فساد رأى من يحاول أن يفكر فى تبني أى نظام للحياة دون النظر في جذوره العضوية من العقيدة فهناك ارتباط عضوى بين النظرية والنظام وبين العقيدة والشريعة.

ونحن نحاول أن نركز هذه الحقيقة في موضوعنا وهو الاقتصاد، ولن نعقد مقارنات تاريخية طويلة، ولكن سنختار ثلاث نظم عصرية لندلل بها على هذه الحقيقة التي لاتغيب عن أى باحث. هذه النظم الثلاث هي مفهوم الحرية عند الغرب، ومفهوم المادية عند الماركسيين ومفهوم الحرية في الاسلام.

١ ـ فالمدرسة الغربية تقوم فلسفتها أساسا على مبدأ الحرية. أنهم يتصورون الكون آلة حركها الله ثم تركها تدور تدخل. إنها مستمدة من مبدأ (دع ما لله لله وما لقيصر لقيصر). وعمق هذا الفهم العداء المتولد من الصراع بين الكنيسة الأوربية والدولة من جهة والعلم من جهة أخرى، وهنا نشأت أصول مذهب الحرية في الفكر الغربي.

والمذهب يرى أن كل فرد حين يحقق مصلحته الذاتية إنما يحقق مصلحة المجتمع، والتدخل في هذه الحرية هدم لهذا القانون الطبيعى وتعويق للتقدم. ومن هنا قامت الرأسمالية على الأسس الآتية :

أ ـ الحرية (Libralism) فيجب ترك الأفراد أحرارا لتحقيق مصالحهم الشخصية، فهم يختارون حرفتهم أو نشاطهم، ولهم حرية التملك، وحرية العمل، فالتدخل الحكومي يجب أن يكون فى أضيق نطاق ممكن سواء في ميدان الانتاج، أو في ميدان التوزيع. فالانتاج في نظرهم ينظم نفسه بنفسه.

ب ـ المنفعة (Utilitariasnism)

وهي أحد أركان النظام الرأسمالي الحر، وتتلخص في أن سعادة الفرد والمجتمع هي في تحقيق أقصى منفعة أو اشباع ممكن.

ج ـ نظرية التوافق (Harmony)

فليس هناك تعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة المجموع. فالمجتمع في نظرهم سيحقق مصلحته اذا حققها الفرد لنفسه. فالمنفعة الكلية للجميع تتمشى مع المنفعة القصوى للفرد.

وعلى أساس هذه المبادىء نما نظام المنافسة الحرة، واعتبر الربح من أهم حوافز الانتاج وأبيح الربا على نطاق واسع، وأقر تفاوت الدخول.

ولم ينته المطاف بالرأسمالية كما نعلم إلا على الاستغلال والربا والاحتكار والحروب والأزمات مما أفاض فيه الكتاب. وكما هو شأن البشرية في ترديها من النقيض إلى النقيض، كان رد الفعل هو ظهور الشيوعية على حطام الرأسمالية مستفيدة من مظالمها الاجتماعية.

٢ ـ وأساس الشيوعية الفلسفي في الظاهر هو المادية الجدلية التي تقوم على أن المادة هى أصل الوجود وأن الحركة تتم عن طريق التناقض والصراع. فالحياة المادية، وخاصة ماتعلق منها بشئون الانتاج، هي التي تنشىء الصرح الاجتماعي والثقافي والسياسي والديني والأخلاقي.. وترى الشيوعية أن سبب الصراع هو الملكية وسيلة الاستغلال عندهم. والدين أفيون يستغله الضعفاء لمصلحة المستغلين. وطريق الخلاص هو دكتاتورية البروليتاريا التي تصادر الملكيات سبب الصراع.. ولسنا هنا في معرض شرح الماركسية وإنما في معرض التدليل على أثر العقيدة على النظم الاجتماعية.

ويحاول البعض أن يطلق على الماركسية تصور العقيدة على أساس أنها اتخذت

المادة إليها نصبت له المعابد في ملذات الدنيا والسدنة من منظرى الحزب الشيوعي . .

ولكن الحقيقة في نظرنا أبعد من ذلك . إنها مستمدة من عقيدة اليهود، وقدمت على يد ماركس ولينين وعمل لها بحماس رجال أغلبهم من يهود . ذلك لأن جوهر اليهودية المحرفة تقوم على أنهم شعب الله المختار، وأن مادونهم من الناس حيوانات سخرت لهم، أن يتطلعوا إلى مثل أعلى، وإنما يعيشون لدنياهم لاتحركهم الا الغزيرة .

فلقد كان أئمة الشيوعية والذين سعوا الى انتشارها مقتنعين تماما بصحة انطباق النظرية على الأميين، ولانشك لحظة في اقناعهم بصحة سريان مفاهيمهم الغريزية الحيوانية الممثلة في الشيوعية على غيرهم من الناس، وهذا في رأينا هو جوهر الأساس العقيدى للماركسية ـ فالدارس للتاريخ الانساني يلحظ ان دعاه العدم والمادية لايكاد يظهرون في التاريخ الانساني الطويل . فمن الصعب تصور عقيدة لها أثر تاريخى دون أساس من العقيدة الدينية .

وكان رد الفعل المتطرف للشيوعية أثره الذى شهدناه اليوم ونسمع الكثير من مآسيه على ألسنة أصحابه حين تحول المجتمع إلى مجموعة من العبيد للحزب الشيوعى تحت اسم الاشتراكية والملكية الجماعية . وهم اليوم تنتصر عليهم الفطرة بعد خراب ودمار ودماء وتطهير ليعودوا مرة أخرى إلى قواعد الأسرة والملكية والحوافز . . فالنظم المعاصرة كلها منبثقة من الأديان العالمية كما رأينا .

ومن العجيب أننا نجد المجتمعات التي تحاول أن تقلد هذا المذهب في نظمها تتسلل اليها عقائدها دون ارادة منها . نجد عند الدعوة الى الرأسمالية تسود مفاهيم العلمانية والدين لله والوطن للجميع، وحين تسود مفاهيم الملكية الجماعية يسود معها الحملة على الدين وتشويه أصوله ورجاله على أنه أفيون للشعوب ورجعية .

٣ ـ ونظرة الاسلام إلى المادة موضوع الاقتصاد مرتبطة بتفسيره للكون والحياة . ان

الغـاية من الـوجود هو العبادة ـ والمادة وسيلة تعين عليها، وهي في هذه الحالة ضرورية لأنها وسيلة العبادة، فلا عبادة إن لم يحيا الانسان ، ولاحياة إن لم تعمر الدنيا.

إن عبادة الانسان لله تضمن له الحرية التي ينشدها، فهي تحرره من عبودية هواه بالتقوى، وتحرره من عبودة الناس بطاعة الله، فلايرتبط بأى انسان رباط العبد بالسيد، ان ايمانه بأن الله هو الخالق وهو الرازق يحرره تماما من أى لون من ألوان العبودية وخشية أحد على رزقه ولايرهب من موته فهو سيكون حرا ضروره ماكان عبدا لله.

ومن هنـا كان التوجيه الاقتصادى في الاسلام يقوم أصلا على مبدأ الحرية، حرية الفرد في ممارسة أعماله لينمو بروحه. وكلما ضاق نطاق هذا المبدأ كلما كان ذلك أبعد عن روح الاسلام ومنهاجه. إن الفرد الذى يعيش تابعا لغيره ويأتمر بأمره ويعيش في كنفه تضيق أمامه فرصة الاختيار في سلوكه، وتضعف بالتالي حجية سؤاله عن عمله.

ولهذه الحقيقة كان حساب العبد في الاسلام أقل من حساب الحر في التكليف وفي العقوبة **﴿ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً عَبْداً مَمْلُوكاً لَايقدرُ عَلَى شَيءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقاً حَسناً فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِراً وجَهْراً هلْ يَستوُونَ الْحمدُ للهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَايَعْلَمُونَ﴾**(١)

والاسلام لايترك هذه الحرية باطلاقها، ولكن كما هي طبيعته يضعها في الوسط الفاضل الذى لا افراط فيه ولاتفريط إن اطلاق الحرية قد يؤدى إلى تقييد حرية الآخرين أو الاضرار بها، والواجب اذن أن تقف الحرية عند هذا الحد أى الحد الذى تبدأ فيه حرية الآخرين.

والحكمـة من هذا أن الفـرد يؤثـر فى المجتمع ويتأثر به. إن مطالبة الانسان بالفضيلة تكليف هام ما في ذلك شك يقوم الفرد به باختياره ويسأل عنه. ولكن

(١) سورة النحل آية ٧٥

انتشار الرذيلة في المجتمع عائق يمنع الفرد من اختياره، لأنه يربط حريته بأثقال تكبه على وجهه كلما اسعفته حريته بالاستقامة. لهذا كان للمجتمع أن يضع قيودا على حرية الفرد التي أضرت بقدرة غيره على ممارسة حريته. ومثل آخر وهو المحتكر، فإن الاحتكار يتصل بمبدأ ممارسة المحتكر لحريته، إلا أن هذا الاحتكار يقيد حرية الآخرين ويضرهم ويعوق الوفاء باحتياجاتهم. لهذا وجب أن تقف حرية الفرد عند هذه المعالم التي قيد فيها الاسلام مفهوم الحرية.

فالتوجيه الاقتصادى في الاسلام وإن قام أصلا على مبدأ الحرية الفردية إلا أنه مقيد بالصالح العام لضمان حرية الآخرين. فالأصل هو الحرية ومادونه استثناء يعود إليه. وهذه بعض أوجه مفهوم الحرية التي تبدأ بمصلحة الفرد وتنتهي عند مصلحة الآخرين.

ولنرى أثر ذلك البعد العقيدى على النظام الاقتصادى في أحد جوانبه وهو الملكية. لقد عانت الانسانية الكثير من نوعين معاصرين من الفلسفات:

الأولى: هي التي تقدم مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة.

والثانية: هى التي تقدم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد. وانتهت إلى طغيان الفرد على الجماعة، وتسخير الجماعة لمصلحة الفرد في كليهما.

ويوازن الاسلام بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة فيعطي الفرد بالقدر الذى لايطغى به على الجماعة. ويعطى الجماعة بالقدر الذى لاتطغى به على الفرد. إن الفرد مسؤول عن عمله مسؤولية فردية. يقول الله تعالى ﴿**أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾ (١) ولكنه مسؤول مسؤولية جماعية أيضا ﴿**واتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً**﴾ (٢).

---

(١) سورة النجم آية ٣٨

(٢) سورة الأنفال آية ٢٥

هذا هو السبب في أن التكليف موجه الى الجماعة في كثير من الأمور. واضح في تصدير توجيهات القرآن بقوله تعالى ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمنَوُا. .﴾ وفي عقوبة القصاص يقول: ﴿ ولَكُمْ فِي القِصَاصِ حَياةٌ يَا أُولِي الأَلبَابِ﴾ (١)

خذ الملكية مثلا نجد أن الملكية الفردية محترمة مصانة استجابة للفطرة وعمارة الكون ﴿وإنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ (٢) لذا حماها الشارع وجعل صيانتها من مقاصد الشريعة الخمسة ونسبها لأصوابها ﴿فَإذَا دَفَعْتُمْ إليْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ .(٣)

ولكن الاسلام يصفها بأنها ملكية استخلاف ﴿وأنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ (٤) وينسبها تعالى اليه ﴿وآتوهُمْ مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي آتاكُمْ﴾ (٥) ويرددها للجماعة ﴿ولاتُؤتُوا السَّفَهَاء أمْوَالَكُمْ﴾(٦).

هذه المستويات الثلاث للملكية أبعادها:

١ ـ احترام ملكية الفرد ماكان مصدرها نظيفا لا ربا ولا احتكار ولاغش.

٢ ـ اعطاء حق الفقير الذى له نصيب في تسخير نعم الله التي خلقها.

٣ ـ اذا تعارضت مصلحة الجماعة مع الفرد قدمت مصلحة الجماعة. . وهنا تتناسق النظرة وتتكامل وتتحول من الصراع الى الرحمة. ومن الشقاق الى التعاون ومن الأثرة إلى الايثار. (مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أشِدَّاء عَلَى الكُفَّارِ رُحماء بَينَهُمْ). (٧)

---

(١) سورة البقرة آية ١٧٩

(٢) سورة العاديات آية ٨

(٣) سورة النساء آية : ٦

(٤) سورة الحديد آية ٧

(٥) سورة النور آية ٤٣

(٦) سورة النساء آية ٥

(٧) سورة الفتح آية ٢٩

فلايحق للجار أن يمنع وصول الماء الى جاره. كما أن للجار حق للشفعة يقدم فيه عن الغرباء. . ولايحق للغنى أن يطغى على الآخرين. ولايحق أن يكون فيه حرمان أو مسكنة فتبرأ من الجماعة ذمة الله ورسوله. والأب مسؤول عن الانفاق على ابنه ويورثه والابن وماله لأبيه.

إنها دالة المصلحة الاجتماعية الحقيقية التي تنمو فيها مصلحة الفرد سوية مستقيمة على عودها. كالجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى. وأمر آخر من اتصال المنهج بالعقيدة أن المادة في الاسلام وهي الدنيا خلقت لتكون وسيلة للآخرة.

وهي نقطة افتراق كبيرة بين منهجين: اذا كانت الدنيا غاية في ذاتها ما علينا إلا أن نبحث عن الانسان الاقتصادى، ويصبح الاشباع المادى لموضوع التحليل. وهذه هي أزمة العصر، والسر وراء كل ضياع نراه في قيم الناس، وكل خراب نلمسه في صراع الدول والشعوب، أما اذا كانت الدنيا معبرة إلى الآخرة فإن ذلك البناء الفكرى يهتز من أعماقه ويصبح من الضرورى إعادة البناء على أساس جديد.

إن جوهر الحضارة اليوم كما يشهد به الواقع أساسه الدافع المادى فحسب ليس لها من هدف سوى الرغبة في المتعة والاثرة، أما المثل العليا والايثار فلم يعد لها وجود في قاموسها، فلايعرف اليوم دينا سوى التعبد للمادة وجعل الحياة أكثر متعة وأيسر جهدا.

ومعابد هذه الديانة هي المصانع الفخمة وساحات الرقص والمجون. . فالى أين تتجه الحضارة؟ تتجه نحو مزيد من الانحدار، تتفنن في إرهاق البنيان المادى للانسان والنسيج المكون للأسرة وتطفىء شعلة الروح فيه وتتنافس في تطوير أدوات الهلاك وتسعى بمخالبها في تمزيق كيانها دون تدبر ووعي وقد تخلت بزعم من ضرورات الواقع عن القيم والمثل والأخلاق. إن الانسان المعاصر قد سلم

قيادته للغريزة حين قصر غاياته في الاشباع المادى وأخذ يسير بغريزته الى الحد الذى يتلف النفس والجسم معا.

والعالم اليوم لا أساس لعلاقاته إلا أساس الأثرة والأنانية وقد استحكمت به الأهواء واضطربت الحقائق فاشتبه الحق والباطل وإن العلم والرفاهية أصبحا من أسباب الشقاء والضياع للانسان، أنه استخدم الطاقة في النار وارتقى بها إلى الكهرباء ووصل الى قمتها بالذرة ثم إنه سكن القصور وتفنن في أنواع المأكل والملبس، إلا أنه لايحس بالسعادة في نفسه ولا بالأمن في وطنه ولا بالسلام في عالمه.

والوثنية عبادة أسلوبها مختلف ولكنها تتفق جميعا في مضمونها وهو تقديس المادة واحترامها لافرق في ذلك بين الانسان الذى كان يعيش في الغابات والانسان الذى يعيش في القرن العشرين، كلاهما لاترهبه إلا الطبيعة ولايحركه سوى الدافع المادى وماعبد الفرس النار إلا لأنهم تصوروا أنها تهبهم الحياة في ظنهم وليس من الضرورى أن تتشابه شعائر هذه الوثنية فهي تختلف على مدى العصور وفي مختلف البيئات.

لقد انعزلت المدنية الغربية المعاصرة عن الأخلاق فسادت الميكافيلية في السياسة حيث الغاية تبرر الوسيلة والاباحية في الاخلاق بسيادة التحليل الجنسي لفرويد وأخيرا الأثرة في الاقتصاد بما سموه الانسان الاقتصادى.

ولقد كان بامكان أوربا حين تعلمت من المسلمين في الأندلس وصقلية ألا تقتصر على الجانب المادى للانسان بل تأخذ الاسلام كله وعندما أخذت جانب واحد أصبحت تسير مترنحة كالطائرة الذى يطير بجناح واحد.

يقول تعالى ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَاعَلَى الأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَاعَلَيْهَا صَعِيداً جُرُزاً﴾(١).

---

(١) سورة الكهف آية ٧، ٨

وأحسن العمل لن يكون إلا اذا كانت حقيقة الآخرة واضحة جدا في نفس المؤمن كدار خلود حتى تأخذ الدنيا حجمها الحقيقي كدار فناء، فتطوع الدنيا للآخرة ولاتطوع الآخرة للدنيا.

وهنا لن يكون الكسب وان كبر إلا عذابا يتجنبه المؤمن أيا كان اغراؤه. فيأخذ من دنياه لآخرته، ويجعل هواه تبعا لما أنزل على محمد ﷺ. ويكون المال على يد المؤمن لا في قلبه، ايثارا لا أثره، استخداما له لاعبودية لزيفه.

ولقد أعطى الرسول ﷺ حكيم بن حزام عطاء كثيرا فطلب المزيد فأعطاه حتى يستطيع حمله فنظر اليه النبى فقال: «ياحكيم إن هذا المال خضر حلو فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه باشراف نفسي لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولايشبع واليد العليا خير من اليد السفلى». فقال حكيم: «يارسول الله والذى بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا». (١)

وقص علينا رسول الله ﷺ درسا بليغا وموعظة فقال: اشترى رجل من رجل عقارا فوجد الرجل الذى اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب، فقال للذى اشترى العقار منه خذ ذهبك عني انما اشتريت منك العقار ولم ابتع منك الذهب، فقال الآخر:

إنما بعتك الأرض بما فيها، قال ﷺ: فتحاكما الى رجل. فقال الذى تحاكما إليه: ألكما ولد؟ فقال أحدهما لي غلام وقال الآخر: لي جارية. فقال الحكم: انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على أنفسكما وتصدقا» (٢)

وهذا الذى قصه الرسول يضرب به المثل على أحسن معامله للمال، إن شارى العقار يرى أن هذا المال ليس من كسبه فرفضه ضميره ولأنه قد يكون حراما يلوث ماله كله ويجر عليه عذاب الضمير أما البائع فقد رفض أن يشوب ماله الحلال شائبة

---

(١) رواه البخارى

(٢) رواه مسلم

فقد يكون هذا المال من حق الشارى، وهو لايريد أن يأخذ غير حقه، فرفض أن يأخذ هذا المال.

وبدون هذا الأصل العقيدى تصبح الدنيا كل هم الانسان والمال في قلبه مستعبدا صاحبه، ولاهم إلا زيادته ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالاً وَعَدَّدَهُ، يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ، كَلاَّ لَيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ نَارُ اللهِ الْمُوقَدَةُ الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْئِدَةِ﴾ (١)

إن الايمان بالآخرة ذكر في القرآن قرينا للايمان بالله، ذلك لأن ذكر الآخرة يحرر الانسان من دوافع الأنانية والأثرة ومن ثم ترسى قاعدة الحضارة الصالحة والمجتمع الخير والانسان الحر. ولاغرابة فى ذلك، فحقيقة الايمان بالرابطة بين الوجود وخالقه لايمكن أن تحقق غايتها مالم تكمل بالايمان بالرابطة بين عمل الانسان وجزائه. والتاريخ الانساني ورسالات الرسل والصحف الأولى كلها تعبر عن هذه الحقيقة ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى، بَلْ تُؤْثِرُونَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا، وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الأُولَى صُحُفِ إِبراهِيمَ وَمُوسَى﴾ (٢)

ويرتبط هنا مبدأ الحرية بمفهوم الآخرة، فمادام هناك حساب وجزاء فلابد من مسؤولية ولامسؤولية إلا بحرية في التصرف.

لهذا لو قرأنا الآيات المنظمة لاقتصاد الأمة المسلمة لوجدناها بدئت بالدعوة الى تقوى الله وانتهت بالتحذير من حساب الله في الآخرة ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَابقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُم رُؤُوسُ أَموالِكُمْ لاَتَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ، وإِنْ كَانَ ذُو عُسْرةٍ فَنَظِرةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، واتَّقُوا يوماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَاكَسَبَتْ وَهُمْ لاَيُظْلَمُونَ﴾ (٣)

(١) سورة الهمزة آية ٢ ـ ٩

(٢) سورة الأعلى آية ١٤ ـ ١٩

(٣) سورة البقرة آية ٢٧٨ ـ ٢٨١

وكان هنا سرا عظيما نلمحه حين نتدبر أمرا تشريعيا في كتاب الله نراه مقدما في نور الايمان بالله واليوم الآخر ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ (١)

ولكن هل هذا كل مافعله الاسلام لبناء المجتمع بمجرد توليد حاسة أخلاقية وسلوكية يلتزم بها الفرد إن شاء . . لا . . وإنما قصد الاسلام الى استقامة الناس على سنة الله التى تسلم لها كل مفردات الكون من أشياء وأحياء . . ومن ثم كانت التشريعات منبثقة من قاعدة الايمان بالله واليوم الآخر، وهي التطبيق العلمي للعقيدة وهي حقيقة الاسلام.

والحديث عن الاقتصاد هنا فرع من هذا الأصل الكبير. وحين نقترب منه نعيش أزمة العصر بكل أبعادها ليتم الالتحام بين ثقافة التراث وثقافة العصر.

ومايجب أن نعيه بناء على المقدمات السابقة أن الاقتصاد الاسلامي ليس علما وضعيا بمعناه المنبثق من العلمانية، فهو وإن كان له قوانينه شأنه شأن بقية العلوم الطبيعية، إلا أنه يفترق عنها في أنه لايقف عند حدود الوصف وإنما يهتم بما يجب أن يكون فهو من هذه الزاوية علم هادف، هذا أولا. وثانيا: لأنه مرتبط ببقية القوانين التى تنظم الحياة ارتباط الكل بأجزائه، فيتعذر فصله عن القواعد الأخلاقية والايمانية والعقيدية.

وثالثا: لأنه نرتبط بالشريعة التي تنظم كل قوانين الحياة، فإنه ملتزم بقواعد الحلال والحرام في الكسب والانفاق من كتاب الله وسنة رسوله.

---

(١) سورة النساء آية ٥٩

العمل الصالح والمنهج الاقتصادى

هناك خلاف قائم حول اسلام الاقتصاد، فمن الناس من يرى أن الاقتصاد الوضعي تراث انساني من السخف رفضه لأنه حصيلة تجارب وفكر الانسانية ويرى أخذه جملة وتفصيلا ولاتحتاج سوى وضع اسم الاسلام عليه.

ومن الناس من يرى أن هذا الاقتصاد نما في حضن الجاهلية فعشعش الشرك بين جنباته ويجب رفضه جملة والبدء باستخراجه بترتيب من آيات القرآن والسنة لاكتشاف أبعاد علم جديد. وكلا الوجهتين بعيدتين عن الصواب لمايلى:

١ ـ علينا ابتداء أن نحجِّم هذه العلوم وأن نقيمها في منظور الاسلام ونعزل ماكان فيها من سنن الله ونحن أحق به وما كان فيه من ظنون الانسان نرفضه لأن عندنا ماهو خير منه.

خذ مثلا قوانين العرض والطلب: هي اكتشاف لسنة الله في تحديد الأثمان هذه قضية تختلف تماما عن إنتشار ظاهرة سعر الفائدة كثمن على القرض أو اعتبار الخبائث سلعة اقتصادية فهذه من انحرافات الانسان.

علينا إذا أن نفرق بين الاقتصاد التحليلي والاقتصاد المعيارى ففي الأول نجد أن شقة الخلاف بين الاقتصاديين فيه ضيقة لأن فيه الكثير من سنن الله تعالى والثاني نجد الخلاف فيه واسعا لأنه يتصل بنظام الحياة.

الأول هو مانسميه اليوم بالتكنولوجيا ونحن أحق بها وهي بضاعتنا ردت الينا باعتراف الغرب، تعلموا على المسلمين أصولها في صقلية والأندلس، حتى أن علما كعلم الجبر لازال يحمل اليوم اسم جابر بن حيان. والقرآن العظيم يقدم هذه الحقائق بشكل عام في معرض هداية الانسان. ولهذا لانجد حقيقة علمية ثبتت تتعارض مع عرض القرآن. وتركنا القرآن نبذل الجهد في اكتشافها واستثمارها، نفكر في آيات الله تعالى تسخيرا لها وانتفاعا بها، ولو ذكرت كل حقائق العلم من

كيمياء وفلك وتاريخ . . الخ . لما أطلقه عمر إنسان ولاعمر أمة في هذا الكون المتسع والزمان العريض .

﴿وَلَوْ أَنَّ مَافِي الأَرْضِ مِنْ شَجَرةٍ أَقْلامٌ والْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعةُ أَبْحُرٍ مَانَفِدَتْ كَلِماتُ الله إنَّ الله عَزيزٌ حَكِيمٌ﴾ . (١)

والقرآن كتاب هداية يرسم للانسان شريعة حياته ويبين له الصراط المستقيم فهو يخاطب الانسان ابتداء ويأخذ بيده من العذاب الى الرحمة ومن الشقاء الى الأمن ومن الضلال إلى الهدى .

ذلك لأن خط العلم البشرى وعمارته للدنيا قد يكون صاعدا . أما خط النفس فثابت لايتغير فالانسان لاتختلف غرائزه وأشواقه ولم يتغير سعيه للجنس ولا للطعام وكذلك لم يتغير ذم الخيانة لتصبح وفاء ولم يكن الزنا في يوم من الأيام فضيله .

فنحن نرحب بالحقائق العلمية ونرفض ضلالات المشرعين للانسان في حياته ، فنقبل خطوط العرض والطلب والثمن وتحديده ، ولكننا نرفض الاحتكار والتسعير والفائدة وكل أكل للمال بالباطل ، وتعتبر الطيبات سلعا اقتصادية والخبائث سلعا غير اقتصادية طاعة لله ورسوله . ونقبل دراسة منحنيات السواء وخط الدخل واكتشاف توازن الانفاق . ولكننا نرفض أن تكون المتعة واللذة هي الهدف الأقصى للانسان لأن الآخرة خير وأبقى ، فهى تدخل ضرورة في مسار تفضيله ، وليس توازن فقط بين اشباع سلع استهلاكية ، ولكن الصدقة على الفقير والمسكين تمثل اشباعا آخر له توازناً على خلاف التوازن القائم في فكر الغرب وثقافته .

٢ ـ إننا اذا يجب أن نفرق بين الوسائل والغايات . فإذا كانت الاقتصاديات الحديثة للرأسمالية تعتبر الربح والاشباع غاية السلوك الاقتصادية محققا في توازن المستهلك وتوازن المنتج ، فإن الاسلام يعتبر ذلك وسيلة لتحقيق غاية أبعد وأشرف وأكرم . وبينما كانت النظرة الرأسمالية الضيقة سببا في السكوت عن الاحتكار والربا لعدم

---

(١) سورة لقمان آية ٢٧

تعارضهما مع غاية السلوك الاقتصادى الممثل في الانسان الاقتصادى فإن الاسلام يعتبرهما من الكبائر ونهانا عنهما.

من هذا المنطلق نرفض منطق الانسان الاقتصادى الذى لايفرق بين الخبيث والطيب من الرزق ولايهمه إلا منحنيات السواء ولايسترشد إلا الرغبات الحسية السريعة وإن كان فى أعقابها البلاء.

هل عرف الانسان المعاصر ضرر الخنزير إلا حديثا بعد كشف مايسببه من أمراض، وهل رأى أثر الخمر على الجهاز الهضمى إلا منذ قريب وهل رأى أثر فساد الدم وتلوثه على صحة آكله إلا منذ مدة يسيره وماخفي كان أعظم.

فهل نربط تحديد السلعة الاقتصادية من غير الاقتصادية بمجرد رغبة أناس في تعاطيها كما يتعاطون الدخان والمخدرات؛ وهل تكون هذه أمة فاضلة التي تسمح لبعض رعاياها أن يتلفوا مالهم ونفوسهم وعقولهم. وهل ننظر لتحديد السلعة الطيبة من السلعة الخبيثة حتى يكتشفها في بعض السلع ولكن عبادها لازالوا يتعاطونها اتباعا للهوى؟

وصدق الله العظيم **﴿وَمَالَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ الْحَقِّ شَيئاً فأَعْرِضْ عَمَّنْ تَولَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلّا الحَيَاةَ الدُّنْيَا ذَلِك مَبْلغُهُمْ مِنَ العِلْمِ﴾**(١)

إن تحديد المنافع اذا لابد أن يرتبط ابتداء وانتهاء بالحلال والحرام لأن الله وحده هو القادر على تحديد منافع ماخلق من السلع لمن خلق من الناس.
﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌ لَّكُمْ والله يَعْلَمُ وأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(٢)

---

(١) سورة النجم آية ٢٨ ـ ٣٠

(٢) سورة البقرة آية ٢١٦

ولن تعدم سلعة أن تجد لها منفعة وإن عظم ضررها، ويجرى التحريم على غلبة الضرر كما نرى في الخمر.

يقول تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾(١)

٣ ـ ثم إن القيم الايمانية في الأمة المسلمة مرتبطة تماما بالسنن الطبيعية التي هي كلها سنن الله في الأرض. لهذا كان من تذوق حلاوة الايمان وتزاد يزاد القرآن يعرف أن الذنوب تهلك الأمم إمّا بالقوارع أو النوازل وإما بالانحلال والتفسخ.

﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ، وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَاراً وَجَعَلْنَا الأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْناً آخَرِينَ﴾(٢).

ولهذا أصاب توينبى كبد الحقيقة حين تنبأ بازدهار الغرب مقارنا اياه بالحضارة الروحية التي انهارت في مواخير نابلى وتتعثر الآن في مواخير لندن وباريس.

كذلك يتضح من حس المؤمن ويقينه أن الايمان والتقوى يؤديان الى الرضاء والازدهار ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٢).

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِّنْ رَبِّهِمْ لأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾(٤).

---

(١) سورة البقرة آية ٢١٩.

(٢) سورة الانعام آية ٦

(٣) سورة الأعراف آية ٩٦

(٤) سورة المائدة آية ٦٥ ـ ٦٦.

﴿إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ، وَلاَ يَسْتَثْنُونَ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ، فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِن كُنْتُمْ صَارِمِينَ فَانْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ أَن لاَّ يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مِّسْكِينٌ وَغَدَوْا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ. فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا: إِنَّا لَضَالُّونَ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ، قَالَ أَوسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلاَ تُسَبِّحُونَ قَالُوا: سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾(١)

إن القيم الايمانية مرتبطة تماما بالسنن الكونية. ومن هنا كان المنهج الرباني منشئا للابداع المادى فى اطار من القيم الايمانية فإن انفصل الابداع المادى عن القيم الايمانية كانت النكسة والانهيار.

٤ ـ بينما يعرف علماء الاقتصاد الوضعيين علم الاقتصاد بأنه العلم الذى يبحث في كيفية توزيع مواردنا المحدودة ذات الاستعمالات المتعددة على حاجتنا المختلفة. نجد أن ذلك يصدم من نقطة البداية مع الاسلام.

ويجب أن نفرق ابتداء بين الموارد الالهية والجد الانساني لتسخيرها أى بين طيبات الكون وعمل الانسان فالأولى غير نادرة. وفي الثانية المشكلة أى اضافة للأشياء منافع شكلية وزمانية ومكانية، كتحويل الحديد إلى آلة أوتخزين السلعة ونقلها من مكان إلى مكان. وهذا التقسيم الذى نسبه الاقتصاديون حين سموا الموارد حرة وغير اقتصادية ليثبتوا الشح فى الكون، وهم أولى أن ينسبوه للانسان.

إن المشكلة ليست مشكلة موارد من من البداية لامن الناحية الواعقية ولامن البيان القرآني إنما هى مسألة جهد لابد أن يبذل ليبلونا الله أحسن عملا.

أنظر الى واقعنا مثلا نحن المسلمون. عندنا الأراضى الزراعية في العراق والسودان، وعندنا الأموال الفائضة من دخل البترول العربي تنوء بها بنوك الغرب..

---

(١) سورة القلم آية ١٧ ـ ٢٩.

ورغم ذلك نحن في أزمة غذائية خانقه نستورد تحت ضغطها أغلب غذائنا . .

وأنظر الى الدول الرأسمالية نجد أنها تشكوا من الأزمة ويترنح اقتصادها دوريا . . وهي لاينقصها الوفرة أو الموارد . إنما أزمتها قلة الطلب على انتاجها نتيجة فساد النظام الاقتصادى القائم على الربا ونتيجة الظلم الاجتماعي والتفاوت الطبقي من الاحتكارات .

وأنظر الى الدول الاشتراكية نجد أيضا أنها تشكو الأزمة . فبعد أن ضللتها خرافة الشيوعية بالرخاء . اذا ماسارت على منهجها ، إذا بها تواجه باختناقات في الانتاج وضياع في الموارد واستبداد من الحزب ومعاناة من الشعوب .

إنها أزمة المنهج . . تؤدى فى الواقع الى الندرة ، يسببها الانسان ويشقى بها .

وصدق الله العظيم ﴿وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لأَسْقَيْنَاهُمْ مَاء غَدَقَاً﴾(١) .

إنما هي أزمة أعراض عن الحق وغفلة في القلوب جعلت الآذان لاتسمع والعيون لاتبصر فتخبط الناس ولم يستقيموا ، وأذنبوا ولم يستغفروا فكفروا بالله الذى بارك في الأرض وقدر فيها الرزق رغدا . .

﴿حَم ، تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآناً عَرَبِياً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ بَشِيراً وَنَذِيراً فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لاَيَسْمَعُونَ ، وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ ، قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ، الَّذِينَ لاَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَاداً ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سواءً لِّلسَّائِلِينَ﴾ (٢) .

لهذا تختلف المنطلقات بين الفكر الوضعي والفكر الاسلامي .

---

(١) سورة الجن آية ١٦ . (٢) سورة فصلت آية ١ ـ ١٠ .

فبينما الندرة شكلت الفكر الاقتصادى الوضعى كان المنهج هو جوهر الفكر الاقتصادى الاسلامى ويظهر المنهج الاسلامى بوضوح فى تحليل مجتمع مدين ورسالة نبي الله شعيب اليهم. يقول تعالى ﴿وإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ: يَاقَوْمِ أَعْبُدُوا الله مَا لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ وَلاَ تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّى أَرَاكُمْ بِخَيرٍ وإِنِّى أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ، وَيَا قَوْمِ أَوفُوا الْمِكْيَالَ وَالمِيزَانَ بالقِسْطِ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ ولاَ تَعْثُوا فى الأَرْضِ مُفْسِدِين، بقِيَّةُ الله خَيرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ، قَالُوا يَاشُعَيْبُ أَصَلاَتُكَ تَأمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فى أَمْوَالِنَا مَانَشَاءُ إِنَّكَ لأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ، قَالَ يَاقَومِ أَرَأَيتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّى وَرَزَقَنِى مِنْهُ رِزْقاً حَسَناً وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفُكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِى إِلاَّ بِالله عَلَيْهِ تَوكَّلْتُ وإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾(١).

٥ ـ ان الاختيار الاسلامى للانسان هل يصلح أم يفسد؟

وعمارة الدنيا اصلاح ﴿ولَقَدْ آتَيْنَا دَاودَ مِنَّا فَضْلاً يَا جِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ أَنِ أَعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِى السَّرْدِ وأَعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾(٢).

لهذا قرن القرآن بين العمل الصالح والحياة الطيبة ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾(٣) وقرر العلماء أن التعمير فرض كفاية على الأمة جمعاء.

بينما اعتبر القرآن الافساد من الجنايات الاجتماعية المشدد عليها العقوبة، ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ الله وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فى الأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلاَفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ﴾(٤).

---

(١) سورة هود آية ٨٤ـ٨٨.
(٢) سورة سبأ آية ١٠، ١١.
(٣) سورة النحل آية ٩٧.
(٤) سورة المائدة آية ٣٣.

الفصل الثانى

التبعية الفكرية

الجانب الاقتصادى من نظام الحياة لأمتنا المسلمة موضع هجمة من أعدائنا وكان هدف هذه الهجمة ابتداء أمران :

أولا : اقرار الربا فى المجتمع المسلم قانونا وعادة ثم محاولة الاقتناع به على أنه من الاسلام بتسميته سعر الفائدة والحصول على فتاوى فقهاء السلاطين وعبيد الواقع حتى يصبح عقيدة .

ثانيا : تعمية حقيقة الزكاة فى النفوس وابعادها عن الواقع وعزلها عن السلطة ، وذلك حتى تصبح هزيلة كأنها تبرع شخصى بحت لاصلة للدولة بها ولا علاقة لها بنظام المجتمع السياسى والاقتصادى ، على أن يحل محلها التأمين والضريبة كأساس للنظام المالى .

اذا تحقق لهم اقناع الناس بذلك ، بعد أن فرضوه بالقوة المحتلة أو باتباعهم من الحكام الذين اطمأنوا الى تبعيتهم ، فقد كسبوا الجولة النهائية بأن يخرجوا الناس من دينهم بأن ينقلوا الى حياتنا نظامهم لتتسلل مع الزمان عقيدتهم .

وظهرت فئة تكرر قصة قوم شعيب فتقصر الدين على أمور التبليغ والشعائر والعقائد ، اما أمور الدنيا والمعاملات أو الشريعة فان المصلحة كما يصورها العقل ويمليها الواقع هى التى تحكمها ، وماورد فيها من نصوص هى من خصوصيات الرسول ﷺ خاصة بعصرها وانتهى صلاحها . أى تصبح قضايا عين لاقياس عليها . ومكان التشريع للمعاملات فى هذا الفكر هو المجالس النيابية . . فاذا كانت الدولة رأسمالية كان الاسلام ديمقراطيا ، واذا كانت الدولة اشتراكية كان

الاسلام اشتراكيا، وحسبنا ان نضع عليها شعارات العدل والحرية ليجيزها القرآن، ولو كان ذلك فيه تعطيل للسنة التى تفسره وتبين تفصيله.

فى بحث من بحوث المؤتمر العالمى الأول للاقتصاد الاسلامى المعقود بمكة اخطأ دون قصد أحد كتابه فقال: حرصت ان يكون عنوان هذا الفصل (الحل الاسلامى) وليس (النظرية الاسلامية) فالنظرية تقوم على افتراضات علمية فى أساسها والسياق المنطقى الذى يمكن تطويره الى نظرية تستخدم كقانون علمى حينما يثبت دون شك. وليس عندنا نظرية نقدية فى الاسلام. ان الله تعالى فى القرآن ورسوله محمد ﷺ فى السنة لم يحلل أبدا معنى النقود أو يبين وظائفها. ولم يبين لنا لماذا حرمت الفائدة بشدة.. والاسلام أعطانا بعض القواعد الخاصة بوسائل تبادل السلع وتركها مفتوحة لنا لنبنى على أسسها القوية أى بناء نراه مناسبا وملائما لظروف مدنيتنا الاقتصادية المتغيرة باستمرار. علينا أن نضع فى عقلنا دائما انه ليس هناك اقتصاد اسلامى وان الاقتصاد مظهر من حياة المسلمين لايفصل المادة عن الروح ولا الدنيوى عن الأخروى. وهو مجرد وسيلة ليساعد الأفراد داخل المجتمع ليساهموا فى العملية الداخلية لنمو ورفاهية الانسان) (١).

ونفس الشىء فى بحث آخر فى نفس المؤتمر (الاقتصاد الاسلامى اقتصادإلهى من حيث المذهب، وضعى من حيث النظام، الأصول الاقتصادية الاسلامية انما تشتق من نصوص القرآن والسنة فى المجال الاقتصادى محدودة وعامة. ومن ثم فقد استلزم الاسلام الاجتهاد فى أعمالها وملائمة تطبيقها باختلاف ظروف الزمان والمكان.. والأنظمة أو التطبيقات الاسلامية، وان كانت وضعية «باعتبار جهود الأئمة فى استنباطها واستقرائها. الا ان مرجعها ومصدرها هو الله تعالى، فعمل الباحث فى الاقتصاد الاسلامى.. هو تطبيقى انشائى، ذلك لأنه لاينشىء ويثبت

---

(١) المؤتمر العالمى الأول للاقتصاد الاسلامى، د. محمود أبو السعود INTENEST FREE BANKING

حكما من عنده وانما هو يظهر ويكشف حكم الله فى المسألة المطروحة) (١).

وقد يصدق هذا الكلام على قوانين العلوم من زراعة وصناعة وطب وفلك، التى هى سنة الله الكونية التى لاتحصى ولو كانت الأشجار أقلاما والبحر مدادا، ولكن نظام الحياة وهو العمل الصالح الذى هدى الله اليه الانسان بالوحى، ورحمه من اتباع السبل فتفرق به ويشقى بها، لايطيق بيانه الا من عنده علم الزمان لارتباط الحاضر بالمستقبل والماضى، وعلم المكان لارتباط الكون باللانهائية وتأثره بها (رَبُّنَا الَّذِى أَعْطَى كُلَّ شَىءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى).

هل نستطيع فى شريعة الله ودينه بأن نفصل بين ماهو دنيوى وماهو أخروى. بين ماهو دين وما هو اقتصادي؟ ان العبادة لو تأملناها ذات مفهوم واسع ليست قاصرة على النسك وانما تشمل كل عمل يقوم به الانسان فى الأرض مادام هذا العمل طاعة لله، فالشعيرة والشريعة حزمة واحدة لايجحد بأحدهما او بهما الا كافر.

عن أنس قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فمنا الصائم ومنا المفطر.

قال: فنزلْنا منزلاً فى يومٍ حارٍ، فسقَطَ الصُّوامَ إعياء وقامَ المفطرونَ وضَرَبُوا الأبنيةَ وسقُوا الركَّابَ. فقالَ عليه السلام، ذَهَبَ المفطرونَ اليومَ بالأجرِ كِلُه) رواه البخارى.

وقال رسول الله ﷺ: وإنَّ فى بضِع أَحدِكم لأجراً، قَالُوا يارسولَ الله أيأتى أحدنا شهوته ثم يكون عليها أجر؟ قال أرأيتم لو وضعها فى حرام أكان عليه وزر؟ قالوا: نعم. قال: فاذا وَضَعَها فى حلالٍ فَلهُ عَلَيها أجرٌ. رواه مسلم.

فالعبادة معنى شامل يشملُ كلَّ جوانب الحياة التى تكون فى سبيل الله، وما النسك الا محطات يقف عندها الانسان ليلتقط أنفاسه ويضبط بوصلته فى رحلة الحياة.

---

(١) المؤتمر العالمى الأول للاقتصاد الاسلامى، المذهب الاقتصادى فى الاسلام، د. محمد شوقى الفنجرى ص٥٣/٥٨.

ولامعنى لنسك لايصلح الحياة ولا لدنيا لايقصد بها العبادة.

****

ومن ناحية أخرى فلقد سهمت نظرية فائض القيمة لماركس عقول الناس، آمن بها الاقتصاديون القدماء قبل ماركس ابتداء من آدم سميث ودعا اليها بتعصب ماركس، حتى كينز جنح اليها فى تحليله النقدى.

ولكن الأعجب من ذلك ان يستسلم لها الاقتصاديون الاسلاميون فانطلقوا من قاعدة لاعائد الا للعمل مستشهدين ومحللين ليرفعوا راية اليسار والاشتراكية ظنا منهم انها جوهر الاسلام.. ومنذ ظهر كتاب (اشتراكية الاسلام) للدكتور مصطفى السباعى وهؤلاء المفكرون يسايرون التيار الاشتراكى الذى ظهر فى العالم الاسلامى.

كل ذلك لأنهم نقلوا عن أناس يرفضون الايمان بالله أما على الاطلاق كالماركسيين واما بالصورة العلمانية كالغربيين.

وهذا هو الفرق بين الفهم المنهزم امام الغزو الفكرى والفهم الأصيل الذى يرد الأمور الى أصلها والنظام الى عقيدته.

والقضية فى ذهن مالك بن نبى ليست قضية حرام وحلال بقدر ما هى قضية اشباع وتنمية يقول فى كتابه المسلم فى عالم الاقتصاد:

(نستطيع مبدئيا رسم شروط الديناميكا الاقتصادية فى صورة مسلمة:

(١) لقمة العيش حق لكل فم (٢) العمل واجب على كل ساعد. فالمسألة الأولى يفرضها الاختيار لمبدأ معين يلتزمه المجتمع ويسجله فى دستوره كأساس لعقده الاجتماعى. اما المسلمة الثانية فليست اختبارا بل هى ضرورة تفرضها المسلمة الاولى كشرط لاستمرار التفاعل بين الانتاج والاستهلاك تفاعلا جدليا نستطيع صياغته فى صورة منطقية اذا قلنا ان لا انتاج من دون استهلاك ولا استهلاك من دون انتاج..)

ويتحقق ذلك من وجهة نظره فى :

(مخطط مرحلى خاص بظروف موقوتة ام كان المخطط يعنى أيضا الاستمرار اذا مارأى المجتمع مصلحته فى ذلك . . ولهذا يعجب ممن . . يغوص فى محاولة تخليص الرأسمالية من الربا لأنه محرم فى شريعته . وكأنه من الناحية الفنية يحاول تخلص جسد من روحه ويرجو أن الجسد سيبقى حيا وسيقوم بمهماته واذا نجح فى ايجاد حل نظرى فى قضية الربا يطابق الفقه الاسلامى . فيكون كأنه وجد روحا لاينطويها جسد . أو تناقض مع جسدها . لأن نظام البنوك يرفض هذه الروح وهى ترفضه . . وفى هذا الاتجاه لم يبق على الاقتصادى أو السياسى المسلم الا أن يطبق المنهج الاشتراكى دون مراجعة أسسه المذهبية البعيدة) .

ويقول (. . . . بينما واقع العالم الاسلامى يفرض على من يتصدى لمحاولة فقهية أن يحدد موقفه على أساس الاهتمام بشروط الانطلاق أكثر من شروط الاستمرار، حتى اذا كانت ضرورية لمراجعة الأشياء بعد أن يتحقق الانطلاق اذا ما اقتضت المرحلة الاولى تعطيل بعض التصرفات الفردية من أجل نجاة أصحاب السفينة)(١) .

والكاتب فى معادلته الاجتماعية ردد بدقة قاعدة المرحلية الماركسية : (من كل حسب طاقته وكل حسب حاجته . .) . . . والكتاب يجب ان يسمى مثلا ـ الدول النامية فى عالم الاقتصاد ـ دون ذكر الاسلام . . ولايوجد سبب لتصور تعارض بين أوامر الاسلام ونواهيه كتحريم الربا وايتاء الزكاة على مايسمى بانطلاق . ولما لا نوقن بأنها أكبر دافع للانطلاق . ولسنا فى الحقيقة معجبين بألفاظ الديناميكا ولا التفاعل الجدلى ولابفكرة المرحلية . وحسبنا أن نلقى نظرة على واقع عانته جماهيرنا بفلسفة تنطبق بشكل مذهل على هذا الرأى . ومصيرها بعد عشرين عاما من المعاناة لنعيد النظر فى كل هذا الفكر ونهدمه من قواعد الوضعية .

---

(١) مالك بن نبى المسلم فى عالم الاقتصاد ص٩٦ ـ دار الشروق .

فقصة نسبة الاشتراكية الى الاسلام قصة طويلة تورط فيها للأسف بعض الكبار من الكتاب. وبلغ الأمر مداه حين اعتبرها البعض ـ فقها جديدا ـ فيما يكتب من عموميات عن الاسلام، انبهر اصحابها بالغزو الفكرى، فأصبح يصب الاسلام فى قوالبه وأخذ باسم هذا الفقه المزعوم يحمل معاول الهدم للتراث الاسلامى فى حقد شديد على الفقه الصحيح. وتطاول على أصوله ليطورها حسب هواه، واعتبر للأسف البعض أصحاب هذا الهدم طليعة للفقهاء، بينما هم يسحبون البساط من تحت أقدام السلفيين من أتباع رسول الله ﷺ.

وبلغ من سخافة هذا الاتجاه ان دعا الى مصالحة بين الاسلام والماركسية بحجة ان الاشتراكية فكر علمى استطاع ان يفسر قوانين الحياة بحتمية يتعذر على الانسان الا ان يقبلها. ولم يقتصر هؤلاء المنظرون على الأخذ بالأفكار الاقتصادية بل دعوا الى الأخذ بفلسفتها فى التاريخ والحياة، فأخذ التاريخ الاسلامى ينسخ وفق التفسير المادى. فالرسول ﷺ كانت دعوته تعبيرا عن اليسار، وفق رأيهم، التف حوله ﷺ المستضعفون والعبيد والأرقاء والفقراء ضد الأغنياء وكبار التجار وأصحاب الأموال المستغلة فى الربا والقوافل.

ولقد كان الرسول ﷺ وفق تحليلهم من الفرع الفقير الذى خاض صراعا عائليا ضد الفرع الأموى البالغ الثراء وعمل أجيرا فى القوافل ورأى عن كثب كيف يكسب التجار، وامتد بهم الضلال إلى أن عمموا هذا التفسير على كل الرسالات حيث الذين كفروا من قبل كانوا هم الأغنياء الذين اتخذوا نفس الموقف والفقراء الأرذلون المستضعفون هم أنصار كل رسالة حقة، وبعد رسول الله انقسمت الدولة الاسلامية الى طبقة مستغلة يقودها عثمان ومعاوية والى يسار يتزعمه على، وكان جوهر المعارك عندهم هو هذا الصراع الطبقى.

ولم يقتصر الأمر على تفسير التاريخ بل تخطاه الى تفسير الحياة، فعشق هؤلاء الكتاب فكرة الصراع كتفسير لفكرة الحركة وهى منبثقة من المادية التى تعتبر

التناقض بديلا لفاعلية الله فى الكون كمحرك ذاتى لعناصر الحياة وما الصراع الا أحد مظاهره. وتحول الاسلام عندهم الى نظرية تعتبر دخل العامل وحده هو الحلال وفق نظرية فائض القيمة وان الملكية العامة فيه هى الأصل والملكية الخاصة استثناء.

يخرج علينا من يقول: (ان الاسلام مظلوم حين يوضع دائما مع اليمين لمجرد انه دين.. وحقا ان القرآن يثنى على أصحاب اليمين ولكن اليمين والشمال فى تعبير القرآن على جزاء الآخرة، غير اليمين والشمال فى تقويم السياسة الحديثة للعمل لأجل الانسان، ومنهج القرآن لتوجيه الانسان فى هذا المجال يجعل المسلم فى قلب اليسار).

وكان هذا نتاج طبيعى لمن بدأ مقدمات رأيه بقوله(واليسار المسلم يتمسك بالديمقراطية اذ هى حكم الله فى المصالح والعلاقات الانسانية حيث لايكون النص الالهى القاطع فى وروده ودلالته.. ، وما أكثر حاجات الناس التى ترجع بها شريعة الاسلام الى الاباحة الاصلية والمصلحة المرسلة والاستحسان. وتوقى عموم البلوى وتقدير الضرر والضرورة واعتبار العرف وما الى هذه القواعد والأصول التى أحال فيها الاسلام الحكم الى اجتهاد العقل وأعمال الشورى، أنتم أعلم بشؤون دنياكم، بعد أن عرض عقائده أصلا على العقول بالحجة والبرهان وطلب من معارضيه الحجة والبرهان)(١).

ويقول كاتب آخر: (ان صراع الدين مع الاشتراكية ومع مفاهيم جديدة أخرى هو حصاد لصدام الاشتراكية مع المسيحية الغربية. وقد ورثت الأديان الأخرى ذلك الصراع من حيث لاتشعر هى بحقيقته.. انك اذا طرحت نظرية الارتقاء أو الاشتراكية على أسس علمية فان الفريق الآخر قد يعتبرك مخطئا فى حالة عدم اقتناعه بأدلتك).

---

(١) المسلم المعاصر ـ العدد الافتتاحى ـ فتحى عثمان ص١٢٧.

أما اذا جعلت خلافك معه قضية مقدسة فان هذا الفريق المعارض سوف يرفض الدين نفسه . . ولسوء الحظ فان هذا هو الموقف الذى تواجهه اليوم . وقد تصدت خطة الرأسماليين لأفكار هؤلاء الفلاسفة بطبيعة الحال الا أن ممثلى الدين عارضوها بشدة لأن الملكية الفردية كانت عقيدة مقدسة عندهم بحيث لايمكن للفكر الدينى التقليدى التخلى عنها، وكان المفكرون ينددون بقسوة نظام الملكية الفردية الذى أصبح فى عصر الثورة الصناعية نظام وحشية بربرية . . وكان هؤلاء المفكرون يرون رجال الدين يساندون هذا النظام الوحشى بشدة . . وهذا الموقف قد خلق فى نفوسهم بغضا شديدا لكل من الرأسمالية والدين فذهبوا الى حد الاعتقاد بأن الدين شر اجتماعى شأنه شأن الرأسمالية وان كليهما نتاج لنظام واحد باطل . . وهذا البغض من جانب المفكرين الاقتصاديين تطور الى مايعرف بالماركسية فيمابعد . ان الخطأ الذى ارتكبه ماركس عند تفسير نظريته بالمصطلحات المادية لاتزال طبقة المتدينين تكرره بصورة عكسية حتى اليوم، اى باستخدام مصطلحات دينية لاتنطبق على الموضوعات التى تستعمل فيها، ولكن الدين ومستقبله على ظهر الأرض هو الذى دفع ثمن هذه الأخطاء . . لقد نجحت هذه الجماعات المتخلفة ان تخلق صراعا مصطنعا بين الدين والعلم وبين القديم والحديث والجديد، ولقد أدى اسلوبها هذا فى النهاية الى صرف الأجيال الجديدة عن الدين (١) .

وهذه هى المصيبة التى تريد أن تبقى من الشريعة فقط مبادىء عامة لاقوانين محددة .

فيسهل ان نتبع الشرق تارة والغرب تارة أخرى واليسار مرة واليمين مرة . كل ذلك باسم المصلحة . . ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيراً﴾(٢)

---

(١) الدين فى مواجهة العلم ـ وحيد الدين خان ـ ص٧٢ ـ ٧٦ . (٢) سورة النساء آية ١١٥ .

لهذا فاننا لانهتم بهؤلاء الذين اتبعوا سنن اليهود والنصارى فدخلوا فى جحر الضب . . . هؤلاء الذين توهموا انهم تحدثوا فى الاقتصاد الاسلامى دون أن يقيموه ابتداء على قاعدته الاصلية المبنى الثالث لدين الله وهو الزكاة ، ولم يحرروه من أكبر الحرام الذى أذن فيه بحرب من الله ورسوله وهو الربا .

هؤلاء الذين تركوا الأصل وراءهم وخدعهم ماتعلموه وأخذوا عليه الدرجات فى الغرب ، فبدأوا بالتقسيمات الغربية من قيمة وتوزيع أو انتاج وتنمية أو استهلاك واستثمار وراحوا يحشرون آيات الله الكريمة ويتعسفون لاثبات ان دين الله مصدق لما يقوله اقتصاديو أوروبا وأمريكا .

أو هؤلاء الذين ضللتهم الاشتراكية فرفعوا شعارات فائض القيمة والاستغلال والصراع والجدل وأخذوا يؤولون القرآن الكريم لاثبات ان لا دخل الا للعمل ولا بقاء لرأسمال .

وكان على هؤلاء أن يفهموا ابتداء ان ذلك اذا صح فى الغرب أو الشرق لأن دينهم لاينظم الحياة ولا شريعة فيه ، فاختاروا العلمانية فان ذلك لايستقيم فى الاسلام الذى جوهره اقامة مجتمع مذعن لله مقتضى ايمانه أن يتحاكم الى الله دون حرج ويسلم تسليما هو جوهر الاسلام .

ولكن هل يطيق هؤلاء الناس المعاناة فى فهم الاسلام فقها وشريعة ، وهل يطيق هؤلاء أن يتخلوا عن سلطان أو جاه أو أموال ان تعارض معه؟ وهل يطيق هؤلاء الناس ابتلاء يترتب على هذا الاستمساك ليميز الله الخبيث من الطيب؟

الفصل الثالث

الاقتصاد والفقه

ما أسهل على العصريين حين تواجههم بالاسلام ان يقذفوا فى وجهك باتهامات أبسطها الجمود وتحجر العقل والرجعية . . ويظهرون للناس بمظهر العقلاء المثقفين الحريصين على الاسلام ، ولايفوتهم أن يوهموا الناس انهم مضطهدون من الفقهاء الجامدين . . وما أكبرها من فرية وما أمكرها من مغالطة . . فلقد أصبح هؤلاء العصريون ولاندرى كيف متسلطين ذوى قوة ومال ونفوذ . وأصبح الفقهاء لا حول لهم ولا قوة لايملكون حتى الدفاع عن أنفسهم .

وكثيرا مانلتقى بهؤلاء العصريين يلبسون مسوح السلف ، حتى اذا تمكنوا من شاب نفثوا فيه السموم الحاقدة على السلفية والفقه والفقهاء ، واذا لقوا الفقهاء وذكر لهم الفقه ظهروا بمظهر التلميذ الملتزم ، فاذا خلَوا عضوا الا ناملَ من الغيظ يتناصحون فى شيطانية لهدم الفقه ومسخه ، ويتواصون فى اصرار على توريط الفقهاء وتتويههم ودفعهم الى مالايحبون ، ثم يأخذون بخناقهم واحراجهم حتى يفقد الناس الثقة فيهم ان أبوا مايريدون أو يرغموهم على مايريدون فيضلوا الناس كما يشتهون .

والفخ ينصبه العلمانيون للفقه والفقهاء ليلبسوا على الناس دينهم فيموهون بالتجديد ليمسخوا الفقه وأصوله . فاذا حرم الفقهاء الربا دخلوا عليهم من باب شهادات الاستثمار واذا حرم الفقهاء التأمين التجارى دخلوا بوهم اسمه التأمين التعاونى .

ولسنا نعجب من شىء قدر عجبنا من هؤلاء العصريين الذين يثبتون فى أدنى

جزئية المراجع ويهمشون الهوامش ويطربهم لذلك ثبت الهوامش بالأفرنجية . ولكن اذا وصل الأمر الى الشريعة داسوا الحمى ، وبلغت بهم الجرأة مداها رغم انها فى مقام أعلى من العلم الوضعى وأكثر قدسية . وهنا لايعوزهم الرجوع الى المصدر الشرعى ولا الالتزام بالاسلوب الفقهى وذلك أمر مناقض للعلم ومناقض للأصول المتعارف عليها .

ومن هنا اختلف مع من يقول : «فلماذا نسمح لأنفسنا أن نخلط بين علم الاقتصاد الاسلامى وبين فقه المعاملات فى حين أن مثل هذا الدمج غير موجود بين علم الاقتصاد وعلم العقائد مثلا؟ ان فقدان التميز بين علم الاقتصاد الاسلامى وبين فقه المعاملات كان مصدرا بارزا من مصادر التصورات الخاطئة التى ظهرت فى الكتابات الاسلامية الحديثة حول علم الاقتصاد الاسلامى .

ولعل اتباع الاسلوب الفقهى فى بحث علم الاقتصاد الاسلامى فى العشرين سنة الماضية كان المسؤول الأول عن فقدان اية نظرية للاقتصاد العام (١) .

ولعل من مشاكل ادراك العلم هو ما اقترحه البعض كحل وهو الجمع بين الاقتصادى المتخصص والفقيه المتخصص حيث يعرض الاقتصادى الرأى ويفتى فيه الفقيه .

وقد أدى هذا الفهم القاصر الى ارباك العقل المسلم والانحراف بالمؤسسات الاسلامية . ولدينا على ذلك الدليل الذى سنذكره بعد .

ان الاقتصادى الوضعى بذل عمره ليكون متخصصا فى فرع من فروع علم الاقتصاد الوضعى ، او ليمارس عملا من أعمال المال الوضعية وأشرب فى قلبه ذلك ولايملك الا بعض التهويمات الفكرية عن الاقتصاد الاسلامى ، فيبدأ ببعض المقدمات العقيدية المتعارف عليها كتوحيد الالوهية أو عموميات المعرفة

---

(١) الاقتصاد الاسلامى ـ دراسة تحليلية . . د. منذر قحف.
دار آفاق الغد القاهرة صفحة أولى ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م ص٢١، ٢٢ .

الاسلامية، كالمال مال الله، ليضع فكره وممارسته الوضعية فى ثوب زاه يخدع العيون التى لاتعرف فساده ومستنيما الى الواقع المنحرف ومسترضيا مع خلفية الثقافة الدخيلة. وهنا يخضع بعض الشرعيين أنفسهم بدعوى ان الاسلام على مستوى العصر وان الدين يسر ولاعسر فيلتمس من الاسلام ألف دليل ليقر الاقتصادى ولامانع من استخدام الحيلة الفقهية ان اقتضى الأمر.

وهكذا لم تثمر هذه الفكر الا حنظلا وعقدت الطريق وعوقته. ذلك لأن المتصدرين لايريدون ان يعانوا الطريق الصعب.

لقد علمنا السلف الصالح قاعدة ذهبية ان الحكم على الشيء فرع من تصوره والاقتصادى ان كان بعيدا عن الاسلام والشرعى بعيد عن الاقتصاد فلايمكن أن ينتج الجمع بينهما الالتحام والابداع لفقدان التصور فى فكر الطرفين.

ولنأخذ نموذجا من التأثير الرأسمالى على الفكر المسلم.

يقدم الاقتصادى مبررات ضرورية فى رأيه لحفظ الأموال فى المصارف الربوية حتى لانضيع.

وهنا تبرز قضيتان، قضية ايداع الأموال فى المصارف المحلية وقضية ايداع الأموال فى المصارف الأجنبية.

ويثور التساؤل فى أمر بعيد كل البعد عن الموضوع الاساسى.

ما الحكم فى الربا الذى تدفعه البنوك المجلية نظير ايداع الأموال؟

وهنا يسرع أحد الشرعيين بالافتاء بعدم أخذ الربا وانما انفاقه فى الخير.

وهذه هى المصيبة. ان هذه ليست القضية. القضية هى ايداع الأموال فى المصارف الربوية، ومعروف اقتصاديا ان ذلك يعطى البنوك مقدرة مضاعفة فى الاقراض الربوى مما يؤصل داء الربا ويزيد علته ومالها من آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية. والنتيجة ان يصبح الخيار الاسلامى المصرفى أيضا مسجلة اختيارية لا مسألة هروب من حرام مما يضعف من المصارف الاسلامية الوليدة ويعوق دورها.

وفى ايداع الأموال بالبنوك الأجنبية يثور تساؤل أيضا بعيد عن القضية. هل نترك الربا للأجانب أم يجوز أخذ الربا منهم؟

وهنا يسرع أحد الشرعيين بالافتاء بعد هذا العرض المغرض المبتسر من الاقتصادى بجواز أخذ الربا من الحربى كما قال الأحناف.

ولن نناقض أن الجمهور من الفقهاء يحرم ذلك، ولن يفيد القول بأن الحديث الذى اعتمد عليه الأحناف مرسل لأن الذى نركز عليه هنا هو خطر ترك الفقيه للاقتصادى يعطيه التصور منطلق الحكم.

القضية هى أن ايداع الأموال فى أيدى الأجانب يضر بالمسلمين حيث أن:

١ـ الأموال التى تودع بها كالدولار يأكلها التضخم سنويا مما يستغرق سعر الفائدة وجزء من رأس المال.

٢ـ هذه الأموال يستثمرها الأجانب حتى اليهود فيقوون بها ويحرم منها المسلمون فيضعفون.

٣ـ هذه الأموال يعاد اقراضها لبعض الدول المسلمة بفوائد باهظة تثقل ميزانيتها. ومثل آخر من التأثير الاشتراكى على العالم المسلم فى موضوع التأميم.

الاقتصادى يصور للفقيه الظروف القاسية فى البلاد الاسلامية المتخلفة وضرورة حشد المدخرات والقيام بالمشروعات العامة. ويزين الاشتراكية كمخرج من هذه الأزمة وجوهرها التأميم ويرفع شعار اشتراكية الاسلام.

وهنا يتسرع فقيه فيستشهد بطريق الخطأ بحديث (الناس شركاء فى ثلاثة: الماء والنار والكلأ)(١).

وبهذا يصبح التأميم أصلا من أصول الاقتصاد الاسلامى!!

ومجرد هذا التخريج يعطى الحق فى تأميم أى سلعة أو خدمة والغاء الملكية تماما فليس هناك سلعة أو خدمة لايشترك فيها الناس.

---

(١) رواه أحمد.

والحديث لايندرج الا على الموارد الطبيعة التى لم يبذل فيها الانسان أى جهد ليحوزها .

قال أبو عبيد حدثنا اسماعيل بن عباس عن عمر بن يحيى بن قيس المازنى عن أبيه عمن حدثه عن أبيض بن حَمَّال المازنى «أنه استقطع رسول الله ﷺ الملح الذى بمأرب فقطعه . قال: فلما ولى قيل لرسول الله ﷺ أتدرى ما اقطعت له؟ انما أقطعته الماء العدَّ ـ يعنى الدائم الذى لاينقطع وشبه الملح بالماء العد لعدم انقطاعه وحصوله بغير كد ولا عناء ـ قال: فرجعه منه، قال أبو عبيد : وأما اقطاعه أبيض بن حَمَّال المازنى الملح الذى بمأرب ثم ارجاعه منه فانما اقطعه وهو عنده أرض موات يحييها أبيض ويعمرها فلما تبين للنبى انه ماء عدّ وهو الذى له مادة لاتنقطع مثل ماء العيون والآبار فارتجعه منه لأن سنة رسول الله ﷺ فى الكلأ والنار والماء: ان الناس جميعا فيه شركاء . فكره ان يجعل الرجل يحوزه دون الناس(١) .

فاذا كانت هناك ظروف استثنائية جاز للشارع ذلك فى أضيق الحدود .

كما عبر عن ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى فهمه لحديث (لاحمى الا لله ورسوله)(٢) . حين حمى أرض الربذة فقال: (ولولا النعم التى يحمل عليها فى سبيل الله ما حميت على الناس شيئا من بلادهم)(٣) .

وهكذا يضطرب الأمر بين الاقتصادى والفقيه لعدم اكتمال التصور. والأمثلة على ذلك أكثر.

ولكن يجب ان ننتبه الى ضرورة اعادة النظر فى بعض الجوانب الفقهية وهى :

١ـ من أكبر المشاكل التى تواجه المعاصرين ممن لهم الرغبة فى العودة الى القرآن

---

(١) الأموال ص ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٨٢

(٢) رواه البخارى .

(٣) الأموال أبو عبيد ص ١٧

والسنـة هى أن بعض السنن التـطبيقية قامت فى العصر الأول على واقع كانت المقايضة المظهر الأساسى للتعامل فيه.

مثلا هناك نص عام للربا فى الكتاب والسنة وهناك تطبيقات له فى ربا البيوع أصناف عينية، كذلك الدية.. والمعاصرون يصطدمون بالاجتهادات الفقهية لهذا الواقع ثم يصطدمون بالسنن التطبيقية للمقايضة. ولايمكن الاستفادة من هذه النصوص الا بالدراسة المتأنية باعتبارها مذكرة تفسيرية للنص الأم بيد أمته وينتهى اليه الفقيه لا العكس.

٢ ـ كذلك نعتبر من قبيل الجمود ان نقيس كل عقد مستحدث على صورة معينة شبيهة بالعقود التى فصلها الفقهاء واشترطوا لها شروطا قائمة على الاجتهاد ورتبوا على عدمها بطلانا أو فسادا للعقد. من ذلك مثلا قياس شهادات الاستثمار على عقـد القـراض ومحاولة ايجاد التشابه بينهما. ومحاولة تخريج أمور الخلاف كثبات العائد وضمان رأس المال وربحه على انها من شروط العقد ونسيان ان ذلك داخل فى حرام أظهره النص الأساسى فى تحديده للربا والذى يهدر أى زيادة فى مبادلة فقد بنقد يقول تعالى ﴿فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوالِكُم لاَتَظْلِمُونَ وَلاَتُظْلَمُونَ﴾(١). ورد الله هذه التبريرات بقوله تعالى ﴿ذَلِك بِأَنَّهم قَالَوا إِنَّما البيعُ مِثلُ الربَّا وأَحَّل الله البَيْعَ وَحَّرمَ الرِّبَا﴾(٢).

ومن ذلك مثلا نجد في متن التنوير في تعريف الربا (أنه فضل خال عن عوض بمعيار شرعي لأحـد المتعـاقـدين في عقد المعاوضة)، والتمسك بهذا التعريف واعتباره الأصل دون الرجوع للنص يؤدى إلى ماينا‌قض مقاصد الشارع الكريم. فالمعيار الشرعي يستفاد مه الكيل والوزن والتعريف بذلك يخرج من دائرة الربا كل مالا يوزن أويكـال كالثياب والحيوان والسـلاح.. ومـاخرج بحكم الصنعة من

---

(٤) سورة البقرة آية ٢٧٩

(٥) سورة البقرة آية ٢٧٥

الموزونات. فاستخدام الصناعة الفقهية كمصدر للتشريع خطر عظيم على مقاصد النصوص من الكتاب والسنة نظرا لأنها تعطل العلل المقصود بها التحريم وتدخلنا في ظل الصياغة كما فعل البعض. فرد الربا بالصناعة الفقهية إلى الجعالة باعتباره مقابل المال المقترض للعمل الذى يقوم به البنك. أو تحويل العملية الربوية من قرض إلى شيء آخر تصبح به الفوائد جائزة كاعتبار الأوراق النقدية خارجة من دائرة الكيل والوزن . . الخ (١).

وخذ مثلا آخر من تطبيق الممارسات الحديثة للشركات في الاستثمار الاسلامى لم يسعف عقد المضاربة صور هذه المعاملات لأن المصرف حين تسلم مدخرات العملاء كمضارب أعطاها بصفته صاحب مال لمضارب آخر فضلا عن صعوبة تحديد نوع المضاربة وتصفيتها، لهذا اجتهد بتسمية المعاملة مضاربة مشتركة وقاسوها على الأجير المشترك. وهنا كانت المشكلة حيث الأجير المشترك يضمن فلو ضمن المصرف لكان ربا.

٣ ـ وتحذير آخر نحب أن نذكره هو أن تقنين الشريعة وتطبيقها دون الرجوع إلى النص وتفسيره وكيفية فهمه وتطبيقه يحولها من فقه إلى قانون. أى إلى بنود لاترد إلى نصوصها تطبق دون الرجوع لروح النص ومراميه والاجتهاد فيها باعتبار البنود والسوابق هي المصدر. كل ذلك يمثل خطرا على فهم الطالب وتطبيق القاضى وحرمانهما من التفكير والاستنباط وتحرى الصواب. وتتحول الشريعة بالتالي إلى مجرد قانون وضعى في حس الطالب والقاضى والناس، لايتعبد بدراستها وتطبيقها وتدور في عجلة القوانين الوضعية منفصلة في الشعور والواقع عن مصدرها وغايتها. وقد يؤدى هذا إلى وصف الاجماع والقياس بالوضعية أنه يفقد الشريعة ـ دون وجه حق في قطاعها المنظم للشق المتغير من حياة المجتمع ـ من وازع الايمان

---

(١) البنك اللاربوى في الاسلام. باقر الصدر ص ١٦٤ ـ ٤١٧ وقد ذكر المؤلف من هذه الحيل الكثير كمبرر لقبول الربا / المطبعة العصرية الكويت.

فى قلوب النـاس أكبر حارس على احترام وتنفيذ القوانين وأكبر ضمان للمجتمع والأفراد كما يعطل العلة والسبب مناط الأحكام ويحسر مدى الشريعة عن مفرداتها .

وقد يجادلنا البعض أن الواقع ليس اسلاميا وأن الحديث فيه عوده إلى الأرأيتبون من الذين يقضون الوقت في ترف عقلي يتخيلون القضايا والمشكلات والألغاز ويحلونها .

ونحب أن ننبه أن دراسة توجيه الاسلام ضرورية وإن لم يسعفها الواقع بالممارسة لمايلى :

١ ـ أنه حتى فى المجتمع المكي نفر القرآن من الزنا والربا وحض على الزكاة والقسط وهى أمور تتصل بالنظام .

٢ ـ إن الفرد المسلم مكلف بأن يعيش ممارسا للشريعة ولو كان كل فردا أو أسرة أو مؤسسة فلزمت المعرفة .

٣ ـ أن معالم المجتمع المسلم لابد أن تكون واضحة في أذهان دعاته قبل أن يخطوا إلى إقامته .

وهنا نفرق بين النظام والتقنين . والحق أن التقنين سابق لأوانه والواقع قد يغلبه لنقص التطبيق المتكامل للاسلام عقيدة وأخلاقا شريعة ونظاما .

خاتمة

إن الالتزام بالقرآن يخرج المفكرين المعاصرين من حجر الضب الذى وقعوا فيه فتاهوا.

إننا نجد القرآن حين يتحدث عن هدف النشاط الاقتصادى لايتحدث عن الوفرة وإنما يتحدث عن البركة. وفرق كبير بين المعنيين، فقد يكون مع الوفرة العذاب والشقاء. فالبركة تشمل الاشباع المادى والروحي ﴿**وَلَوْ أَنَّ أهلَ القرى آمَنُوا واتَّقَواْ لَفَتَحْنَا عَليهِمْ بركاتٍ مِنَ السَّماءِ والأرَضِ**﴾.

والدرجات فى القرآن غير الطبقات فى فهم المعاصرين. إن الدرجاتِ قائمة على مبدأ تقسيم العمل فكل مسخر بفنه لأخيه في جو من تكافؤ الفرص والعدالة بعكس الطبقات المبنية على المزايا الوراثية والاحتكارية.

ولفظ الزكاة يختلف تماما عن لفظ التأمين لأنها تؤخذ من الأغنياء لترد على الفقراء حقاً معلوماً. أما التأمين فإنه اشتراك من قادر سيرد إليه ولامكان لفقير ولامحروم.

إن هذا يجعل القرآن والسنة حاضرة في الفكر والواقع. وغربة هذه المصطلحات اليوم وتعاملنا بمصطلحات جاهلية جعلت الفكر الاسلامي النقي صعبا الفهم رغم يسره. ولاسبيل إلى تذوق حلاوة تدبر القرآن إلا بممارسة مصطلحاته.

إن المعلومة الاسلامية رغم بساطتها على المؤمن عميقة عسيرة على العاصي والكافر. إن المؤمن من يدخل الاسلام بمفتاح الايمان فيراها ويكتشفها ويسعد بها ويكتشف فيها جواهر العقيدة السليمة والعلم الصحيح بينما يغلق ذلك على غير المؤمن حتى يستكمل متطلبات الايمان والاخلاص. ولن يستطيع أن يعبر عن الاسلام إلا من يعانيه.

وقضى الله أن يكـون ذلـك ابتلاء للعقل المسلم كما خلق الله الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا. وكان لذلك رواد الفكر الاسلامي أفرادا كأحمد ومالك والشافعي قام عليهم فيما بعد الجهد الجماعي. ومن يتصور أن يكسب الاسلام بالعمل الجماعي أو باغداق المال واهم، لأن سنة الله هي اختبار عباده فردا فردا. فليت هؤلاء الذين يتصورون أنهم يجددون بسرقة أفكار من هنا وهناك يوفرون جهدهم فلن يستطيع أن يروى البنية إلا زارعها. ولايستطيع نقل العلم إلا تلميذ تربى في مدرسة أستاذ فتح الله عليه.

إن الجهـد المبـذول للنهضة لن يؤتى أكله إذا تصور الاسلام فكره في احياء التراث فحسب منعزلين عن تيار الحياة المتدفق. فالقرآن يبهر اعجازه اذا عمل فعلا في حسم الواقع تصحيحا وتوجيها.

وهذا سر النشوة كأنك تسمع الآية أول مرة إذا ما اسقطت إشعاعها على وقائع العصر ممن لديهم علم القرآن وثقافة العصر. ولم تؤت النهضة أكلها حين تصورت الاسلام حركة عادية كل هدفها إدراك علمى ونمو مادى جريا وراء واقع العصر. وهنا وقع الساعون في حفرة العلمانية أو دوامة الاشتراكية، وما استطاعوا أن يلحقوا بالعصر ولا أن يبقوا على الأصل.

إن عقل العصر قد اصطبغ بالصبغة التجريبية في البحث والحسية في المعرفة بحيث أنه يهمل العناصر الغيبية فينعزل عن إدراك الحق على ماهو عليه. ولقد شبت أجيال المسلمين في مدارسهم العصرية على هذا المنهج من طفولتهم فأصبحوا ماديين في طريقة بحثهم. وهنا غلبهم الواقع في حياتهم وغزاهم فكر الغرب في عقولهم.

نشاهد لذلك التناقض العميق بين واقع الذين ورثوا الاسلام وبين الاسلام حتى وإن كانـوا من المخلصين لنصرة الاسلام. وكان ذلك الصراع العنيف في أعماقهم بين التصديق الضرورى بالمبادىء العقيدية وبين شبح الانكار لها تأثرا

بالمنهج الحسى التجريبي الذى ربوا عليه.

والفرق كبير بين منهجين، المنهج الحسي التجريبي الذى يتعامل فيه الانسان مع الفروض التي يصورها العقل أو تحددها التجربة بقدرة الحواس المحدودة. والمنهج الاسلامي الذي يؤمن بالغيب ويدرك الحق على ماهو عليه من رب الوجود الذى لايضل ولاينسى ومن رسول رب العالمين الذى مازاغ بصره وماطغى.

إن الايمان حين تخالط بشاشته القلوب ليتسلل إلى كل جوانب الحياة فيصبغها بصبغته وهنا تكون رؤية المؤمن لكل فكرة وحركة من خلال حكمة الله وتدبيره، فيتسع إدراكه ليشمل الآخرة امتدادا لوجود دنياه، ويتسع علمه ليشمل عالم الغيب مع عالم الشهادة الذى يراه، ويتجه سلوكه قناعه نحو الخير والمسارعة فيه. بينما الكفر يصبغ الفكر والحياة فلا يرى إلا الحس، ولايعلم إلا الواقع، ولايعنيه إلا مايشبع رغباته، فيتجه سلوكه ضرورة إلى ذاته في أثره وشره.

الايمان والكفر كلاهما يؤديان إلى منهجين مختلفين لايلتقيان ولايصلح علم دون إيمان حيث ينحصر فى دائرة ضيقة من الحقيقة ﴿يَعلَمُونَ ظَاهراً مِنَ الحَياةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾(١). ولا يصلح عمل دون ايمان لتشتته في سبل الضلال ونقض المعرفة ﴿قُلْ هَلْ نُنَبئكُمْ بالأَخْسَرِينَ أَعْمالاً. الَّذِينَ ضَلَّ سَعيُهُم فِي الْحَيَاةِ الدُّنيَا وَهُم يَحسَبُونَ أَنهم يُحْسِنُونَ صُنْعاً، أُولئِكَ الَّذينَ كَفَرُوا بآياتِ رَبِّهِم وَلِقائِه فَحَبِطتْ أَعمَالُهم فَلاَ نُقِيمُ لَهُم يَومَ القِيامةِ وَزْناً﴾ (٢).

---

(١) سورة الروم آية ٧

(٢) سورة الكهف آية ١٠٣ ـ ١٠٥.

أقسام الدراسة في علم الاقتصاد

هذا وتنقسم الدراسات الاقتصادية في مجال علم الاقتصاد إلى مستويين رئيسيين تبعا لطبيعة كل منهما وما يؤديه ذلك إلى اختلاف منهج الدراسة. هذان المستويان هما:

١ ـ الاقتصاد الجزئى ويهتم بدراسة النشاط الاقتصادى الفردي في مجالات الانتاج والتبادل والاستهلاك وغيرها.

٢ ـ الاقتصاد الكلي ويهتم بدراسة الظواهر الاقتصادية المختلفة عل المستوى الجمعي أو الكلي دون الدخول في التفصيلات الخاصة بها والتي تتركز حولها دراسات المستوى الأول.

ومن أمثلة موضوعات الاقتصاد الجزئي نظرية المستهلك ونظرية المنشأة ونظرية الثمن وغيرها مما يتعلق بسلوك الوحدات الانتاجية والاستهلاكية للمجتمع.

أما موضوعات الاقتصاد الكلي فمثالها الناتج القومي أو الكلي والدخل القومي أو الكلي والاستهلاك والادخار والاستثمار على المستوى الكلي للاقتصاد، ونظريات التوظف والدورات الاقتصادية والسياسات الاقتصادية المختلفة من نقدية وما لية، ونظريات النمو الاقتصادى.

ومن المعتاد أن يتم هذا الفصل بين هذين القسمين من الدراسات الاقتصادية في الكتابات الاقتصادية على الرغم من أنهما متكاملان ومتداخلان معا في الحياة الاقتصاية إذ أن الكل ماهو إلا مجموعة من الأجزاء التي تكون فيما بينهما كيانا مجتمعا، لذا فإن كل مايؤثر في الأجزاء يؤثر في مجموعها كما أن مايحدث للمجموع يتناول الأجزاء أيضا.

فالفصل في الدراسة ومعالجة الموضوعات لاينبغي أن يكون سبباً لاهمال الرباط

الوثيق بين فرعي الدراسات الاقتصادية والاعتماد المتبادل بينهما .

وسوف ندرس قضايا الاقتصاد الجزئي في هذا الجزء الحالي من الكتاب تحت عنوان التعمير وعدالة التوزيع . أما الاقتصاد الكلي فسيخصص له الجزء الثاني من الكتاب والجارى العمل فيه حاليا بغية اتمامه على الصورة المرجوة والمناسبة ان شاء الله .

البَـاب الثـانى

التعمـيرُ

الباب الثاني

التعمير

الانتاج

مقدمة :

التعمير هو النشاط الأساسي الذى يحقق الاشباع والرفاه للمجتمعات. ولقد كان الطبيعيون يعتبرون الانتاج خلقا للمادة، ولكن الفكر الحديث يرفض ذلك، ويرى الانتاج ايجاد المنفعة أو اضافتها. والحق أن الانسان لم يخلق شيئا فالله وحده الخلق والأمر، وبالتأمل والادراك نرى الانسان يشكل هذه النعم ويصنعها فيضيف إليها منفعة شكلية، أو ينقلها من مكان تزيد فيه إلى آخر تنقص فيه فيضيف لها منفعة مكانية، أو يخزنها من زمن وفير إلى زمن تشح فيه فيضيف إليها منفعة زمانية.

﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾(١)

﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللهِ﴾ (٢)

وهنا كان تعمير الدنيا من فروض الكفاية للأمة المسلمة، ولكن ليس لمطلق التعمير للذّة والقوة والاستكبار وإنما شكرا وعبودية لله، ان التعمير اذا لم يؤسس

---

(١) سورة هود آية ٦١ .

(٢) سورة المزمل آية ٢٠ .

على تقوى الله وطاعته كان بطشا وجبروتا، وصدق الله العظيم ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُونِ ﴾(١).

ولما كان الانتاج وسيلة سد الحاجات، ووسيلته استخدام عناصر الانتاج، فنتحدث عن الحاجات وأنواعها وعن الموارد وكيف تستعمل، وماتنتجه من سلع مختلفة.

(١) سورة الشعراء آية ١٢٨ - ١٣١

الفصل الأول

الحاجات والسلع

الحاجات : تعرف الحاجات الاقتصادية بأنها الرغبة في الحصول علي سلعة أو خدمة باعتبارها قادرة على تحقيق منافع معينة للانسان.

وتتميز الحاجات أو الرغبات الانسانية بخصائص أهمها :

(١) تنافسية : اذ تتنافس الحاجات على موارد الفرد المحددة وذلك نظرا لندرة هذه الموارد مما يؤدى إلى تعذر اشباع جميع الحاجات والرغبات في نفس الوقت. لذا فإنه يتعين على الفرد تصنيف وترتيب حاجاته لأهميتها بالنسبة له.

ومن أمثلة تنافس الحاجات أن الحاجة الى الشاى تتنافس مع حاجته الى الكساء، وهكذا.

(٢) تكاملية : إذ أن بعض الحاجات يكمل بعضها بعضا لذا فإن اشباع حاجة منها يستلزم اشباع حاجة أخرى معها. فالحاجة الى السيارة على سبيل المثال لايمكن اشباعها دون اشباع الحاجة الى تعلم القيادة والحاجة إلى البنزين وزيت المحرك. كما أن الحاجة إلى الشاى تتكامل مع الحاجة إلى السكر والحاجة إلى آنية الشرب، وهكذا.

ومن الطبيعي أن تختلف درجة تكامل الحاجات هذه بين الحاجات المختلفة، فدرجة التكامل بين الحاجة إلى الورق والحاجة إلى القلم أكبر من درجة هذا التكامل بين الحاجة إلى المسكن والسيارة وهكذا.

(٣) متجددة : حيث أن الحاجات لها صفة التجدد والتكرار. فبعض الحاجات التي يتم اشباعها في وقت معين تعود للالحاح مرة أخرى بعد فترة زمنية معينة.

فالحاجة إلى الطعام تتجدد مرتين أو ثلاث مرات في اليوم كما أنها تتجدد كل يوم.

لذا فإنه في اشباع الحاجات يتعين ترتيبها خلال فترة زمنية معينة، وبين فترة زمنية أخرى، وذلك تبعا لطبيعة التجدد والتكرار هذه.

(٤) متعددة : فالحاجات غير محددة عدديا بل يمكن القول بأنها غير نهائية، حيث تتطور الحاجات وتتزايد بسرعة كبيرة نظراً للسهولة النسبية في ظهور الحاجات الجديدة عن احتمالات اختفاء البعض منها. ويحدث التطور في هذه الحاجات بدرجة أكبر مع ارتفاع مستوى المعيشة خاصة إذا كان مستوى المعيشة السابق على الارتفاع بالغ الانخفاض، وذلك لعدة أسباب أهمها :

أ ـ أنه كلما كان مستوى المعيشة السابق منخفضا كلما كان اشباع الحاجات عند هذا المستوى محدودا وقد يقتصر على الاحتياجات الضرورية فقط. وبمجرد ارتفاع مستوى المعيشة فإن الانسان يسعى لاشباع حاجات لم يكن في قدرته اشباعها سابقا، واشباع حاجات أخرى جديدة.

ب ـ يصاحب زيادة الدخل عادة زيادة في إنفاق المستهلك على السلع التي اعتاد المستهلك شراءها، وعلى السلع الجديدة التي لم يسبق له اشباعها، بعكس الحال اذا ما انخفض دخل المستهلك فإن النقص الذى يحدث في إنفاقه على السلع لايتأثر كثيرا لتأصل اشباع الحاجة إلى هذه السلع لديه في الماضى خاصة إذا كان الانخفاض في دخله محدودا أو أمكن له تجاوزه بتصفية بعض أصوله الرأسمالية القديمة.

ج ـ إن ظهور الحاجات الجديدة يتم بسرعة وسهولة أكبر خاصة إذا كان استعمال السلع والخدمات الاقتصادية يؤدى إلى تحسين سبل المعيشة وتيسيرها، أو كان له دلالة خاصة من حيث المركز الاجتماعي لمستهلكها أو حائزها. وبالطبع فإن حدة هذه العوامل تزداد كلما كان مستوى المعيشة السابق منخفضا.

(٥) قابله للاشباع : حيث تتناقص المنفعة التي يحصل عليها الفرد كلما زادت كمية

السلعة أو الخدمة التي يستهلكها حتى يصل إلى حد الاشباع .

ويعنى ذلك انخفاض درجة الحاح الحاجة إلى السلعة أو الخدمة الاقتصادية كلما زادت الكمية المستهلكة منها .

ورغم أن قابلية الاشباع هذه تمثل قاعدة عامة ، فإن هناك استثناءات ترد عليها كالحاجة إلى النقود والتي تعد غير نهائية وغير قابلة للاشباع . ولكن نظراً لأن النقود ليست إلا وسيلة للحصول على السلع والخدمات التي تحقق اشباع الحاجات وأن المنفعة المتحصل عليها من جراء ذلك لاتتحقق من النقود في حد ذاتها ، بل إنها تنبع أساسا من المنفعة المتحصل عليها من السلع والخدمات الاقتصادية التي يحصل عليها الفرد باستخدام النقود . فإنه يمكن القول بأن الحاجة إلى النقود قابلة للاشباع أيضا .

(٦) نسبيه : ذلك لأن الحاجات ليست تعبيرا عن ضرورة حيوية فقط بل انها أيضا تعبير عن أوضاع اجتماعية وتخضع لظروف الزمان والمكان والسن والجنس .

فحاجات الانسان الذى يعيش في الصحراء تختلف عن حاجات إنسان يعيش في المدينة ، كما أن حاجات الانسان في القرن الماضى تختلف عن حاجاته في القرن الحالي ، بل ان حاجات الانسان في منتصف هذا القرن تختلف عن حاجاته في السبعينات منه .

كذلك تختلف حاجات الانسان في نفس المكان والزمان باختلاف مستواه الاجتماعي والثقافي . فحاجات الفلاح تختلف عن حاجات العامل الصناعي والتي تختلف بدورها عن حاجات الموظف الادارى وهكذا .

وتختلف الحاجات الانسانية أيضا باختلاف السن والجنس . فحاجات الطفل تختلف عن حاجات كل من الشاب والشيخ وهكذا . وتختلف حاجات المرأة عن حاجات الرجل .

ومن ذلك يتضح أن الحاجات نسبيه تختلف تبعا للظروف السالفة الذكر ، إلا

أن ذلك لايعني عدم وجود تقارب وتشابه في حاجات الفئات العريضة المكونة للمجتمع، كأهل الريف وأهل المدن، والعمال والزراع، وفئات الدخل المختلفة، بل إنه يوجد هذا التقارب والتشابه بين كل طائفة منها في مجموعة الحاجات والرغبات الخاصة بها تميزها عن غيرها من الطوائف.

تصنيف الحاجات : تقسم الحاجات في الدراسات الاقتصادية إلى أقسام مختلفة ووفقا لمعايير عديدة يمكن اتباعها في هذا التصنيف. وذلك على النحو التالي:

١ ـ الحاجات الضرورية والحاجات الكمالية: فالحاجة الضرورية هي التي تتوقف حياة الانسان على اشباعها مثل الغذاء والكساء والسكن. أما الحاجة الكمالية فإنها تزيد متعة العيش ولاتمس الحياة نفسها كالترفيه والسياحة. وهذا التقسيم بين الضروريات والكماليات تقسيم نسبي وغير ثابت.

٢ ـ الحاجات الفردية والحاجات الجماعية: فالفردى من الحاجات هو الذى يختص بالفرد نفسه وحياته الخاصة بصفة مباشرة كالغذاء والكساء، أما الجماعي منها فهو الذى يتصل بالجماعة ككل كالأمن والدفاع والصحة والتعليم.

٣ ـ الحاجات الحالية والحاجات المستقبلة: ويقوم التقسيم بين الحاجات في هذه الحالة على أساس الزمن. فما يتطلب اشباعا دون تأخير أو تأجيل يعد من الحاجات الحالية، أما ما يتطلب اشباعا في فترة زمنية لاحقه فإنه يمثل الحاجات المستقبلة، ومن هذه الحاجات مايتطلب استثمارا تتحقق نتائجه في المستقبل كبناء مسكن جديد لتحقيق خدمات تعليمية أو صحية في المستقبل وغير ذلك من أنواع الاستثمار المشابهة.

٤ ـ الحاجات الدورية والحاجات العارضة: أما الحاجات الدورية فهي الحاجات التي تتجدد من وقت لآخر بصفة دورية ولايغنى اشباعها في فترة زمنية عن الحاجة إلى اشباعها في فترة لاحقة كالحاجة إلى الطعام والشراب وألوان الكساء. وأما الحاجات العارضة فإنها لاتأخذ صفة الانتظام بل تظهر بشكل متقطع غير منتظم

كالترفيه والعلاج والسياحة مثلا.

ويعد هذا التقسيم بين الحاجات نسبيا غير ثابت لتغير طبيعة الحاجات من وقت لآخر ومن مكان لآخر، ولنفس الشخص تبعا لمستوى دخله وظروفه الاجتماعية إلى غير ذلك، فالأدوات المنزلية الحديثة كالثلاجة ومواقد الغاز أو الكهرباء كانت تعد كمالية في السابق وهي الآن تعد من الضروريات لارتفاع مستوى الدخل وتحسن مستويات المعيشة وهكذا.

تصنيف الحاجات في الدراسات الاسلامية :

تقسم الحاجات الانسانية في الدراسات الاسلامية تقسيما واقعيا يختلف في بعض جوانبه عن المعتاد في الدراسات الاقتصادية المعاصرة التي تقصر الدراسة غالبا على الجوانب الاقتصادية المادية دون ارتباط أو صلة بالجوانب الخلقية أو الاجتماعية أو الروحية أو غيرها.

ويقوم التقسيم على ملاحظة جوانب مختلفة من العقائد والسلوك في العبادات والمعاملات والعادات وغيرها في اطار المباح والمأذون فيه شرعاً. وذلك على النحو التالي:

١ ـ حاجات طيبة وحاجات خبيثة: تشير الحاجات الطيبة الى الرغبات الانسانية في الطيبات والنعم، وهي تشمل كل الحاجات الانسانية للأعيان (السلع المادية) والمنافع (الخدمات) المتقومة أى التي أباح الشرع الانتفاع بها في حال السعة والاختيار (١) من ضروريات وحاجيات وتحسينات وتكميليات.

أما الحاجات الرديئة أو الخبيثة فهي تشمل كل حاجة إلى المحرمات كلحم الخنزير والخمر والربا والميسر والزنا.

يقول الله تعالى : **﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلَالاً طَيِّباً ولاَتَتَّبِعُواْ خُطواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُبِينٌ﴾**(٢).

---

(١) سيأتي شرحها ضمن تقسيم السلع إن شاء الله. (٢) سورة البقرة آية ١٦٨.

أى أن الله قد أذن في الـوفـاء بالحاجات الانسانية بالمباح والحلال من الطيبات المستلذة، ومنع اشباعها بما فيه اتباع للهوى والشيطان فيما لم يأذن به الله من أنواع النجاسات والمستقذرات والمحرمات بصفة عامة (١) لذا ذكر بها :

﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمُ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَالاَ تَعْلَمُونَ﴾(٢)

أى يزين لكم مايسوءكم عاقبته ويحزنكم أمره من معاص فيما ليس فيها حد أو فيها حد (٣).

ولايكون الأمر بين المسلمين في سد أو الوفاء بحاجياتهم كما هو لدى غيرهم تقليدا ومحاكاة، وقد بين ذلك في حديثه للعرب الذى نزل فيهم القرآن ذما للتقليد ولحب المحاكاة.

﴿وَإِذَا قِيـلَ لَهُمْ اتَّبِعـواْ مَا أَنْـزَلَ اللهُ قَالُـوا بَلْ نَتَّبِـعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ﴾(٤)

فالآية تبطل التقليد وتذمه ان كان في غير ما أباح الله وأخله. بعكس الحال في التقليد في الطاعات وسائر أوجه الخير (٥) . ويستوى في ذلك ان كان تقليد الآباء أو غيرهم من سادات ووجوه المجتمع أو غيرهم من المجتمعات الأخرى. ومن أكبر مشاكل الخروج من مشكلة التخلف اليوم في البلاد المسلمة هو جذب مستويات استهلاك الدول المتقدمة لنا مما يضعف القدرة على الادخار وبالتالي تكوين رأس المال.

٢ ـ حاجات مادية وحاجات روحية : يشير هذا التقسيم إلى أن الحاجات منها مايتعلق بدنيا الانسان الحاضرة من حاجات الجسم والعقل الى الطعام والشراب

---

(١) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي، ج ٢ ص ٢٠٨ ـ ٢١٠

(٢) سورة البقرة آية ١٦٩.

(٣) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي جـ ص ص ٢٠٨ ـ ٢١٠

(٤) سورة البقرة آية ١٧٠ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج٢ ص ٢١١.

والكساء والمسكن والعلم والترفيه والمباح وغيرها من الوان الأعيان والمنافع المتعلقة بحياة الانسان والمجتمع الدنيوية، ومنها مايتعلق بالحاجات الروحية المتصلة بدين الانسان وهداية قلبه كالحاجة الى العقيدة والعبادات.

فالاقتصار على الدنيا فقط في العمل وسد الحاجات يدل على نقص العلم ويؤدى لعدم تحقيق التوازن في نفس الشخص لافراطه في الوفاء بحاجاته المادية دون الحاجات الروحية التي بها هدايته وسعادته.

ويقول تعالى: ﴿في بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَ الأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمْ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ. واللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾(١)

فشأن المسلم التنسيق في الوفاء باحتياجاته بين احتياجات الجسم والروح، ولا يطغى لديه أحدهما على الآخر. بل إن الوفاء بحاجاته الروحية عامل هام في الوفاء بحاجاته المادية.

يقول الله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَكُمْ أَنْهَاراً﴾(٢).

فالوفاء بحاجات الروح وهداية القلب سبب في فضل الله وارساله المطر غزيرا، وفيضه بالمال والولد التي تشبع حاجات الدنيا فيهما، كما يتفضل أيضا بالبساتين التي تشبع الحاجة للجمال والثمار، ويجرى الأنهار اشباعا لحاجات شرب الانسان وسقي الزروع والحيوان، ونقل الأشخاص والأمتعة ومايستفاد منها الآن في توليد الطاقة وغير ذلك.

والانسان الذى هذا هو شأنه لاتطغى احتياجاته الدنيوية على احتياجاته

---

(١) سورة النّور آية ٣٦ ـ ٣٨.

(٢) سورة نوح آية ١٠ ـ ١٢

الآخروية يتمتع بالشخصية السوية المستقيمة، ويحصل على متاع الدنيا ومتاع الآخرة. ففي سعيه للوفاء بحاجاته الروحية يفي أيضا بحاجاته المادية. وقد مدح الله المؤمنين الذين هذه صفاتهم.

فيقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّنْ رَبِّكُمْ فإذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الحَرَامِ. وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا. فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَالَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. أُوْلَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا واللهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (١)

٣ ـ حاجات ضرورية وحاجية وغيرها: تقسم الحاجات لعدة مستويات هي الضروريات والحاجات والتحسينات.

(١) حد الضرورة: معنى الضرورة ما لابد منه في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقد لاتجرى مصالحها إلا على فساد وفوضى.

والأمور الضرورية لذلك تتصل بخمسة أشياء: الدين ـ النفس ـ النسل ـ المال ـ العقل. وحفظ النفس بكفالة حد الضرورة من المأكل والملبس والشراب والمأوى والعلاج والتعليم والزواج ووسائل الانتقال من الأهداف الرئيسية التى يكفلها الإسلام.

ولكل من الأشياء الضرورية مكملات ومحسنات وهي الحاجات والتحسينات. والأصل أن بناء الأحكام ـ في غير الأمور التعبدية ـ على أوصاف مناسبة لم يشهد الشارع باعتبارها ولا بالغائها ـ مادام المقصود به حفظ مصلحة مشروعة ومادام

(١) سورة البقرة آية ١٩٨ ـ ٢٠٢.

ملائما لتصرفات الشارع العامة فهو صحيح معتد به شرعا وعند معارضة المصلحة للنص ترجح المصلحة المقطوع بها إذا كانت ضرورية ويرجع النص إذا كانت تحسينية والحاق الحاجية بالضرورية أرجح من الحاقها بالتحسينية (١).

(٢) حد الحاجة: الحاجيات هي الأشياء التي يفتقر إليها من حيث التوسعة والتيسير ورفع الضيق والمشقة غير المعتادة. فمرد الحاجيات بصفة عامة رفع الحرج والضيق عن الناس وتخفيف أعباء التكاليف وتيسير وسائل المعاملات. ومن هذه أيضا كفالة الحاحة التي تزيد على الضرورة في حفظ النفس.

والحاجة احساس مادى بالحرمان وهي بهذا متعددة متنوعة فمنها الحاجات الأولية أى اللازمة للمحافظة على كيان الانسان وحياته كالحاجة إلى المأكل والمشرب والحاجات الثانوية كالتسلية والحاجات الفسيولوجية التي ترجع للجسم كالملبس والسكن والحاحات النفسية كالحاحة إلى التزين.

والحاجة بهذه الصورة فكرة تخضع في تكوينها للمطالب الحيوية والظروف الاقتصادية للجماعة. فحاجات الانسان البدائي محدودة جدا تكاد تقتصر على المأكل والمشرب وأدوات الصيد البدائية وحاجات الانسان في العصر الحديث كثيرة ومتنوعة.

والحوائج الأصلية حددها الفقهاء قديما بدور السكن وثياب البذلة وأثاث المنزل وسلاح الاستعمال ودواب الركوب وكتب الفقهاء والات المحترفين وغير ذلك مما لابد في معاشه (٢)

في المحلي (والغني هي مايقوم بقوت المرء وأهله على الشبع من قوت وبكسوتهم كذلك سكناهم بمثل حاله من مركب وفرس فقط وبالله تعالى التوفيق فهنا يقع في اللغة اسم نتمنى لاستغنائه عن الناس مما زاد فهو وفر ودثر ويسار وفضل إلى الاكثار

---

(١) أصول التشريع الاسلامي، على حسب الله ص ٨٨.

(٢) الاختيار لتعليل المختار ص ١٣١.

ومانقص فليس غنى لكنه حاجة وعسرة وضيق إلى أن ينزل الى المسكنة والفاقة والفقر والضرورة نعوذ بالله من ذلك ومن فتنة الغنى والمال) (٢)

ويدخل في حد الحاجة أيضا المساعدة في الزواج فعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﴿ﷺ﴾ قال (ثلاثة كلهم حق من الله عونه الغازى في سبيل الله والمكاتب الذى يريد الأداء والناكح والمستعفف) رواه الخمسة إلا أبوداود.

(٣) حد الاستحسان : وأما التحسين ماتقضتيه المروءة والآداب وإذا فقد لايختل نظام الحياة كالضرورى، أو ينال الناس الحرج كالحاجة. وهو وفي التكافل الانفاق الواسع المدى لرفع مستوى المعيشة للناس حتى وأن وصلوا الى حد الحاجة، والصدقة التطوع تجوز على الغنى وعلى الفقير.

وللفقهاء تقسيماتهم التي تتفق في قواعدها وأن تباينت في مفرداتها (٣). والضروريات هي أصل الحاجات والتحسينات فإن اختلت إختلا، والحاجيات والتحسينات مكملات للضروريات وفقدانها يشق على الانسان.

٤ ـ حاجات حالية وحاجات مستقبله: وهو يشبه التقسيم المعتاد في الدراسات الاقتصادية في تقسيمها على أساس الزمن، تبعا لمدى الحاح الحاجة، وامكانية الوفاء بها.

فهي تقسم زمنيا تبعا للنواحي الفنية المتعلقة بالحاجات المستقبلة من أن الوفاء بها يتطلب استثمارا يستغرق وقتا. كما تقسم تبعا لمسئولية الفرد تجاه نفسه ومن يعول في الحال والاستقبال.

فتقسم الى حاجات عاجلة وأخرى آجلة لتنظيم الاستهلاك والوفاء بالحاجات بين الحاضر والمستقبل للأمر بالتوسط في الاستهلاك الحالي لتكوين مدخرات تزيد

---

(٢) المحلى لابن حزم ج٩ ص ١٣٩

(٣) راجع أبو حامد الغزالي، المستصفى ج١ ص ١٢٩ ـ ١٣٤

أبو اسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة ج٢ ص ٨/٢٥، ١٧٦/١٨٦ ج٤ ص ٢٧/٣٢.

من الاستهلاك (مستقبلا) الذى لايمكن تحقيقه إلا من خلال استثمار أو تمويل كبير يعجز الدخل الجارى عن مقابلته.

كما يأخذ هذا التقسيم في الاعتبار أيضا احتياجات من يعول بعد وفاته أيضا.

يقول رسول الله ﷺ: «انك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس» (من حديث أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وأبوداود وابن ماجه) (١).

٥ ـ حاجات عينيه وحاجات كفائية: تقسم الحاجات إلى قسمين أولهما القسم الذى يضم الحاجات العينية أى التي يقوم الفرد باستيفائها بنفسه وهي تشمل حاجاته الخاصة بحفظ دينه اعتقادا وسلوكا، وحفظ نفسه وعقله وماله ونسله.

أما القسم الآخر فالحاجات الكفائية وهي متعلقة بالحاجات العامة التي ان قام البعض بها كفت عامة الناس واسقطت الوجوب عنهم، وهي حاجات مكملة للحاجات العينية فلا تقوم الحاجات العينية إلا بها. ومثلها الحاجة الى الولايات العامة كالحكم والقضاء لحفظ نظام المجتمع وتحقيق العدالة بني أفراده، الجهاد والتعليم والأذان والامامة في الصلاة(٢)، والصناعات والحرف وولاية أموال الأيتام، ونظارة الأوقاف والصدقات الجارية.

وهذا التقسيم للحاجات يشبه التقسيم المعتاد في الدراسات الاقتصادية الذى يقوم على أساس التفرقة بين الحاجات الى حاجات فردية وحاجات عامة.

وبالمثل فإنه يمكن القول أن التقسيم الأخير في الدراسات الاقتصادية بين دورية وعارضة تقسيم فني مناسب.

فالتقسيم الوارد في الدراسات الاسلامية يختلف عن المعتاد في الدراسات الاقتصادية في اعتماده على مدى طيب الحاجة أو خبيثها، وأن تصنيف الحاجات

---

(١) الحافظ المنذرى، مختصر سنن أبي داود ج٤، ص ١٤٥.

(٢) الموافقات للشاطبي ج٢، ١٧٦ ـ ١٨٦.

بين ضرورية وغيرها يتم تبعا لمراتب تدخل فيها اعتبارات دينية إلى جانب الاعتبارات الدنيوية، كما أن تقسيم الحاجات بين عينية وكفائية يلحظ فيه نفس الاعتبارات.

ويبدأ المسلم بنفسه وأهله ومن يعول من أقارب وخدم وأيتام وان استطاع غيرهم فعل، يتحقق له اخلاص العبودية ولايفوته من حظه شيء(١).

ولايقدح في ذلك أن يدفع جوعا أو عطشا أو بردا أو حرا أو يتلذذ أو يشبع رغبة مباحة بما هو حلال، فقد كان رسول الله ﴿ﷺ﴾ يحب الطيب والنساء والحلوى والعسل ويستعذب الماء، ويصلى ويرقد، ويصوم ويفطر. ففي حديث رواه البخارى عن أنس: «أما والله اني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس منى» (٢) (من حديث رواه البخارى).

وقد قال الطبرى لايجوز لأحد من المسلمين تحريم شيء.

مما أحل الله لعباده المؤمنين على نفسه من طيبات المطاعم والملابس والمناكح إذا خاف على نفسه باحلال ذلك بها بعض العنت والمشقة. فلا فضل في ترك شيء مما أحله الله لعباده، وأن الفضل والبر انما هو في فعل ماندب عباده إليه» (٣).

قال الله تعالى: **﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ. وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللهُ حَلاَلاً طَيِّباً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾(٤)**

وفي هذا بيان لعدم صحة ما يدعيه البعض من تزهد، وماهو عليه العاطلين من المتصوفة.

وقد قال القرطبي ليس كل ماتهواه النفس يذم، وليس كل مايتزين به الناس

---

(١) و (٢) الموافقات للشاطبي ج٢ ص ١٩٦ - ٢٠٦

(٣) تفسير القرطبي، ج٦، ص ٢٦٠ - ٢٦٣.

(٤) سورة المائدة آية ٨٧ - ٨٨.

يكره، فإن الانسان يجب أن يرى جميلا وذلك حظ النفس لايلام فيه (١)، وقد قال رسول الله ﷺ : «ان الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس» (من حديث رواه مسلم).

وقد قال ﷺ : «سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم»(٢) وعن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يأكل الطبيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا برد هذا، وبرد هذا حر هذا (٣). (والطِّبيخ هو البطيخ).

فلم يمتنع رسول الله ﷺ عن طيب مستلذ لأنه طيب ولكن يكره التكلف لما فيه من التشاغل بالدنيا عن الآخرة.

وقد قيل بأن عمر بن الخطاب قال: اياكم واللحم فان له ضراوة كضراوة الخمر (٤). أى له عادة ينزع إليها كعادة الخمر فيعتاده الناس إلا أن قول عمر هذا لمن يخشى ايثار التنعم في الدنيا والمداومة على الشهوات ونسيان الآخرة. لأن قول الله تعالى هو اباحة الطيبات ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ، قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ**﴾(٤).

ولذا روى عن عمر اذا وسع الله عليكم فأوسعوا (٦).

وقال أبوالفرج ابن الجوزى: أكره لبس الفوط والمرقعات لأربعة أوجه: أحدها أنه ليس من لبس السلف وإنما كانوا يرقعون لضرورة. والثاني أنه يتضمن ادعاء الفقر، وقد أمر الانسان أن يظهر أثر نعم الله عليه. والثالث: اظهار التزهد، وقد أمرنا بستره، والرابع: أنه تشبه بهؤلاء المتزحزين عن الشريعة، ومن تشبه بقوم فهو

---

(١) تفسير القرطبى، ح ٧ ص ١٩٦ ـ ١٩٧

(٢)، (٣)، (٤) تفسير القرطبي، ج٧ ص ١٩٥ ـ ٢٠٠

(٥) سورة الأعراف آية ٣٢.

(٦) تفسير القرطبي ج٧ ص ٢١٩٥ ـ ٢٠٠

منهم (١).

وعن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﴿ﷺ﴾ يكثر دهن رأسه ويسرح لحيته بالماء، وعن ابن عباس قال: كانت لرسول الله ﴿ﷺ﴾ مكلحة يكتحل بها عند النوم ثلاثا في كلا عين. وعن عائشة قالت: كان نفر من أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ ينتظرونه على الباب فخرج يريدهم وفي الدار ركوه فيها ماء فجعل ينظر في الماء ويسوى لحيته وشعره. فقلت يارسول الله وأنت تفعل هذا، قال نعم إذا خرج الرجل إلى اخوانه فليهىء من نفسه فإن الله جميل يحب الجمال (٢).

ب ـ الموارد: تمثل الموارد العنصر الثاني من عناصر المشكلة الاقتصادية وذلك لأنه في مواجهة الحاجات المتعددة والمتجددة فإن وسائل اشباع هذه الحاجات وهي السلع والخدمات يتوقف إنتاجها على توافر الجهود والاستقامة على الشريعة بالاضافة إلى الموارد الاقتصادية المناسبة لهذه السلع والخدمات. ويرى الاقتصاديون أن هذه الموارد تتصف بصفة عامة بأنها محدودة أو نادرة نسبيا بالنسبة للحاجات الانسانية. وليست هذه هي السمة الوحيدة التي تتصف بها الموارد بل انها ذات استعمالات متعددة مما يعقد من مسألة الاختيار التي يقوم بها المجتمع لتوجيه موارده نحو اشباع حاجاته. وفيما يلي ندرس هاتين الخاصيتين اللتين تتسم بهما الموارد :

خصائص الموارد :

(١) : الندرة : لايقصد بندرة الموارد أنها تتسم بالندرة المطلقة، ولكنها ندرة نسبية لكونها لاتكفي لانتاج مايحتاجه الانسان من السلع والخدمات اللازمة لاشباع كافة احتياجاته. وفي رأينا ذلك نتيجة لضعف الجهود المبذولة وفساد المنهج المتبع، كما سبق التوضيح في مقدمة الكتاب (٣).

---

(١)، (٢) تفسير القرطبي ج٧ ص ١٩٧ ـ ١٩٨.

(٣) أنظر : العمل الصالح والمنهج الاقتصادى في أساسيات البحث والكتابة في الاقتصاد الاسلامي.

وتشمـل هذه الموارد، الموارد الطبيعية والموارد البشرية والموارد الرأسمالية وهي تتصف جميعا بهذه الندرة النسبية ازاء تنوع الحاجات البشرية وتطورها بصفة مستمرة.

ومن المعلوم أنه لولا هذه الندرة لما كانت هناك مشكلة لأن وفرتها تؤدى إلى انتفاء المشكلة الاقتصادية لوفائها بالحاجات الانسانية دون عناء كبير، ولما كانت هناك حاجة للدراسة الاقتصادية.

(٢) : تعدد الاستعمال: تتصف الموارد الى جانب ندرتها بصلاحيتها لاستعمالات مختلفـة. فالمـورد الانتـاجي الـواحد يمكن تخصيصه لعديد من الاستعمالات، ولاتقتصر صلاحيته للاستعمال على مجال انتاجي واحد.

وعلى سبيل المثال فإن الأرض أما أن تستخدم في الزراعة أو البناء أو صناعة الطوب. . الخ، كما أن الأرض المخصصة للزراعة أما أن تزرع بالمحاصيل الحقلية أو بساتين الفاكهة أو الخضر أو نباتات الزينة أو النباتات الطبية. الخ، كما أنه من الممكن توجيههـا بدلا من ذلـك لمشروعات الانتاج الحيواني. ومن الطبيعي أن استخدام الأرض في أحد هذه الاستعمالات لايسمح باستخدامها في استعمال آخر في نفس الوقت.

وبنفس الوقت يمكن استخدام رأس المال أو العمل، فإما أن يستخدم رأس المال في الزراعة أو الصناعة أو التجارة أو غير ذلك، كما أنه قد يستخدم في صورة الآت ومعدات أو وسائل نقل أو نقد سائل لتمويل بعض العمليات الانتاجية. ويمكن توجيه العمل لاستخدامات متعددة، وهكذا.

ولو كانت هذه الموارد وحيدة الاستعمال لخفت وطأة المشكلة الاقتصادية لحتمية استخـدام كل منها في الاستعمال الوحيد الذى لايصلح المورد إلا فيه. أما وقد تعددت الاستعمالات فإن ذلك يزيد من حدة المشكلة لوجوب دراسة الاستعمالات المختلفة والمفاضلة بينها وفقا للحاجات الانسانية والأولويات الموضوعة لاشباعها.

فلو كانت الأرض تصلح إلا للبناء أو زراعة نوع معين من المزروعات، أو ان العمل لايصلح إلا لأداء عمل معين، أو أن رأس المال لايمكن استخدامه إلا في صورة نقدية فقط مثلا لأصبح من المحتم توجيهه وفقا لذلك في اشباع الحاجات التي تناسب هذا الانتاج، وتركت باقي الحاجات الأخرى بدون اشباع، ولا اختيار للانسان في ذلك. أما وقد تعددت سبل الاستخدام فإن ذلك يتطلب اختيارا وتدبيرا وتوجيها لعناصر الانتاج وفقا لأحسن سبل الاستغلال الممكنة، وهي مسألة معقدة تحتاج لكثير من الجهد والوقت لامكان حلها، كما أنها تتطلب تعاون أفراد المجتمع في ذلك.

وقد دعا ذلك إلى تعدد اجتهادات الأفراد والمجتمعات في كيفية حل المشكلة الاقتصادية، ونشأة النظم الاقتصادية المختلفة كمحاولات انسانية منظمة لتنظيم السلوك الانساني في كافة جوانب النشاط الاقتصادى من انتاج وتبادل وتوزيع واستهلاك لتحقيق أكبر قدر من الرغبات الانسانية من الموارد الاقتصادية المحدودة.

تصنيف السلع : وكما درسنا الحاجات الانسانية وتصنيفها فإنه يتعين دراسة ماتنتجه الموارد الاقتصادية لاشباع هذه الحاجات من سلع وخدمات مختلفة وتصنيفاتها. وتختلف السلع الاقتصادية عن السلع غير الاقتصادية في كون الأخيرة تتوافر في الطبيعة بكميات وافرة ولاتحتاج في توفيرها إلى جهد انساني يقابله ثمن يدفع في سبيل حصول المستهلك عليها. هذا ويهدف الانتاج كما هو معلوم إلى تحقيق أقصى قدر من الاشباع للحاجات الانسانية. وذلك لأن وجود الحاجات الانسانية هو حجر الزاوية للنشاط الاقتصادى. وهو اذا الموجه النهائى للعملية الانتاجية بغية انتاج السلع الاقتصادية.

ورغما عن ذلك فإن السلع المنتجة قد لاتهدف إلى اشباع الحاجات الانسانية بصورة مباشرة بل قد يكون ذلك بصورة غير مباشرة.

هذا وتصنف السلع في الدراسات الاقتصادية من وجهات نظر مختلفة حيث يمكن تقسيمها تبعا لطبيعتها، أو لطبيعة استخدامها، كما وأنه من الممكن تصنيفها من حيث ارتباطها بعضها ببعض سواء من ناحية العرض أو الطلب، وذلك على النحو التالى:

أ ـ السلع والخدمات: تنقسم السلع الاقتصادية تبعا لطبيعتها إلى سلع مادية وسلع غير مادية.

فالسلع المادية هي السلع الملموسة التي يمكن توصيفها سواء من حيث الشكل أو الحجم أو الوزن، وتسمى عموما بالسلع كالمباني والأغذية والآلات والملبوسات. أما السلع غير المادية فإنها السلع التي يصعب توصيفها لأنها تكون غير ملموسة وتسمى بالخدمات كالتعليم والصحة والأمن والنقل.

ويعد كلا قسمي السلع الاقتصادية أى السلع والخدمات سلعا في الفكر الرأسمالي، أما في الفكر الاشتراكي فإنهم ينظرون إل كثير من الخدمات على أنها ليست سلعاً اقتصادية، ولايضيفون من هذه الخدمات الى قائمة السلع إلا ماكان مرتبطا بإنتاج السلع المادية فقط. فالنقل بين الوحدات الانتاجية مثلا يعد من الخدمات المرتبطة بالانتاج ويضاف إلى قائمة السلع الاقتصادية. أما خدمات الهيئات الحكومية غير الانتاجية فلا تضاف إلى هذه القائمة.

ب ـ السلع الاستهلاكية والسلع الانتاجية: تنقسم السلع تبعا لطبيعة استخدامها إلى سلع استهلاكية وسلع انتاجية.

فالسلع الاستهلاكية هي التي تشبع الحاجات البشرية بصفة مباشرة دون حاجة إلى عمليات تحويلية تجرى عليها، كالغذاء والكساء.

أما السلع الانتاجية فإنها السلع التي لايمكن استخدامها مباشرة في اشباع حاجات الانسان إلا بعد إجراء عمليات تحويلية عليها، ومثالها الآلات والمعدات والمباني وغيرها.

ولايعد هذا التصنيف ثابتا وقاطعا وذلك لأن تصنيف السلعة الى إستهلاكية أو انتاجية يتوقف على طبيعة استعمالها والمجال التي تستخدم فيه، فالفحم يعد سلعة استهلاكية طالما تم استخدامه في الأغراض المنزلية، بينما يعد سلعة إنتاجية في حالة استخدامه في انتاج فحم الكوك أو توليد القوى المحركة.

ج ـ السلع المعمرة والسلع غير المعمرة: يمكن تقسيم السلع تبعا لدوامها إلى سلع معمرة لها القدرة على اشباع الحاجات لفترة زمنية طويلة كالثلاجات والسيارات والمباني، وسلع غير معمرة تشبع الحاجات مرة واحدة فقط وتستهلك مثل ألوان الطعام والشراب والمواد الخام للصناعة أو الزراعة.

ان هذا التقسيم ينطبق على السلع الانتاجية كما ينطبق على السلع الاستهلاكية أيضا.

د ـ سلع متكاملة وسلع بديلة: تنقسم السلع تبعا لمدى الارتباط بينها من حيث طلب المستهلكين عليها إلى سلع متكاملة وسلع بديلة.

أما السلع المتكاملة فإنها السلع التي لابد من استخدامها معا لاشباع حاجة معينة. وهذا التكامل أما أن يكون متكاملا فنيا كما هو الحال في اشباع الحاجة للكتابة من حتمية استخدام الورق والقلم معا، أو تكاملا نفسيا يرجع إلى المستهلك نفسه كاستهلاك اللبن مع الشاى، أو البسكويت أو الفطائر مع الشاى. فبعض المستهلكين يقوم بذلك ويراه شيئا أساسيا بالنسبة له، والبعض الآخر لايرى ذلك. والتكامل الفني يعد تكاملا حقيقيا، أما التكامل النفسي فإنه لايعنى وجود رباط وثيق في استهلاك السلع.

أما السلع البديلة فإنها السلع التي يمكن أن تحل محل بعضها البعض في الاستهلاك كالشاى والبن، أو السيارة الخاصة وسيارة الأجرة وغيرها.

هـ ـ هناك كما سبق القول تقسيم آخر للسلع تبعاً لمدى الارتباط بينها في العرض، حيث تقسم إلى سلع متلازمة يتم انتاجها في عملية إنتاجية واحدة كالقطن

وبـذرتـه، والقمـح والتبن، وسلع متنـافسة تتنافس على نفس القدر من الموارد الانتاجية إذ أن انتاج بعضها يتم على حساب إنتاج البعض الآخر ومثالها القمح والشعير، والقطن والأرز وهكذا. إلا أن هذا التقسيم ليست له أهمية كبيرة.

تصنيف السلع في الدراسات الاسلامية:

يتم تقسيم السلع في الـدراسـات الاسلامية علي أساس الربط بين المصالح الدينية والدنيوية والالتزام بما أحل الله من طيبات وماحرم الله من خبائث، يقول الله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ والإِنْجِيلِ، يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ واتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِى أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ (١)

فالاسلام ينهي عن الخبائث وهي تشمل المحرمات مثل لحم الخنزير والدم، والميتـة والخمـر وغيرها، كما تشمل المتقذرات من العقارب والخنافس والحيات. ويبيح الطيبات والمستلذات المحللة.

لذا فتقسيم السلع يلتزم بذلك إلى جانب الاعتبارات الفنية المتعلقة بخصائص السلع ومجالات استخدامها، وذلك على النحو التالي:

١ـ المال المتقوم والمال غير المتقوم:

للمال تعريفات كثيرة فى اللغة ولدى الفقهاء إلا إننا سنستخدم واحدا فقط من كل منها لأن القصد هو التوضيح فقط.

والمال في اللغة هو كل ماتملكه الانسان وحازه بالفعل من كل شيء سواء كان عينا أو منفعة (٢).

---

(١) سورة الأعراف آية ١٥٧.

(٢) عبدالسلام داود العبادى، الملكية في الشريعة الاسلامية: طبيعتها ووظيفتها وقيودها دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية، القسم الأول ص ١٧١.

ويعرف في الدراسات الفقهية لدى جمهور الفقهاء بأنه ماكان له قيمة مادية بين الناس وجاز شرعا الانتفاع به في حال السعة والاختيار (١).

فهو يشمل كل شيء سواء كان عينا أو منفعة، ماديا أو معنويا. وتخرج من دائرته الأشياء التافهة التي لايلتفت الناس إليها كقيمة بل يهملونها لضآلتها (كحبة قمح أو قطرة ماء). واباحة الانتفاع من الشرع هي الأساس الثاني في كونه مالا فيخرج منه الأشياء التي لم تبح أعيانها ولا منافعها كالخمر والدم والميته ولحم الخنزير والأصنام وآلات اللهو المحرمة. وأن يكون الانتفاع في الحالات المعتادة التي تكون فيها امكانية وسعة للاختيار بين المنافع والأعيان. لأن الضرورات تبيح المحظورات وتجعل مالانفع له في الظروف العادية موضع انتفاع وقيمة في حالات الضرورة المقدرة شرعا (٢).

فالأشياء إذا أموال، إلا أن جمهور الفقهاء يخرج منها ماكان غير مأذون في عينه أو منفعته شرعا. وماعدا ذلك من غير المباحات لايعد مالا.

أما الحنفية فيرون أن المال هو مايميل إليه الطبع ويمكن ادخاره لوقت الحاجة، أو هو موجود يميل إليه الطبع، فيخرج بلفظ الموجود المنفعة. أى أنهم يعتبرون الأعيان فقط أموالا. أما المنافع فليست بأموال، وليس هذا هو موضع الاهتمام لأن تعريف الجمهور أعم.

بل ان المهم هو أن الحنفية يجعلون غير المباحات من خنزير ودم وميتة وخمر أموالا طالما قبلها الناس أو بعضهم مالا (٣). لذا يقسمون الأموال تبعا لاباحاتها وإمكانية حيازتها من عدمه إلى قسمين:

---

(١) المرجع السابق ص ١٧٩.

(٢) عبدالسلام داود العبادى، مرجع سابق ص ١٧٩.

(٣) محمد بن عبادين، حاشية ابن عبادين ج٤ ص ٥٠٣

أ ـ مال متقوم : وهو ما حيز بالفعل وأباح الشرع الانتفاع به في حال السعة والاختيار.

ب ـ مال غير متقوم : وهو مالم يحز بالفعل (كالسمك في الماء والطير في الهواء) أو حيز ولكن حرم الشرع الانتفاع به في حالة السعة والاختيار.

لهذا يخرج من المال المتقوم بعض السلع الحرة التي ليس لها قيمة بين الناس لعدم وجود تكاليف إنتاج لها أو لوفرتها كالهواء وأشعة الشمس وضوء القمر. وذلك لأن المالية لاتتحقق إلا بتمول الناس كافة أو بعضهم للشيء أى قبولهم له مالا، وهو مالايتحقق في هذه السلع، وان كان الحنفية يرون عدم ماليتها لعدم امكان حيازتها وهـو أضبط. لأنـه لو أمكن حيازتها لأصبحت مالا كما هو الحال في حالة تعبئة الأكسجين (الهواء) واستخدامه في التنفس أو الأغراض الصناعية المختلفة.

ويعتمد كون المال متقوما أم لا على كونه مالا من جهة، ومأذونا في الانتفاع به شرعا من جهة أخرى. فإذا كان مالا مأذونا استخدامه صارت له قيمة شرعية بين المسلمين تتحدد في الأسواق من خلال العرض والطلب .

٢ ـ الأعيـان والمنافـع :

تقسم الأموال الى أعيان ومنافع في الدراسات الفقهية.

فالأعيان هي الأشياء المادية الملموسة التي يمكن احرازها وحيازتها. أما المنافع فهي الفوائد غير الحسية التي تنال من الأشياء ولايمكن احرازها (١).

والنفع في اللغة هو الخير، وهو كل مايتوصل به الانسان إلى مطلبه ومقصوده، والمنفعة اسم منه. وقد يأخذ الفقهاء بهذا المعنى اللغوى للمنفعة فيشيرون بالمنفعة الى عمـوم الفوائد الحسية والعرضية. فالفوائد الحسية، مايتحقق من الأعيان، والفوائد العرضية هي مايتحقق من المنافع (٢).

---

(١) (٢) عبدالسلام العبادى، الملكية في الشريعة الاسلامية القسم الأول ص ١٨٠

وقد قسم الزركشي المال (بعد تعريفه له بأنه ماكان منتفعا به أى مستعدا لأن ينتفع به) الى أعيان ومنافع. أما الأعيان فقسمان جماد وحيوان. فالجماد مال في كل حال لأنه يمكن استعماله (في ما أباح الشارع) على سبيل القهر فليس له قدرة واراده يمتنع بها عن ذلك، أما الحيوان فهو مختار في الفعل فلا يتصور استعماله بنية صالحة للاستعمال كالذباب والبعوض والخنافس فليس بمال. أما ماله بنية صالحة فإنها ينظر إلى طبيعته إن كانت استسلامية كالماشية مثلا وأمكن استعمالها تصبح مالا وذلك بالطبع في الاستعمال المباح المقصود. وإن كانت طبيعته الشر والايذاء فإنه يمتنع عن الاستخدام مثل الأسد والذئب، (ولايعد اقتناء بعض الناس لها خروجا عن هذه القاعدة لأن الانتفاع بها هنا غير مقصود) (١). ومن الممكن أن يقال أيضا إن حدث هذا الانتفاع فإنه استثناء وليس بقاعدة.

أما المنافع فكما سبق هي الفوائد العرضية (غير الملموسة) أى الخدمات في الدراسات الاقتصادية، مثل سكنى الدور وركوب الدواب وهي أشياء لايمكن احرازها ولابقاؤها لأنها أعراض، والأعراض لاتبقى.

٣ ـ أموال استهلاكية وأموال انتاجية :

في بحث الفقهاء لأحكام الاجارة تعرضوا لتقسيم المنافع والأعيان من وجهة نظر أخرى هي كونها استهلاكية أو انتاجية.

فيرى ابن قيم الجوزية ان الاجارة تكون على كل مايستوفى منه مع بقاء أصله سواء كان عينا أو منفعة. ومن أمثلة استئجار الأعيان استئجار شجر للانتفاع بثمرة أو استئجار حيوان للانتفاع بلبنه.. الخ، بخلاف الأعيان التي تذهب جملة ولاتستخلف.

فقد قسم الأموال الي مايذهب جملة ولايستخلف أى يتم استهلاكه واستنفاذه

---

(١) المرجع السابق ص ١٧٦.

مرة واحدة بمجرد استعماله ولا يبقى منه شيء وهي السلع الاستهلاكية النهائية مثل الطعام والشراب فهذه تذهب أعيانها ولا يستخلف مثله.

أما القسم الثاني فهو مايستخلف شيئا فشيئا كلما ذهب منه شيء خلفه شيء مثله وأصله باق كاللغة التي تنتج عن الأشجار المعمرة والحيوانات، أى أنها السلع الانتاجية التي تغل انتاجا عينيا متجددا يستهلك ويبقى الأصل الانتاجي ليستعمل مرات عديدة يغل في كل مرة انتاجا جديدا على فترات معتادة تبعا لنوع الأصل ومافطره الله عليه(١)

٤ ـ أموال معمرة وأموال غير معمرة :

يلاحظ أيضا التقسيم الفقهي للأموال المعمرة وغير المعمرة في مناقشتهم لأحكام الاجارة. فيذكر ابن قيم الجوزية أن من الأعيان والمنافع مايستخلف ومنها مالا يستخلف. أما مايستخلف فهو الأعيان التي تستخلف شيئا فشيئا كلما ذهب منها شيء خلفه شيء مثله وأصله باق، وأما المنافع التي تستخلف فهى المنافع التي يحدثها الله شيئا بعد شيء وأصلها باق، ومثال الأعيان التي تستخلف أثمار الأشجار وألبان الحيوانات المدرة للبن. أما الخدمات التي تستخلف فمنها العمل والدور والأراضى (٢) والمتبادر الى الذهن أن مايقصده هنا بالأعيان والمنافع التي تستخلف هو مايعرفه الاقتصاديون بالسلع المعمرة. أما الأعيان والمنافع التي لاتستخلف بل تذهب جملة كالخبز وألوان الطعام والشراب، فهي مايعرفه الاقتصاديون بالسلع غير المعمرة.

٥ـ المثليات والقيميات :

تنقسم الأموال إلى مثليات وقيميات (٣)

أما المثليات : فتعنى الأشياء التي تتماثل أجزاؤها وتتقارب صفاتها فكل ما اتصف

---

(١)، (٢) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد، ج٥ ص ٨٢٣ ـ ٨٢٩.

(٣) شرح فتح القدير ج٦ ، ص ٢٤٦ ـ ٣٦٢ المغنى لابن قدامة ج٥، ص ٢٣٨ ـ ٢٤١.

بتماثل أجزائه وتقارب صفاته مثليا.

وهو ينقسم إلى قسمين نقدان أى الدنانير (من الذهب) والدراهم (من الفضة) وهما الأثمان، ومقدرات كالمكيلات والموزونات والعدديات المتقاربة مثل الحبوب والبيض، وهي تضم كل سلعة معينة تتماثل آحادها أو تتقارب.

أما القيميات فهي الأشياء التي ليست من ذوات الأمثال أى لاتتساوى أجزاؤها بل تتفاوت وتتباين صفاتها وهي تشمل كل سلعة لاتتماثل أحادها فلايعرف لها مثل بل تحصر بقيمتها.

وهذا التقسيم يفيد في تحديد العوض في حالات الفساد أو الاتلاف أو الغصب أو الاختلاف ان كان بالمثل أو القيمة فما كان مثليا يجب فيه المثل، وماكان غير متماثل الصفات وجبت فيه القيمة. وهو أساس أيضا في تحديد سعر المثل ومهر المثل وغيرها من الأعواض والأثمان.

ومن الممكن إلى جانب هذا التقسيم القائم على عدم الفصل بين الاقتصاد والدين وربط الدراسة الاقتصادية بحدود الحلال والحرام والطيب والخبيث والنافع والضار، من الممكن الافادة من التقسيمات الفنية للسلع كما سبق في نفس الاطار المحددة للدراسات الاقتصادية الاسلامية.

الفصل الثانى

عناصر الانتاج

مقدمة :

يقوم الانتاج على تضافر عناصر الانتاج في زيادة المنافع الاقتصادية. والانتاج هو وسيلة للحصول على السلع والخدمات اللازمة لاشباع حاجاته ورغباته سواء أكان هذا الاشباع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وتطلق كلمة عناصر الانتاج على العوامل أو الموارد التي تساهم وتشترك في العمليات الانتاجية وقد كانت هذه العوامل قديما قاصرة على الأرض والعمل فقط. وبتطور المجتمعات الانسانية وارتقائها استخدمت رأس المال كعنصر انتاجي ثالث، وباستمرار التطور برزت الحاجة إلى خدمات التنظيم والادارة كعنصر إنتاجى رابع.

وباستثناء حالات قليلة فإن السلع لابد وأن يتم إنتاجها من خلال العمليات الانتاجية وباستخدام التوليفة المناسبة من عناصر الانتاج.

تصنيف المنافع :

تنقسم المنافع التي يتم ايجادها أو اضافتها أثناء العمليات الانتاجية الى الأقسام التالية:

أ ـ المنفعة في الشكل: وهي تتمثل في تحويل السلعة من شكل إلى آخر، ومثالها تصنيع المواد الأولية لتحويلها إلى سلع ملائمة لأغراض المستهلكين. وينطبق هذا على مجالات الانتاج المختلفة في الزراعة والصناعة.

ففي الزراعة تستخدم التقاوى والأسمدة والكيماويات وغيرها لانتاج المحاصيل المختلفة وبذا يتم تحويل شكل المواد الأولية هذه إلى منتجات نافعة.

وقد يجرى على بعض المحاصيل عمليات تصنيعية تالية حتى تصلح للاستهلاك النهائي فالقمح مثلا لايستخدم بصورته التي تم انتاجه عليها في المزارع بل تجرى عليه عمليات طحن ثم خبز حتى يتسنى إنتاج رغيف الخبز للمستهلكين، وهكذا. ومثال آخر للمنفعة في الشكل من الانتاج الحيواني فالزارع يستخدم الاعلاف والأعلاف المركزة وغيرها فى تربية الأبقار لانتاج اللحم واللبن. وبالطبع فان الزارع لاينتج اللحم فى صورة صالحة للاستهلاك الآدمي المباشر، بل أنه يربى البقر في مرزعته ثم ينقل الى المجزر حيث تضيف المجازر منفعة فى الشكل بتغيير هيئة الأبقار إلى لحم ينقله القصابون الى محلاتهم ليبيعوه للمستهلكين.

٢ ـ المنفعة فى المكان: تشير المنفعة في المكان إلى خدمات نقل السلع من أماكن انتاجها إلى أماكن الطلب عليها باستخدام كافة وسائل النقل المتاحة. وقد يتم هذا النقل على مراحل ومستويات عديدة بين أماكن الانتاج وأماكن الاستهلاك. فلو تتبعنا سلعة كالقمح من مناطق انتاجها في المزارع العديدة والمنتشرة في طول البلاد وعرضها، نجد أنه يتم تجميعها من المزارع المختلفة، في مكان ما بكل قرية حتى تكون مناسبة اقتصاديا لنقلها إلى الأسواق، ثم قد ترسل إلى مراكز تجارة الجملة القريبة من مناطق الاستهلاك، ومن هذه المراكز ينقل جانب منها إلى تجار التجزئة للبيع منه، وجانب آخر إلى المصانع لحفظه وتصنيعه إلى منتجات مختلفة كالمكرونة وغيرها، وجانب ثالث إلى المطاحن لطحنه إلى دقيق ثك ينقل هذا الدقيق إلى المخابز لصناعة الخبز، وقد ينقل جانب رابع إلى المخازن لتخزينه لحين الحاجة إليه.

وبالطبع فإن وسائل النقل تختلف باختلاف مدى بعد أو قرب مراكز الانتاج عن مراكز الاستهلاك، وحجم الكميات المنقولة، وتكاليف النقل إلى غير ذلك من

عوامل، لذا فإن النقل قد يتم أما بحرا أو جوا أو برا.

٣ ـ المنفعة في الزمان : تعنى المنفعة الزمانية كل العمليات الانتاجية التي تتم بقصد تخزين السلعة والمحافظة عليها من وقت انتاجها ـ حيث يزيد المعروض منها عن الطلب عليها ـ إلى وقت الحاجة إليها ـ بزيادة المطلوب منها عن المعروض في الأسواق.

وذلك لأن كثيرا من السلع خاصة الزراعية منها يتم إنتاجه في مواسم معينة فقط من السنة في حين أن الطلب عليها مستمر طول العام. لذا يتعين تخزينها لتحقيق موازنة العرض والطلب خلال الزمن.

ولاتقتصر المنفعة الزمانية على مجرد التخزين بل أنها تشمل أيضا كل الخدمات اللازمة للمحافظة على السلعة خلال فترة التخزين من تبريد أو تجفيف أو غير ذلك من العمليات اللازمة والمناسبة للسلع المختلفة ولطلب المستهلكين.

٤ ـ المنفعة في الملكية أو الحيازة: وتتمثل هذه المنفعة في خدمات الوسطاء بين المنتجين والمستهلكين أثناء عمليات تجميع ونقل وتخزين السلع المختلفة بغية نقل ملكية أو حيازة السلع، من يد إلى أخرى حتى تتحقق المنافع المختلفة لمالكي أو حائزى هذه السلع.

وضمن أمثلة ذلك خدمات التجار في نقل ملكية السلع في الأسواق المختلفة. وخدمات الوسطاء في نقل ملكية وحيازة الأراضى والعقارات.

٥ ـ المنفعة في الخدمات العامة : وهي تتضمن منافع الخدمات الاقتصادية التي تشبع الحاجات الانسانية كخدمات التعليم والأمن والدفاع والصحة والترفيه وغيرها. وهي خدمات لازمة لكل من الفرد والمجتمع ونافعة لهما.

أهداف الانتاج :

تختلف المذاهب الاقتصادية فيما بينها من حيث الدافع الى الانتاج والهدف منه وتنظيم استغلال الموارد المتاحة والسلع التي يتم انتاجها.

والنظم الاقتصادية على اختلافها تتفق جميعا على الاستفادة من الموارد بأقصى درجة ممكنة، وتنمية الانتاج بالتالي. إلا أنها تتبع في سبيل ذلك الأساليب التي تتفق مع نظمها التي تنادى بها.

فالرأسمالية تهدف إلى تنمية ثروة المجتمع دون النظر إلى توزيع هذه الثروة ودورها فى تحقيق الرفاهية للمجتمع، وتسلك فى سبيل ذلك كل السبل المؤدية إلى تحقيق هذا الهدف دون اعتبار لآثارها الأخرى على المجتمع، فلقد أدت الثورة الصناعية على سبيل المثال إلى زيادة الانتاج ونمو الثروة، إلا أنها أضرت بالطبقة العاملة اضرارا كبيرا، ولم تضع الرأسمالية لهذا الضرر علاجا يواكب استخدام الالة ويحمى المجتمع من أضرارها.

أما الاسلام فإنه يهدف إلى تنمية ثروة المجتمع كهدف وسيط لتحقيق طاعة الله وعمارة الأرض ورفاهية المجتمع، وعدالة التوزيع بين أفراده كحق أساسي للمجتمع على أفراده. وفي هذا يقول الله تعالى ﴿**هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا**﴾(١)

ويقول أيضا ﴿**وَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِى القُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِى القُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالْصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللهَ لاَيُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً. الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ ما آتَاهُمْ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً**﴾(٢)

فقد جعل حق المجتمع في الثروة مقترنا بعبادته سبحانه، وان عدم الوفاء بهذا الحق كفر يستوجب العذاب الأليم.

أما الاشتراكية فإنها تؤكد على العلاقة بين أشكال الانتاج والتوزيع، إلا أنها ترى أن نظام التوزيع يتبع دائما شكل الانتاج ويتفق مع مصلحة الانتاج نفسه

---

(١) سورة هود آية ٦١. (٢) سورة النساء آية ٣٦، ٣٧.

حتى ينمو الانتاج باضطراد.

وفي الاسلام عكس ذلك فقواعدالاسلام التوزيعية ثابتة لاتتغير من عصر إلى عصر ولابين الأقاليم المختلفة. والانتاج مجال لتطبيق قواعد التوزيع، ولذا فهناك حدود وقواعد للانتاج تكيفه ضمانا لعدالة التوزيع واتساقه مع أهداف الاسلام وعلاج المشاكل التي تترتب على تغيير أساليب الانتاج.

أما المحرك لهذا الانتاج فإنه الرغبة في تحقيق أقصى ربح ممكن وفقا للنظام الرأسمالي. ووفقا لهذا النظام أيضا فإن ذلك يكفل اشباع رغبات المستهلكين لأنه يتم وفقا لرغباتهم التي يتم التعبير عنها في صورة الطلب، الذى يتفاعل في السوق مع العرض مكونا للسعر، أى أنه والأمر كذلك فإن جهاز الثمن يعبر تعبيرا دقيقا عن التوازن بين الانتاج والطلب ويضمن أن يتجه الانتاج وفقا لحاجات المستهلكين.

إلا أن ذلك ليس صحيحا بدرجة كافية لأن الطب الفعال في السوق الرأسمالي هو الطلب الذى تعززه القدرة الشرائية أى هو الطلب النقدى، وهو جزء فقط من حاجات المستهلكين التي يستطيعون التعبير عنها بلغة السوق وهي الثمن. أما حاجاتهم الأخرى والتي قد تكون أكثر الحاحا وأهمية فما داموا لايستطيعون ترجمتها إلى طلب نقدى فانها لاتجد لها اشباعا إذ أنها لاتجد لها طريقا الى مجال الانتاج. وبالطبع فإن ذلك يؤدى إلى الانحراف بالانتاج عن توفير احتياجات المجتمع الضرورية، ووفرة انتاج السلع الترفيهية الكمالية التي يطلبها الأغنياء لاستطاعتهم ترجمة طلبهم عليها بلغة السوق وهو الطلب النقدى أو الطلب الفعال.

وفي الاشتراكية يتم انتاج السلع وفقا لتقدير جهاز الدولة لأهمية السلع للمجتمع وتصنيفها إلى سلع ضرورية وأخرى كمالية تبعا لذلك، والاهتمام بتوفير الضروريات بأسعار التكلفة أو قريب منها، وإنتاج بعض الكماليات بأسعار عالية لتعويض جهاز الانتاج عن خفض أسعار الضروريات. ويعيب هذا التقدير الذى

يقوم به جهاز الدولة لأهمية السلع للمجتمع عدم امكانية التعبير الدقيق عن هذه الأهمية ولا عن التغيرات فيها.

أما في الاسلام فإنه يوجب على المجتمع توفير الاحتياجات الضرورية اللازمة لحفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل والعرض لجميع أفراده قبل توجيه الموارد لانتـاج غيرها من السلع وذلك بغض النظر عن وجود الطلب الفعال على هذه الضروريات من عدمه. كذلك فإن انتاج السلع الأخرى يجب أن يكون في اطار عدم الاسراف والتقتير وأن يتجنب إنتاج السلع الممنوع انتاجها والتي تضر بالمجتمع.

وتحقيقـا لذلك فإن للدولة أن تتدخل في النشاط الاقتصادى في اطار النظام الاقتصادى الاسلامي وبما لايتعارض معه بما يكفل تحقيق أهداف الاسلام من الانتاج والتبادل والتوزيع.

عناصر الانتاج:

تتكون عناصر الانتاج كما سبق من الأرض أو الموارد الطبيعية، والعمل، ورأس المـال، والتنظيم والادارة. وهي تخضع في تقسيمها لاعتبارات شتى. فالتقسيم التقليدى لها هو اعتبـارها أربعة عناصر على النحو المذكور، وهناك تقسيم آخر حديث لها باعتبارها عنصرين فقط هما رأس المال ويضم الموارد الطبيعية ورأس المال، لاوالعمل ويضم كلا من العمل والتنظيم والادارة. ولكل من التقسيمين مبرراته لدى القائلين به.

تقسيم عناصر الانتاج بين التقليدين والمحدثين وموقف الدراسات الاسلامية منه:

قبل دراسة عناصر الانتاج والتعرف على خصائصها وماتقوم به من أدوار مختلفة في الانتاج. فإن هناك مسألة أخرى تتصل بتصنيف هذه العناصر. فقد كانت آراء الاقتصاديين التقليديين قائمة على أن عناصر الانتاج أربعة هي ماسبق ذكره وهي

الأرض والعمل ورأس المال والتنظيم والادارة بناء على خصائص كل منها وطبيعته.

إلا أنه برزت بعد ذلك آراء متعددة ترى بأن التقسيم غير دقيق وأن عناصر الانتاج اثنان فقط هما العمل ورأس المال فالعمل يضم العمل والتنظيم والادارة أما رأس المال فيضم رأس المال والأرض.

وفيما يلي ندرس كل من المدرستين والاعتبارت المرعية لديهما في هذا الشأن.

(١) **الأرض ورأس المال**: يرى التقليديون أن الأرض ورأس المال عنصران انتاجيان مختلفان، وذلك لما لكل منهما من خصائص يتميز بها على الآخر. فالأرض ثابتة في كميتها بينما رأس المال غير محدود الكمية، والانتاج من الأرض الزراعية يخضع لقانون تناقص الغلة، بينما الانتاج الصناعي القائم على الآلات (أي رأس المال) يخضع لقانون تزايد الغلة، والأرض هبة طبيعية من الله سبحانه، بينما رأس المال وليد العمل الانساني.

أما المحدثون فيرون ردا على ذلك: أن رأس المال محدود أيضا مثل الأرض، وإلا لأمكن تحقيق تنمية المجتمعات البشرية واقتصادياتها بلا حدود، وأن الأرض ليست ثابتة تماما بل أنه يمكن زيادتها بتجفيف الأراضي المغمورة بالمياه كالبرك والمستنقعات واقتطاع أجزاء من البحار والبحيرات وتجفيفها، كما يمكن زيادة العرض باصلاح الأراضى البور.

وأن قانون تناقص الغلة ليس قاصرا فقط على الزراعة بل أنه يمتد إلى النشاط الصناعي أيضا.

وأن الأرض وان كانت في أصلها هبة فإن الانسان قد تدخل بعمله في زيادة خصوبتها وتحسين وزيادة مساحة المستغل منها، وأنه يصعب عمليا التفرقة بين مايرجع من خصوبتها وقدرتها الانتاجية إلى خواصها الطبيعية ومايرجع منها إلى عمل الانسان. ويمكن زيادة انتاجيتها باستخدام رأس المال شأنها في ذلك شأن السلع الرأسمالية.

(٢) **العمل والتنظيم**: يعتمد كلا العنصرين على المجهود البشرى المبذول في الانتاج، ويرى التقليديون أن لكل منهما مميزات تجعل منه عنصرا مستقلا، بينما يرى المحدثون أنهما عنصر واحد فقط.

فالعمل يشمل كل مجهود انساني بدني أو ذهني يبذل في سبيل الانتاج وهو يطلق عادة على العمل الانساني الذى لايتضمن مخاطرة. أما التنظيم فيقوم على الذكاء والمقدرة على التصرف وتحمل المخاطرة وذلك من وجهة نظر التقليديين.

أما المحدثون فيرون أن العمل خليط بين العمل البدني والذهني. ومع تقدم المجتمعات والفن الانتاجي تزداد مهارة العمال وثقافتهم واعتمادهم على مجهودهم الفكرى، كما أن عملهم أيضا يتضمن اتخاذ قرارت صعبة وتحمل المخاطرة، فقد يتعرضون للموت في بعض الأعمال، كما هو الحال فى العمل في استخراج المعادن من المناجم، ويتعرضون لحظر البطالة فى حالة كساد الصناعات التي يعملون بها، وقد ينتقلون من عمل إلى آخر جريا وراء الأجر الأعلى وماقد يحمله ذلك من مخاطر عدم تحقق الهدف الذى يسعون من أجله.

(٣) **تجانس عناصر الانتاج**: يرى المحدثون أن التقسيم الرباعي لعناصر الانتاج يجمع كل عنصر مجموعة غير متجانسة من الأشياء. بل ان التفاوت داخل كل عنصر بين مجموعة الأشياء التي تندرج تحته قد يزيد على مابين العناصر وبعضها البعض مما يجعل هذا التقسيم يفقد أهم الأسس التي قام عليها، لأنه يجمع أشياء مختلفة ليس بينها ترابط.

فالطبيعة لايمكن اعتبارها عنصراً واحداً وهي تشمل الأرض وماعليها من سهول ومراعي وغابات وأودية وبحار وأنهار وبحيرات ومساقط مياه ومافيها من معادن، كما أن الأرض تختلف في خصوبتها والمحاصيل التي تجود بها ودورها في العملية الانتاجية.

والعمل يضم أنواعا متباينة من الأعمال تختلف خصائصها ومدى المهارة والعلم والتدريب الذى تنطوى عليه كما هو الحال بين عمل الأطباء والمدرسين والمهندسين والزراع والصناع وأصحاب الحرف المختلفة.

ويشمل رأس المال مواد خام وأدوات ومعدات أولية وآلات وأجهزة بالغة التعقيد مما لايمكن اعتباره عنصرا واحدا.

وأن هذا التباين سبب في رفض التقسيم الرباعي. وأنه قد يكون كذلك أيضا في رفض التقسيم الثنائي، إلا أنه حجة جدلية يقدمها المحدثون لنقض التقسيم الرباعى.

هذا وان المتتبع للدراسات الفقهية ليجد أن تعريف الفقهاء للعمل يشمله بجميع أقسامه بدنيا وذهنيا بدون تفرقة، كما أن تعريفهم للمال يشمله بجميع أقسامه من عين ودين، ومنقول وثابت، وجماد وحيوان. فهو يشمل النقود والسلع المنقولة (استهلاكية وانتاجية، معمرة وغير معمرة) والسلع الثابتة من أراض وعقار وأشجار معمرة مثمرة.

فلم يفرقوا اذا بين مال ومال لكونه هبة من الله ابتداء أو بذل الانسان جهدا في توفيره وصنعه. كما لم يفرقوا بين عمل وعمل تبعا لما اذا كان عملا عضليا أو ذهنيا. أى لم يفرقوا بين عمل وتنظيم وادارة، ولكن هذا التقسيم كان لعدم الحاجة إلى هذه التفرقة وإلى عدم تعلق أحكام بذلك. فالعمل المشروع سواء كان عضليا أو ذهنيا يقوم به الفرد لنفسه أو لدى الغير فهو عمل حث الشرع عليه وأبان فضله وأجزل مثوبته وأوضح سبلا لتعويضه ان كان لدى الغير أو مشاركة معه بالتعويض المناسب بطرق شتى لتحديده، أما أجرا محددا أو كنسبة من العائد. والمال الانتاجى أرضا أو عقارا أو شجرا مثمرا أو حيوانا مدار للبن طالما شارك في الانتاج لدى الغير فلصاحبه أجره في مقابلة مشاركته في الانتاج لدى الغير، أما أجرا محددا

أو كنسبة من العائد. والمال الانتاجي أرضا أو عقارا أو شجرا مثمرا أو حيوانا مدرا للبن طالما شارك في الانتاج لدى الغير فلصاحبه أجره في مقابلة مشاركته في الانتاج لدى الغير، أما أجرا محددا أو كنسبة من الناتج تبعا للاتفاق بين المتعاقدين.

والمال الاستهلاكي يباع ويشترى بسعر السوق. أما النقد وهو الأثمان فليس له دور في الانتاج، ولا عائد على ذلك تبعا، إلا إذا تحول إلى أرض أو آلة أو غير ذلك، فيستحق مايقابل الصورة التي تحول عليها من أشكال التعويض التى تجرى على أمثالها.

فإن قلنا بأنه لاحاجة إلى تقسيم غير هذا لعدم وجود ضرورة لذلك، وعدم الفائدة بالتالي فالتقسيم عندنا واضح المعالم ثابت الأحكام، وربما كان ذلك أنسب لنا لتعلق النشاط الاقتصادى في الاسلام بالأحكام الشرعية وجوبا أو ندبا أو اباحة أو نهيا، كراهية أو تحريما. ومن المعلوم أن الحدود الفاصلة أيضا بين العمل والتنظيم تكاد تكون غير واضحة التمييز، لأن الأعمال تتطور وتتطلب مهارات واتقان وتدريب وتعليم وثقافة تزيد من الجانب الذهني في العمل، والمنشآت الاقتصادية تزداد حجما واتساعا وأصبح التنظيم في ظل ذلك عملا مأجورا كغيره سواء في ادارات إنتاج أو تسويق أو بحوث أو غيرها، فلم يعد عائد التنظيم اذا قاصرا على الربح، وعائد العمل هو الأجر بل أصبحا يستحقان أجرا في أغلب الحالات، كما يستحق العمل حصة في الربح في بعض الحالات أيضا.

كما أن الحاجة إلى التفرقة بين رأس المال والأرض تقوم إلى جانب الخصائص والاعتبارات الأخرى، على أساس استحقاق رأس المال للفائدة والأرض للريع أو الايجار، وهو أمر غير مسلم به لأن رأس المال النقدى ليس بعنصر انتاج، ورأس المال العيني الذى هو عنصر انتاج يستحق أجرا أو ايجارا تعويضا له على مشاركة في الانتاج.

وعموما فإنه ان كانت هناك حاجة لتقسيم العناصر إلى أربعة أو أكثر أو أقل،

فليس هذا بأمر مطلوب ولاممنوع، فإنه يرجع إلى اعتبارات فنية ودراسية فليأخذ منها من يشاء مايشاء بلاقيد أو منع مادام ملتزما بدائرة الحلال والحرام والأمر والنهي الشرعي.

الأرض : يطلق لفظ الأرض على كل الموارد الطبيعية التي لم يتدخل الانسان في ايجادها. وهي تشمل الأرض وماعليها ومايحيط بها وما في باطنها من موارد مختلفة، باعتبار أن الأرض هي أهم الموارد الطبيعية. كما وقد تعرف بالطبيعة أيضا.

وهي بذلك تشمل كافة أنواع الأراضي الزراعية وغير الزراعية، والثروات المعدنية وغيرها التي في باطن الأرض، ومياه الأنهار والبحار والبحيرات والعيون والآبار، والغابات، وبذا فإنها تشمل أيضا كافة مصادر الطاقة والقوى الطبيعية ومصايد الأسماك والمناجم والمحاجر.

وللأرض كمورد اقتصادي خواص تميزها عن غيرها من عناصر الانتاج وهي:

١ ـ محدودية العرض: فالأرض تتسم بالثبات النسبي في عرضها بصفة عامة. وذلك لأن جهد الانسان في التأثير في المعروض منها محدود الأثر، فعلى الرغم من أنه قد أمكن في بعض المناطق زيادة مساحة الأرض عن طريق تجفيف مياه البحار أو البحيرات أو ماتحدثه الأنهار عند مصباتها من إضافة إلى مساحة الأرض عن طريق مايسمى بطرح النهر (وهو أن مياه هذه الأنهار تحمل من منابعها أو أثناء سيرها أنواعا من الطين تترسب عند مصابتها مضيفة لمساحات جديدة من اليابسة) وأنه تفقد مساحات أخرى من الأرض بفعل عوامل التعرية. فإن هذا التغيير في كلا اتجاهيه (الزيادة والنقص) ضئيل جدا بالنسبة للمساحة الكلية للأرض مما يمكن معه اهماله. ولايعني ذلك ثبات المساحة المزروعة منها على سبيل المثال. وذلك لأن هذه المساحات تمثل أجزاء من المساحة الكلية للأرض، وتختلف من زمن إلى آخر تبعا لجهود الانسان في هذا المجال.

وقد حدا الثبات في العرض من هذا المورد الاقتصاديين القدامى إلى استخدام عنصر الأرض في التدليل على قانون تناقص الغلة، كما أن مالتس قد أسس بناء على ذلك نظريته الخاطئة في السكان والتي ترتكز على أن امكانية الزيادة في موارد الغذاء تقل عن الزيادة في أعداد السكان.

ب ـ أن الأرض ليس لها نفقات انتاج: وذلك لأن الأرض هبة من الله ولم يتدخل الانسان في تكوينها أو ايجادها، فهو اذا لم يتحمل تكلفة في سبيل ايجادها. ولذا فإن استخدام الأرض في الانتاج لايحمل المجتمع أية نفقات في الوقت الذى يدر فيه عائدا عليه من هذا الاستخدام. لذا ينظر إلى مايدفع لمالك الأرض في سبيل استخدامها في الانتاج على أنه مدفوعات تحويلية بين أفراد المجتمع.

إلا أنه من النادر وجود أراضى لم يتدخل الانسان في تغييرها أو تحسينها لكي تصبح صالحة للانتاج. فالأراضى المستغلة في الانتاج اذا يرجع جانب من قيمتها إلى مجهودات الانسان في اعدادها وتجهيزها لانتاج السلع المختلفة اللازمة لاشباع رغباته وحاجاته.

ومن العسير التفرقة بين مايرجع من قيمتها أو عائدها لخصائصها الانتاجية الطبيعية ومايرجع إلى المجهودات الاصلاحية التي باشرها الانسان على الأرض.

وقد كان للأرض أهمية خاصة في عصور ماقبل الثورة الصناعية، وذلك للاعتماد الأساسي لمجتمعات ماقبل الثورة الصناعية هذه على الانتاج الزراعي، وقد كانت هي والعمل عنصرى الانتاج الوحيدين آنذاك، وبتطور الحياة والاكتشافات العلمية برزت أهمية العنصرين الآخرين.

هذا ويتوقف دور الأرض في الانتاج على عوامل طبيعية وأخرى اقتصادية. أما العوامل الطبيعية فتشمل امتداد الأرض وخصوبة التربة الطبيعية وصلاحيتها للاستعمالات المختلفة وموقعها الجغرافي والمناخ ومايتوافر بها من ثروات ومعادن ومصادر للقوى، وأما العوامل الاقتصادية فمنها استخدام الأسمدة والكيماويات

والمبيدات على اختلاف أنواعها بما يناسب استغلال الأرض من حيث الدورات الزراعية (وهي نظام تعاقب المحاصيل في الأرض في فترة زمنية معينة) ، والمحاصيل المنزرعة وطرق الزراعة المختلفة، والمسافة بينها وبين مراكز الاستهلاك، وتوافر وسائل النقل والمواصلات إلى غير ذلك.

ومن المعلوم اختلاف خصائص الأرض من منطقة إلى أخرى، واختلاف المناخ والموقع، وصلاحية الأرض للانتاج، ولهذا أثره الهام في تكييف الانتاج وتحديده، حيث نجد أن المجتمعات التي تعيش في الأرض الساحلية تزاول أنشطة تختلف عن تلك المجتمعات التي تقطن المناطق الداخلية البعيدة عن السواحل، أو الجبال أو السهول، كما أن للمناخ دوره أيضا في ذلك فالمناطق الداخلية البعيدة عن السواحل، أو الجبال أو السهول، كما أن للمناخ دوره أيضا في ذلك فالمناطق المعتدلة تكسب سكانها خصائص، وتجود بأنتجة زراعية تختلف عن تلك التي تسود المناطق الحارة أو الباردة. وبنفس الطريقة تختلف المناطق الممطرة عن المناطق الجافة، وهكذا.

ويعد جهد الانسان في تعديل هذه الظروف البيئية محدودا رغم اكتشافاته العملية وجهوده الكبيرة في اخضاع الموارد الطبيعية للاستخدام الاقتصادى.

ويعد هذا الاختلاف في خصائص الأرض وصلاحيتها للاستخدام علاوة على ماتمتاز به من خصائص عن غيرها من العناصر، السبب الرئيسي لنشأة مفهوم الريع وتطوره، وهو ماسيتم دراسته بعد ذلك في نظرية التوزيع إن شاء الله. كذلك فإن ماتسببت الأرض بخصائصها في ظهوره من نظريات وآراء اقتصادية سترد دراسته في مواضع أخرى كقانون تناقص الغلة وستتم دراسته ضمن قوانين الغلة، ونظرية مالتس وتدرس ضمن موضوع السكان.

عمارة الأرض :

على الرغم من محدودية عرض الأرض من حيث كيانها الكلي المحدد فإن

الانسان لم يتمكن حتى الآن من استخدام كافة مافيها من موارد ظاهرة وباطنة، وذلك لعوامل تتعلق بالامكانيات والوسائل والعلوم الفنية المتاحة للانسان في استغلالها والافادة منها، ولعوامل اقتصادية واجتماعية وغيرها كتكلفة استخدامها والحوافز لهذا الاستخدام والالزام العقيدى بعمارتها.

وتعرف المشكلة الاقتصادية في الاسلام بأنها «قصور في الوسائل المتاحة للانسان عن تسخير الموارد الممكن له استخدامها والافادة منها في اشباع حاجاته وتطوير طاقاته علاوة على كسل الانسان وتجاوزه الحد في تقدير حاجاته».

وذلك لما للمعرفة الفنية والتقدم العلمي من دور في اكتشاف الموارد الكامنة (غير المتاحة للاستخدام في ظروف أساليب وفن الانتاج السائد) واتاحة المزيد منها للاستخدام الاقتصادى. والمحافظة على المستغل منها حاليا، وتطويره للاستخدام الكفء، ومنع الفقد الغير ضرورى فيه، واستخدام فنون الانتاج المناسبة، وتخطيط عمليات الانتاج بها لكي يستمر لأطول فترة ممكنة، مع خفض نفقات استخدامه وزيادة انتاجيته وتحسين جودة الناتج.

ومن هذا التعريف للمشكلة الاقتصادية يتبين «أنه على قدر ما يبذل الانسان من جهد في ميادين البحث والانتاج يكون مقدار مايحصل عليه من خيرات وافادة من الموارد. وأن التقدم الفني الذى حدث من خلال الثورة الصناعية في أدوارها المختلفة وأحدث تطورات هائلة في ميادين العمل والانتاج وتنمية المجتمعات المختلفة، وانتقال الناس من مورد إلى آخر من موارد الطاقة وغيرها يمكن الانسان من تحقيق التقدم الاقتصادى واشباع الكثير من حاجاته، ويحقق الرقي للمجتمعات البشرية على الرغم من عدم تبدل الأرض والقوانين الطبيعية، إلا أن سعى الانسان في اكتشافها والافادة منها هو الذى يحقق له رغباته ويشبع حاجاته.

فليست المشكلة اذا فى أن الأرض محدودة العرض. ولكن المشكلة هي في كيف نستفيد منها، وبما تحويه من خيرات (الموارد الكامنة).

ويعالج الاسلام ذلك بمايلي :

١ ـ الالزام العقيدى بعمارة الأرض وبالنظر فيها .

٢ ـ الحث المستمر على البحث والدراسة وتطوير العلوم والفنون .

٣ ـ توفير الحوافز اللازمة لذلك .

(أ) عمارة الأرض والنظر فيها :

قال الله تعالى ﴿وإلى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيرُهُ، هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ، إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾(١)

فالله أنشأ الناس من الأرض أى ابتدأ خلقكم منها أما «استعمركم» فقد اختلف الفقهاء فيها على أقوال هي : جعلكم عمارها وسكانها، أو الهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار ونحوها، أو أمركم بعمارة ماتحتاجون إليه فيها من بناء مساكن وغرس أشجار.

وقد قال بعض الشافعية الاستعمار طلب العمارة على سبيل الوجوب لأن الطلب من الأعلى إلى الأدنى يكون أمرا وعلى سبيل الوجوب (٢).

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِى خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبعَ سمواتٍ وهُوَ بِكُلِّ شَىءٍ عَلِيمٌ. وإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً، قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ونَحنُ نُسبحُ بِحَمْدِكَ ونقدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَالاَ تَعْلَمُونَ﴾(٣)

لقد تفضل الله على الناس بخلقهم وخلق الأرض وكل مافيها من نعم وخيرات (موارد) لمنفعتهم وفائدتهم، وقد مكن الله للناس في الأرض وجعلهم قادرين على الافادة منها واستخلفهم فيها لتحقيق عمارتها وتنفيذ أوامر الله فيهم وفيها التي

---

(١) سورة هود آية ٦١ .

(٢) تفسير القرطبي المجلد الخامس ج٩ ص ٥٦ .

(٣) سورة البقرة آية ٣٠

لاتقتصر على التسبيح والتحميد والتقديس فقط من ألوان العبادات، لذا كانوا أحق بالخلافة فيها من الملائكة الذين طلبوا هذه الخلافة (لأنهم طائعون، مسبحون، عابدون) لما يريده الله من عمارتها وعلمه لآدم لكي يقوم هو وذريته بذلك.

قال تعالى ﴿وعَلَّمَ آدمَ الأسْماءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرضَهُمْ عَلىَ الْملائكةِ فَقالَ أنْبئوني بأسماءِ هؤلاءِ إنْ كُنتمْ صَادِقِينَ. قَالُوا سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لنَا إلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إنَّك أَنْتَ الْعَلِيمُ الحَكِيمُ. قَالَ يَا آدمُ أنْبِئهُمْ بِأسْمَائِهِمْ فلمَّا أنْبَأهُمْ بِأسْمَائِهِمْ قَالَ ألَمْ أقُلْ لَكُمْ إنِّي أعْلَمُ غَيبَ السَّمَوَاتِ والأرْضِ وأعْلمُ مَا تُبْدُونَ ومَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾(١).

ولما انتهى الأمر بآدم وزوجه إلى النزول إلى الأرض قال الله لهم ﴿ وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع الى حين﴾ (٢).

فلهم في الأرض مكان استقرار وتيسير للمعيشة وتمتع إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ تأكيدا لعمارة الأرض وأنها سبيل للآخرة (مامن مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان إلاّ كان له به صدقة) رواه البخارى.

وقال ﴿ﷺ﴾ (سبع يُجرى للعبد أَجْرهُن وهو في قبره بعد موته من علم علما أو كرى نهرا أو حفر بئرا أو غرس نخلا أو بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته) (رواه البزار والبيهقي وأبو نعيم).

وقال الله تعالى: ﴿ولَقدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأرْضِ وجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعايِشَ قَليلاً مَا تَشْكُرونَ﴾(٣)

---

(١) سورة البقرة آية ٣١ ـ ٣٣

(٢) سورة البقرة آية ٣٦.

(٣) سورة الأعراف آية ١٠

وقال أيضا ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمواتِ ومَا فِي الأَرْضِ وأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظاهِرةً وبَاطِنةً ومِن النَّاسِ مَنْ يجَادِلُ فِي اللهِ بِغَيرْ عِلْمٍ ولاَ هُدىً ولاَ كتابٍ مُنِيرٍ﴾(١).

وقال ﴿هُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمْ الأَرْضَ ذَلُولاً فامْشُوا فِي مَناكِبِهَا وكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وإِليْه النُّشُورُ﴾(٢).

فقد بينت هذه الآية تمكين الله للناس في الأرض ميسرة فيها من أسباب العيش والرزق ما هو ظاهر وما هو باطن يحتاج إلى اكتشاف، واتباع السبل والأساليب والوسائل المؤدية لهذا الاكتشاف، والوصول إلى أسرار ما في الكون والانتفاع به، وأن ذلك ميسر لكم فاسعوا وامشوا فى جوانبها المختلفة بالسفر والعمل والبحث والنظر والاستغلال والانتاج وغير ذلك من سبل الانتفاع فرزقكم بالغكم لن يفوتكم، وما عليكم إلا الأخذ بالأسباب حتى لا تكونوا عاصين مخالفين لسنة الحياة وأوامر ربكم الذى سترجعون إليه للمحاسبة على أعمالكم.

وقد ذكر الماوردى أن على الحاكم المسلم من بين مهام عشرة عمارة البلاد والقيام بمصالحها وتهذيب سبلها ومسالكها (٣). وقال عمر بن الخطاب ان الله استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم ونستر عورتهم ونوفر لهم حرفتهم.

وسبق القول بأن القصد من التكاليف الشرعية في مصالح العباد المحافظة على الضروريات ثم الحاجيات فالتحسينات والتكميليات. ويتعين على من كلف بذلك، أن يباشر الأسباب الظاهرة التي رسمها الله تعالى فى الشرائع وأودع في العقول ادراكها بحسب طاقته ومقدار وسعه (٤).

---

(١) سورة لقمان آية ٢٠.

(٢) سورة الملك آية ١٥.

(٣) الأحكام السلطانية للماوردى ص ١٥ - ١٦.

(٤) الموافقات للشاطبي ج ٢ ص ٣٣١.

وقال الله تعالى ﴿وفي الأرْضِ قِطَعٌ مُتجاوراتٌ وجَنَّاتٌ مِن أعْنابٍ وزَرْعٌ ونَخِيلٌ صِنوانٌ وغَيرُ صِنْوانٍ يُسْقَى بِماءٍ واحِدٍ ونُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىَ بَعْضٍ فِي الأكْلِ إنَّ فِي ذَلِكَ لآياتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾(١)

فالله الذى جعل لك الأرض مبسوطة ذلولا جعل فيها أسرارا لمن يعقلها (أى ينظر فيها بالبحث والتأمل والدراسة ليعرف أسبابها ويفيد منها). مثل أن الأراضى المتجاورة تكون مختلفة التربة بعضها قاحل وبعضها خصب والخصب مختلف الخصائص الطبيعية والكيماوية بما ينعكس على النبات النامي والثمر الناتج في اختلاف الأصناف والطعم والجودة.

ويقول جل شأنه ﴿ألَمْ تَرَ أنَّ الله أنْزلَ مِن السَّماءِ مَاء فَأخْرَجْنَا بِهِ ثَمراتٍ مُخْتلِفاً أَلْوانُها، ومِن الجِبالِ جُدَدٌ بِيضٌ وحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوانُها وغَرَابِيبُ سُودٌ. ومِنَ النَّاسِ والدَّوابِّ والأنْعَامِ مُخْتلِفٌ أَلوانُهُ كَذَلِكَ إنَّمَا يَخْشَى الله مِن عِبادِهِ العلماء . إنَّ الله عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾(٢)

فالثمار مختلفة الألوان والمذاق مع أن الماء والأرض والبذور واحدة في ظاهرها مختلفة في باطنها ومكوناتها. والجبال مختلفة الألوان والتكوين والمكونات. والناس والماشية وسائر الحيوان تختلف ألوانها وأشكالها ومنافعها وطرق تسخيرها والافادة منها، ولايعنى بذلك ولايعرف حقيقته إلا العلماء الذى يستخدمون العلم في أوامر الله ومصالح العباد خشية من الله وطلبا لرضاه.

فلاسبيل لعمارة الأرض وتحقيق خلافة الانسان فيها إلا بالعلم والنظر والاستدلال والاستغلال والانتفاع، وهو أمر طالما يتوصل به إلى الواجب فهو واجب.

وقد ذكر الشاطبي أن كل علم لايفيد عملا فليس من الشرع مايدل على

---

(١) سورة الرعد الآية ٤.

(٢) سورة فاطر آية ٢٧، ٢٨.

استحسانه، وروح العلم هو العمل. وإلا فالعلم عارية وغير منتفع به (١).

وقد ورد عن رسول الله ﷺ في حديث له (اللهم اني أعوذ بك من علم لاينفع ومن قلب لايخشع ومن نفس لاتشبع ومن دعوة لايستجاب لها) (رواه مسلم)

ب ـ الفنون والعلوم :

بالنظر في الأرض والتعرف على خصائصها واكتساب العلوم عن أماكنها المختلفة من أراض قاحلة وخصبة، ومرتفعات ومنخفضات، وسهول وأودية، وجبال، وأنهار وثروات مائية، وماتحويه من كنوز ومعادن، ومايعيش عليها من زروع وثمار وحيوان. وللأمر بعمارتها فإن السبيل لهذه العمارة أن تستخدم المعلومات المتجمعة عنها في التعرف على الأساليب الممكنة والمختلفة للافادة من هذه الموارد واتاحتها للانتاج الاقتصادى، ولاسبيل لذلك إذا لم يمكن هذا الاستغلال بما هو متاح من علوم وفنون إلا بتطوير فنون وأساليب الانتاج، وتشجيع الابتكار والاختراع في هذا المجال. وهو مايدفع إليه الأمر بالعمارة، واباحة التسخير، والمن بالفوائد منه ظاهرة وباطنه، وعجز الوسائل المتاحة عن تحقيق ذلك.

وقد قال رسول الله ﷺ (من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع) (رواه الترمذى).

وقال ﷺ (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) (رواه مسلم).

فالمجتمع الاسلامي مجتمع علم وعلماء في كل مجالات العلم المختلفة فمطلوب من كل إنسان أن يتعلم، وأن لايكتم علمه عن طالبيه.

قال ﷺ (من سئل عن علمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار) رواه أبوداود والترمذى).

---

(١) الموافقات للشاطبي ص ٦١ - ٦٢

وليس القصد من ذلك علوم الدين فقط، بل علوم الدنيا أيضا التي تتحقق به عمارتها وتحقيق أمر الله فيها. لذا كان تعلم فنون المهن والحرف والصناعات المختلفة فرض كفاية يتعين على المجتمع توفيره للقادرين عليه والراغبين فيه، ويلزم الحاكم به من لايقوم نظام المجتمع إلا بهم (١).

ج : الحوافز :

قال ﷺ (من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق) (رواه أبوداود والترمذى والنسائي).

وقال عليه الصلاة والسلام (عادى الأرض لله وللرسول ثم لكم من بعد فمن أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لمحتجز حق بعد ثلاث سنين)(٢)

وقال ﷺ (من أحيا أرضا ميتة فله فيها أجر، وما أكلت العوافي منها فهو صدقة) (رواه الترمذي) (٣).

العرق الظالم : أن يغرس الرجل في أرض غيره.

والعوافي : كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر.

وقد اتفق الفقهاء على احياء الأرض الموات أى غير العامرة، لكن هناك بعض الاختلافات بينهم في تعريفها، وفي وجوب اذن الامام من عدمه (٤). أما الاحياء

---

(١) أحمد ابن تيمية، الحسبة، دار الشعب القاهرة ١٩٧٦ ص ٢٨، ٢٩.

محمد فؤاد عبدالباقي ، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، عيسى البابي الحلبي، القاهرة ص ٢٨.

الموافقات للشاطبي والمستصفى للغزالي.

(٢) الخراج لأبي يوسف ص ٧٠.

(٣) الحافظ المنذرى، مختصر سنن أبي داود، ج٤، ص

(٤) أنظر ـ الخراج لأبي يوسف، ص ٧٠ ـ ٧٣

الخراج ليحيى بن آدم القرشي، ص ٩٢ ـ ١٠٠

الأموال لأبي عبيد، ص ٣٦٢ ـ ٣٧١

الحافظ المنذرى، مختصر سنن أبي داود، ص ٢٦٥ ـ ٢٦٧

الاحكام السلطانية للماوردى، ص ١٧٧ ـ ١٨٠ =

نفسه فيطلق على تسوير الأرض وحفرها واجراء الماء عليها واصلاحها وغرسها وزرعها أو غير ذلك من أوجه العمارة كالبناء أو غيره.

والأرض الموات هي الأرض الميتة التى لم تعمر، شبّه تعطيلها بالموت وعمارتها بالاحياء. والمقصود هو الأرض التي لاحق فيها لأحد ولا ملك وليس عليها أثر لزراعة ولا بناء ولم تكن مكانا لمصلحة أو منفعة ولا موضع مقبرة ولا موضع حطب أو رعي. وقال أبو حنيفة الموات مابعد عن العامر ولم يبلغه الماء، وقال أبويوسف كل أرض إذا وقف على أدناها من العامر مناد بأعلى صوته لم يسمع أقرب الناس إليها في العامر، ورده الماوردى. وقال الشافعي المعتبر هو أن ماتحتاجه الأرض الموات من طريق وفناء ومجارى مياه يكون بعيدا عن العامر، ويستوى في الاحياء جيران الأرض الميتة والبعيدون عنها، إلا ماروى عن مالك بأن الجيران من أهل العامر أحق باحياء الموات من الاباعد. وعن أحمد روايتان أولاهما إذا كانت الأرض بجنب المدينة أو القرية فإذا لم يكن في أخذها ضرر على أحد فهي لمن أحياها. والثانية أن الميتة التي لم يملكها أحد تكون في البرية وان كانت بين القرى فلا، وذكر أبويعلى أن ذلك محمول على أنها تابعة لعامر أو متعلقة بمصلحته.

هذا وأكثر العلماء على اباحة الاحياء لمن قام به وسيلة لاكتساب ملكية الأرض وملحقاتها سواء باذن الحاكم أو بدون اذنه، إلا أبا حنيفة وأبا يوسف حيث يريان وجوب اذن الامام فإن اذن الامام جاز الاحياء والتملك، وان لم يأذن بل منع كان أمره واجبا، ليكون اذن الامام فصلا بين الناس من الخصومات واضرار بعضهم ببعض. أما مالك فيرى وجوب اذن الامام فيما قرب مما لأهل البلد إليه حاجة من مرعى ونحوه.

وأما شرط الثلاث سنوات فإنه حتى تتحقق عمارة الأرض فعلا، ولايقتصر الأمر

=الأحكام السلطانية لأبى يعلى، ص ٢٠٩ ـ ٢١٣

نيل الأوطار للشوكاني مجلد ٣، ج ٥، ص ٣٠٢ ـ ٣٠٣

على مجرد تملكها بتسويرها فقط. واحياء الأرض لايغير من وضعها بالنسبة للعشر أو الخراج، فما كان منها واقعا في نطاق الخراج استحق عليها الخراج، وان كانت في نطاق العشر عشّرت. وإذا مضت على الأرض ثلاث سنوات دون اعمار يجوز للامام أن يدفعها إلى آخر يمكنه عمارتها.

مما سبق يتضح أن الاسلام قد كفل من الحوافز والالتزام العقيدى والفنون والعلوم مايعالج القصور في عرض الأرض وشحة هذا العرض، حيث لاتمثل محدودية الحجم الكلي قيودا على استغلال الأرض واكتشاف مواردها الباطنة وتطوير أساليب للافادة من كل ماتحويه وماعليها ومايحيط بها من موارد مرئية أو غير مرئية في علاج القصور المادى في عرضها.

رأس المال :

يعرف رأس المال بأنه الثروة المنتجة في الماضى والتي تستخدم في عمليات الانتاج المختلفة لتوفير السلع والخدمات التي تحقق اشباع الحاجات الانسانية. وعلى ذلك فإن هذا العنصر من عناصر الانتاج يضم كل السلع الرأسمالية من أدوات وآلات الانتاج والمصانع، والسلع الوسيطة أى نصف المصنعة، والمواد الخام، والسلع الاستهلاكية كالمساكن والملابس والمواد الغذائية. كما أنه يختلف عن غيره من العناصر بكونه ناتجا عن العمل الانساني بعكس الأرض التي تعد هبة من الله دون تدخل بشري في ايجادها، وخلاف العمل الذى يتوفر بالتكاثر.

ويعد رأس المال من العوامل الهامة في زيادة الانتاج وتحقيق التنمية والتقدم للمجتمعات البشرية، حيث يزيد من الكفاءة الانتاجية للعمل والأرض ومن مقدرة المجتمع على الانتاج. وهو ماسيتبين لنا بعد دراسة تقسيمات رأس المال.

ويختلف رأس المال عن الدخل في أن رأس المال بالنسبة لفرد ما أو لوحدة انتاجية، يمثل مجموع الأشياء المادية التي يملكها هذا الفرد في لحظة معينة كنهاية العام مثلا. أما الدخل فإنه يمثل مجموع العوائد للفرد خلال فترة من الزمن كشهر

أو سنة ولايحسب في لحظة معينة، وذلك لأن رأس المال يمثل رصيدا بالنسبة لهذا الفرد أو الوحدة الانتاجية، ولذا يمكن قياسه في لحظة معينة. أما الدخل فيمثل تدفقا أو تيارا خلال فترة زمنية معينة. كما أن الدخل يمثل عائدا لرأس المال ولغيره من عناصر الانتاج.

ويتم تكوين رأس المال في المجتمع بتأجيل جانب من الاستهلاك الحالي وادخار المال وتوجيهه نحو الاستثمار لاقامة المشروعات الاقتصادية المختلفة التي تدعم القدرة الانتاجية للمجتمع وتزيد الاستهلاك في المستقبل. ولذا فإن عدم تكوين مدخرات لايسمح للمجتمع بتكوين رأس المال. كذلك فإن الافادة من هذه المدخرات لاتتحقق إلا إذا تم توجيهها نحو الاستثمار.

أ ـ تصنيف رأس المال: يتم تقسيم رأس المال في الدراسات الاقتصادية إلى أقسام عديدة تبعا لوجهة نظر القائم بهذا التقسيم، فيقسم رأس المال أما تبعا لطبيعة استخدامه أو الصورة التي عليها رأس المال، أو تبعا لمصدره، أو غير ذلك من الاعتبارات. وفيمايلي أهم هذه التقسيمات:

(١) أقسام رأس المال تبعا لطبيعة استخدامه :

ينقسم رأس المال تبعا لذلك إلى رأس مال ثابت يمكن استخدامه في الانتاج مرات عديدة فلا تنتهي منفعته الاقتصادية باستخدامه مرة واحدة ومثاله الآلات والمباني والمصانع. ورأس مال متداول لايستخدم سوى مرة واحدة فقط أو مرات محدودة في الانتاج، وتنتهي منفعته الاقتصادية بذلك ومثاله المواد الخام والبذور والسماد.

ولهذا النوع من التفرقة أهميته في حساب تكاليف انتاج السلع والخدمات إذ تدخل كل نفقات رأس المال المتداول ضمن حساب التكاليف. أما رأس المال الثابت فيدخل في تكاليف الانتاج بحساب مايساوى الجزء المستهلك منه في الانتاج تبعا للعمر الانتاجي المقترض له.

كذلك فإن رأس المال الثابت يصعب تحويل استخدامه من نشاط انتاجي إلى آخر دون نقص ملموس في قيمته، بعكس رأس المال المتداول الذى يسهل تحويله، ودون نقص ملموس في قيمته.

وكلما زادت نسبة رأس المال الثابت في المشروعات الاقتصادية كلما أدى ذلك إلى تحملها بنفقات كبيرة لاتسترد إلا بعد مرور فترة زمنية طويلة، لذا فإن ارتفاع هذه النسبة يجعل من العسير التحكم في عرض المنتجات لارتفاع التكاليف التي يتحملها المشروع سواء تم الانتاج أم لا، واضطرار المشروع إلى استمرار الانتاج حتى فى ظروف انخفاض أسعار السوق حتى يمكن تغطية ولو جانب من هذه النفقات الثابتة.

كما أن ارتفاع النفقات المطلوبة لتزويد المشروع برأس المال الثابت وطول الفترة اللازمة لاستردادها يجعل الخطأ في تقدير حجم الاستثمار أو ظروف العرض والطلب في المستقبل غير ممكن تداركه، وربما أدى ذلك إلى اختلال التوازن الكلي للصناعة، بعكس الحال بالنسبة لرأس المال المتداول الذى يحتاج إلى نفقات قليلة يمكن استردادها في فترة قصيرة، وبذا لا يترتب على الخطأ المذكور في التقدير أضرار كبيرة. وكل هذه العوامل تجعل المشروعات ذات النفقات الثابتة الكبيرة تطلب عائدا مرتفعا على إنتاجها لمواجهة عدم التأكد الذى يقترن بمستقبل الانتاج.

(٢) أقسام رأس المال تبعا للصورة التي يكون عليها :

ينقسم رأس المال تبعا لصورته إلى مال عيني أو حقيقي ورأس مال نقدى. فرأس المال العيني هو كل مالدى المجتمع من أصول مادية ملموسة تستخدم في الانتاج وهي بذلك تمثل رأس المال كعنصر من عناصر الانتاج.

أما رأس المال النقدى فإنه رأس المال السائل في صورة نقود، وطالما ظل على صورته هذه فإنه لايعد عنصرا من عناصر الانتاج، ولايفيد في عمليات الانتاج، إلا أنه إذا تم استخدام رأس المال هذا في الحصول على رأس المال العيني أصبح

عنصرا انتاجيا.

هذا ومن السهل أن يتحول أحد قسمي رأس المال هذين أحدهما إلى الأخر، إلا أن تحويل رأس المال النقدى إلى عيني أسهل من التحويل العكسي.

ويمكن التعبير بصورة أخرى مختلفة عن هذا التقسيم بأن رأس المال النقدى هو القيمة النقدية لرأس المال العيني، حيث يتمثل رأس المال العيني في مختلف السلع الانتاجية والوسيطة والمواد الخام، ونظرا لاختلاف طبيعة السلع والأوزان والمقاييس التي تقدر بها فإنه يستخدم لذلك قياسا موحدا، هو النقد في التعبير عن قيمتها الاجمالية. ولذا فإن رأس المال النقدى للمجتمع وفقا لهذا المفهوم يختلف عن النقود. ومثقال ذلك أن زيادة النقود في المجتمع ليست دليلا على زيادة ثروة المجتمع إذ قد يكون راجعا إلى التضخم النقدى دون زيادة فعلية في الناتج الكلي للمجتمع، بينما زيادة رأس المال للمجتمع معبرا عنه بالنقود تعني زيادة المقدرة الانتاجية للمجتمع وزيادة ناتجه الكلي.

(٣) أقسام رأس المال تبعا لمصدره :

ينقسم رأس المال تبعا لذلك إلى رأس مال محلي أو وطني، ورأس مال خارجي أو أجنبى.

فرأس المال المحلي هو الذى يتحقق من الادخار المحلي ويتوقف على مقدرة المجتمع الاقتصادية وهو الاضافة الحقيقية لثروة المجتمع.

أما رأس المال الأجنبي فإنه يتحقق بالاقتراض من الخارج، ويعد عبئا على الاقتصاد الوطني في الأجل الطويل لأنه يتعين سداده بعد فترة مع الفائدة عليه وفقا للاعتبارات السائدة حاليا في العلاقات الاقتصادية بين الدول.

(٤) أقسام رأس المال تبعا لملكيته :

من الممكن تقسيم رأس المال تبعا لذلك إلى قسمين هما: رأس المال الخاص وترجع ملكيته للأفراد والوحدات الانتاجية للقطاع الخاص. ورأس المال العام

وترجع ملكيته للدولة بكافة أجهزتها وهيئاتها العاملة في قطاعات النشاط الاقتصادى المختلفة.

وتتزايد أهيمة رأس المال العام في الدول التي تسهم فيها الحكومات بدور كبير في الحياة الاقتصادية للمجتمع. كما أنه يعد رأس المال الوحيد في الدول التي تأخذ بالنظام الاشتراكي في تنظيم حياتها الاقتصادية.

(٥) وهناك تقسيمات أخرى كثيرة لرأس المال نذكر منها على سبيل المثال مايلى:

أ - رأس المال الأصلي ورأس المال الاحتياطي: فرأس المال الأصلي هو رأس المال المكتتب به عند تأسيس المشروع، أما رأس المال الاحتياطي فإنه يتكون من الأرباح التي يحتجزوها المشروع على شكل احتياطي، وله نفس أهمية رأس المال الأصلي.

ب - رأس المال الزراعي ورأس المال الصناعي ورأس المال التجارى تبعا لمجال استخدام رأس المال، فالأول يختص بالمجالات الزراعية، أما الثاني فيختص بالنشاط الصناعي، والثالث منها يشمل كل أنواع رأس المال المستغل في النشاط التجارى.

ج - رأس المال الخاص ورأس المال المقترض: أما رأس المال الخاص فهو رأس المال الذى يملكه المشروع من أقسامه الهامة الأسهم، أما رأس المال المقترض فإنه يشير إلى مايتم اقتراضه من الغير، ومن أقسامه الهامة أيضا السندات.

د - رأس المال المنتج ورأس المال الايرادى: أما رأس المال المنتج فهو رأس المال المستخدم في الانتاج في صورة أصول رأسمالية عينية بذلك يزيد من ثروة المجتمع.

أما رأس المال الايرادى فإنه يمثل حقا على رأس المال المنتج يدر لأصحابه ايرادا أو دخلا. ومثاله الأسهم والسندات التي يملكها الأفراد فإنها تدر لهم دخولا مقابل حقوق الملكية التي لهم على رأس المال الانتاجي في صورة أسهم وسندات.

ويمثل رأس المال عاملا مساعدا وهاما في تقدم المجتمعات البشرية كما سبق.

إلا أن رأس المال العيني أو الحقيقي هو الذى يعد عاملا انتاجيا من بين الأقسام العديدة لرأس المال وهو الذي يسهم في تحقيق التقدم .

تصنيف رأس المال في الدراسات الاسلامية :

سبق ذكر أقسام المال في الدراسات الفقهية الاسلامية على أساس اباحته واباحة الانتفاع منه من عدمه .

فيقسم المال تبعا لذلك إلى مال متقوم وهو ماحيز بالفعل وأباح الشرع الانتفاع به في حالة السعة والاختيار. ومال غير متقوم وهو ما لم يحز بالفعل، أو حيز ولكن حرم الشارع الانتفاع به في حالة السعة والاختيار (١) .

ويسرى نفس هذا التقسيم على رأس المال، فرأس المال قسمان، فرأس مال متقوم، ورأس مال غير متقوم . باعتبار أن المال أعم من رأس المال، حيث أن المال يشمل كل السلع والخدمات، أى الأعيان والمنافع المباحة . أما رأس المال فيشير إلى الأعيان التي يستوفى منها مع بقاء أصلها فهي تستخلف شيئاً فشيئاً كلما ذهب منها شيء (أى أخذ منها غلتها) . خلفه شيء مثله، وأصله باق أى الأموال الانتاجية . وأما غير ذلك من الأموال فهي الأعيان والمنافع التى تذهب جملة ولا تستخلف(٢) وهي الأموال الاستهلاكية لذا فالأموال الانتاجية أما أموال انتاجية متقومة باعتبار عدم إباحة حيازتها والانتفاع بها كالخنزير مثلا .

ويقتصر رأس المال على الأعيان فقط لأنه مايمكن حيازته وادخاره لحين الحاجة، والمنافع لاتحاز (٣) .

والأعيان قسمان حيوان وجماد (غير حيوان) (٤) ، لأنها كما يقول الحاوى القدسى

---

(١) عبدالسلام العبادى، مرجع سابق القسم الأول ص ١٧٩ ، محمد بن عابدين، حاشية ابن عابدين ج٤ ص٣ .

(٢) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد، ج٥ ، ص ٨٢٣ - ٨٢٩ .

(٣) حاشية ابن عابدين ج٤ ص ٣ .

(٤) المجموع شرح المهذب للنووى، ج ٩، ص ٤ ، عبدالسلام العبادى، القسم الأول ص ١٨٠ .

اسم لغير الآدمي خلق لمصالح الآدمي وأمكن احرازه على وجه الاختيار (١). ويرى الزركشي أن الحيوان الذى يعد مالا هو الحيوان ذو البنية الصالحة للاستعمال والطبيعة الاستسلامية (٢) أى المستأنس. فرأس المال إذا يشمل كافة الأشياء المادية (الأعيان) المستحدثة في إنتاج سلع وخدمات استهلاكية سواء كان رأس مال حيواني أو غير حيواني.

وتقسم الأموال في الدراسات الفقهية أيضا إلى أموال منقولة كالحبوب والثياب وعقارات وأراضى وأشجار مثمرة معمرة (٣)، وهو يسرى لذلك على رأس المال فرأس المال إما منقول أى متداول، أو ثابت.

وتقسم الأموال أيضا إلى اثمان أى نقود كالدنانير والدراهم، ومبيعات من القيميات (كل سلعة لاتتماثل وحداتها) والمثليات (المقدرات أو المكيلات والموزونات والعدديات المتقاربة). ومنها مايصلح كعوض مثل النقود والمثليات، وما لايصلح كعوض وهي القيميات (٤). أما المبيعات فهي المنتفع بأعيانها، وإنما النقود فهي أثمان مطلقا لأنها خلقت للثمنية، (٥) فهى وسيط التبادل.

فرأس المال إذا يقتصر على رأس المال العيني الذى يستخدم في تحقيق المنافع، أما النقود فليست برأس مال لاقتصارها على الثمينة أى معيارا للقيم فليست سلعة تباع وتشترى وترتفع قيمتها وتنخفض شأن غيرها من السلع فيجب أن يستمر على حالة واحدة تقوم به الأشياء ولايقوم هو بغيره. وقد قال بذلك الغزالي وابن قيم الجوزية والمقريزى، وابن عبادين (٦).

---

(١) حاشية ابن عبادين ج٤ ص ٣.

(٢) عبدالسلام العبادى مرجع سابق القسم الأول ص ١٧٦

(٣) شرح فتح القدير لابن الهمام ج٦ ص ٢٤٦ وزاد المعاد ج٥ ص ٨٢٣ - ٨٢٩.

(٤) و (٥) المغني لابن قدامة ج ٥ ص ٢٣٨ - ٢٤١ حاشية ابن عابدين ج ٤ ص ١٦٥.
شرح فتح القدير لابن الهمام ج ٦ ص ٢٤٦ - ٣٦٢

(٦) رفيق المصرى، الاسلام والنقود.

ب: دور رأس المال في الانتاج :

تزايدت أهيمة رأس المال كعنصر انتاجي يسهم في تقدم المجتمعات البشرية من خلال تيسيره لعمليات الانتاج وخفض النفقات واتساع نطاق الانتاج وتقليل الجهد والوقت اللازمين له، وإنتاج ماكان متعذرا إنتاجه بدون استخدام لرأس المال. ودور رأس المال في هذا هو دور العامل المساعد لأن رأس المال وحده لايقوم بالانتاج بل و يعمل على زيادة كفاءة انتاج العناصر الأخرى وهي العمل والأرض.

ومن الممكن ابراز دور رأس المال في ذلك من المثال التالي: لو قام أحد الصيادين بمحاولة الصيد دون استخدام أدوات فى ذلك، وأقام بجوار الشاطىء طول يومه فإنه قد يأتي بصيد إذا أفلحت يداه في الامساك بالسمك أو لايأتي بشيء اطلاقا. واذا حصل على سمك فإنه يكون قليلا جدا لعدم مناسبة يديه للامساك بالسمك ولصغر مساحة الماء التي يستطيع مباشرة العمل فيها. فإذا ماتيسر لهذا الصياد استخدام عود من الغاب أو غيره ووضع في نهايته صناره وحاول الصيد فإنه بهذه الصورة المحدودة من صور استخدام رأس المال في الانتاج يستطيع زيادة كمية السمك التي يحصل عليها لمناسبة الوسيلة المستخدمة بدرجة أكبر من استعمال يديه في ذلك، إلا أنه لأن الوسيلة محدودة ومساحة الماء التي يعمل عليها ضئيلة فإن انتاجه وإن زاد عن الحالة الأولى إلا أنه لا يزال قليلا جدا.

فإذا ما أمكن لهذا الصياد استخدام صورة أفضل من رأس المال باستخدام شبكة الصيد فإنها تحقق له انتاجا أكبر لاتساع مساحتها ومناسبتها بدرجة أكبر وأفضل للصيد. كما اذا تيسر لهذا الصياد الحصول على أموال أكثر أمكنه شراء قارب للصيد تمكنه من التجول في مساحة مائية أكبر والوصول إلى مناطق أفضل للصيد يتجمع أو يكثر فيها السمك وبذا يزداد انتاجه.

وبتكوين جمعية أو شركة للصيادين تستخدم اسطولا للصيد مزودا بالوسائل الحديثة في البحث عن تجمعات السمك وصيده ومزوده بثلاجة لحفظ السمك من

التلف كان الانتـاج كبيرا جدا، وزادت قدرة المجتمع على الاستفادة من الموارد الطبيعية والعمل المتاح له، وهو مايعني زيادة الكفاءة الانتاجية لهذه الموارد.

والأمثلة الأخرى عديدة في هذا المجال كالحصول على الماء من الآبار والأنهار بوسائل يدوية. أو باستخدام التجهيزات والفن الانتاجي الحديث (وهي صور من رأس المال المنتج) في إنشاء القنوات وتوصيل المياه إلى المزارع والمساكن والمصانع بطريقة سهلة وسريعة وبكفاءة عالية تناسب التقدم والتحضر.

ج - **تكـوين رأس المال** : يتكون رأس المال في المجتمع بتأجيله لجانب من الاستهلاك الحاضر لتكوين مدخرات، يوجهها للاستثمار في انتاج السلع الانتاجية التى تستخـدم في تعـويض الأصـول الانتـاجية التي تستهلك نتيجـة لعمليات الانتـاج، أى مايعرف بالاحلال، وفي زيادة الطاقة الانتاجية للمجتمع بتكوين أصول انتاجية جديدة وهو مايعرف بالتجديد.

أى أن الاستثمار الذى يقوم به المجتمع يتم في صورتين احداهما الاحلال محل الطاقة الانتاجية القديمة المستهلكة للمحافظة على قدرة المجتمع الانتاجية والثانية توسيع الطاقة الانتاجية للمجتمع بغية زيادة رفاهيته وتحسين مستواه المعيشى فى المستقبل.

فلتكوين رأس المال هذه أهمية كبيرة جدا للمجتمعات المختلفة، لذا لابد من دراسة العوالم التي تؤثر في هذا التكوين الرأسمالي حتى يمكن تحقيق النمو المستمر فيه، ومادام هذا التكوين يعتمد في مبدئه على الادخار ثم توجيه هذه المدخرات للاستثمار فلابد من دراسة العوامل المسئولة عن كل منهما. والافادة من العوامل التي تساعد عليها، والتغلب على المعوقات التي تقف في سبيل ذلك. وسيتم دراسة هذه العوامل في الاقتصاد الكلي والذى يشتمل على الموضوعات الكلية في الاقتصاد، ومن بينها الاستهلاك والادخار والاستثمار، وهي العوامل المؤثرة في التكوين الرأسمالي.

العمـــل :

يطلق العمـل على العمـل البشرى، وهـو يشمـل جميع المجهـودات البدنية والذهنية التي يبذلها الانسان بصدد تحقيق المنافع أو زيادتها. وهو في هذا يشمل كل عمـل انتـاجي سواء في مجال انتـاج السلع أو الخدمات. وطبيعي أن ذلك التعريف لايشمل الأعمال الغير الانتاجية، كممارسة الرياضة أو التسلية بأنواعها المختلفة.

ويشمـل العمـل كما هو مذكـور كل الأعـمال الانتـاجية في مجالات النشاط الاقتصادى المختلفة كالزراعة والصناعة والتجارة والصحة والتعليم وغيرها. كما أنه يشمل كل عمل مباشر أو غير مباشر في مجال الانتاج. فالعمل المباشر هو الذى يؤدى إلى انتـاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات الانسانية بصورة مباشرة كبنـاء المسـاكن لسكن المـواطنـين، وإنتاج المنتجات الزراعية الغذائية كالخضر والفاكهة التي تستخدم مباشرة في تغذية السكان. أما العمل غير المباشر فهو الذى يبذل في انتاج سلع اقتصادية أيضا إلا أنها لاتؤدى إلى اشباع مباشر للحاجات الانسانية كنشاط الانسان في مجال التعدين والمحاجر مثلا باستخراج النفط وغيره من المعادن أو الأحجار وغيرها من المواد التي لاتصلح مباشرة للاستهلاك الانساني.

ويعد العمل أهم عناصر الانتاج كلها لما يقوم به من استخدام لعناصر الانتاج بالكم والكيف المناسبين لكل نوع من أنواع الإنتاج. وقد اختلفت نظرة المذاهب الاقتصـــادية المختلفـــة للعمـل. كما أن هذه النـظرة قد تطورت واختلفت بين الاقتصاديين على مر الزمن.

ففي ظل الـرأسمالية كان الاقتصاديون الطبيعيون يعتقدون بأن الطبيعة هي عنصر الانتاج الوحيد، وأن العمل الزراعي هو الذى يستطيع الانتاج باستخدام هذا العنصر.

وجاء آدم سميث فقال بأن العمل هو عنصر الانتاج الوحيد، وأن بذل الانسان للعمل هو الذى يوفر السلع ويحقق الانتاج. وتطورت الآراء بعد ذلك باعتبار أن عنصرا انتاجيا وحيدا لايستطيع وحده انتاج أى شىء دون الاستعانة بالعناصر الأخرى، وتزايدت أهمية رأس المال في هذا المجال لما أدت إليه الاكتشافات العلمية من زيادة دورة في الانتاج وأهميته في زيادة انتاجية العناصر الأخرى.

أما في الاشتراكية فإنها تعتبر العمل هو العنصر الانتاجي الوحيد وأنه هو وحده مصدر اكتساب الحقوق والحصول على الدخل دون غيره من عناصر الانتاج الأخرى. وأن قيمة العمل المبذول في انتاج أى سلعة هي المحدد الأساسي لقيمتها في الأسواق.

مجالات العمل في الاسلام وأهميته :

في الاسلام يعد العمل عنصرا هاما ليس لأنه العنصر الانتاجي الوحيد، بل لأن الاسلام يعتبر الانسان مكرما على غيره، وهو الذى يسخر غيره من المخلوقات لفائدته وعمارة الأرض وتنفيذ أمر الله فيها.

يقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾(١).

فلقد كرم الله الانسان ليكون خليفة في الأرض فأعطاه الكرامة والعزة وفضله على غيره من المخلوقات بحسن الصورة وامتداد القامة والعقل والحرية والاختيار والتدبير، وسخر له ماعداه من مخلوقات، وسخر له سبل العيش وكسب المال، ورزقه من الطيبات المستلذة، . ويسر له الانتقال، ومكنه من العمل، ووعده بحسن المثوبة والجزاء لمن أطاع واتقى(٢).

---

(١) سورة الاسراء آية ٧٠ .

(٢) تفسير القرطبي، ج ١٠، ص ٢٩٣ - ٢٩٦.

إلا أن التكريم لايعني عدم العمل، أو الانقطاع لأداء شعائر وعبادات دون عمل لعمارة الدنيا وتحقيق مصالحها ومصالح الآخرة للفرد ولمن يعول ولعامة المجتمع.

فقد قال الله تعالى: ﴿وقُلْ اعمَلُوا فَسَيرَى الله عَمَلَكُمْ ورَسُولُهُ والمُؤْمِنُونَ، وَسَتُرَدُّوْن إلى عَالِمِ الغَيْبِ والشَّهَادةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾(١)

فالمطلوب اذا العمل وأداء الواجب مما أمر به الشرع، ويتحقق به نفع النفس والمجتمع، ويتفق مع ما يراه الامام من مصلحة، والله مطلع على ما تعلمون وسيجازيكم به. ﴿فَمَنْ يَعمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّة خيراً يَرَه ومن يَعمَلْ مِثقالَ ذرةٍ شراً يَرَه﴾(٢).

والمجتمع الاسلامي يتسم بالتشغيل الكامل لكافة قوة العمل القادرة على العمل حتى وإن لم تكن راغبة فيه، فلا مجال لبطالة اختيارية فيه، وذلك من خلال عدة عوامل تؤدى إلى ذلك، لعل من أهمها الحث على العمل النافع وأن التزامه أمر تعبدى، وتوجيه كافة قوة العمل نحوه، ومنع كل مامن شأنه التقاعد عن العمل وتحقيق كسب بدونه.

يبين الاسلام للمسلمين فضل العمل ويجعله عباده تتحقق به المثوبة من الله والعزة والعفة في الدنيا، وأن الانسان يتعين عليه أن يحترف مهنة يتكسب منها ويكف بها نفسه عن المسألة يتعرض بها لفضل الله بالزرق ولرحمته بالمغفرة والمثوبة.

أ ـ الحث على العمل:

قال الله تعالى: ﴿ولاَ تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ الله بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ، لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسبُوا، وللنِّساء نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ، واسْأَلُوا الله مِنْ فَضْلِهِ، إنَّ الله كَانَ بِكُلِّ شيء عَلِيمًا﴾(٣) فيبين الله أن فضله لا يدرك بالتمنى والنظر لما يفيض

(١) سورة التوبة: آية ١٠٥

(٢) سورة الزلزلة آية ٧، ٨.

(٣) سورة النساء آية ٣٢.

به الله على الآخرين، بل بالتكسب، والتعرض لفضل الله بالعمل وتنمية المواهب والقدرات المؤهلة لاتقان التكسب، والاستعانة مع ذلك بالدعاء إلى الله لتحقيق المطلوب.

ويقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ : ما أكل أحد طعاما قط خير من أن يأكل من عمل يده، وأن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده. (رواه البخارى).

ويقول ﴿ﷺ﴾ : ان الله يحب المؤمن المحترف . (رواه الطبراني في الكبير والبيهقي).

فالعمل مهنة مطلوبة من المسلم مرضية من الله، وأنها سنة الرسل حتى الملوك منهم كداود عليه السلام.

ب: النهي عن المسألة:

عن قبيصة بن مخلوق قال: تحملت حمالة فأتيت النبي ﴿ﷺ﴾ ، فقال أقم ياقبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، ثم قال ياقبيصه ان المسألة لاتحل الا لأحد ثلاثة: رجل تحملَ حِمالةَ فحلتْ له المسألة، فسأل حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه قد أصابت فلانا الفاقة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ثم يمسك، وماسواهن من المسألة ياقبيصة سحت، يأكلها صاحبها سحت. (أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي).

وحمالة أى مايحمله الانسان من ديات ومغارم.

جائحة : آفة أو سرقة أو خيانة أودت بماله.

قواما: مايكفيه ويقوم بحاجته ، وسداد أى مايسد حاجته .

فاقة: فقر.

الحجى: العقل والادراك الذى لايتصفون بغباء أو غفلة.

سحت: أى يأكلها صاحبها سحتا أى ظلما.

فالمسألة لاتحل الا بأسبابها وبعد التأكد من صدق السائل بشهادة من يعرفونه من ذوى الصدق ورجاحة العقل، وفي الحديث الحث على الكسب والأمر به أيضا(١).

وعن ثوبان قال ﷺ: من يتكفل لي أن لايسأل الناس شيئا أتكفل له بالجنة، فقال ثوبان أنا فكان لايسأل أحد شيئا. (رواه أبو داود).

ج ـ تقدير العمل مهما كان صغيرا:

قال رسول الله ﷺ: ان أشرف الكسب كسب الرجل من يده. (رواه أحمد). وقال ﷺ: من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له (٢).

وقال ﷺ: لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق منه ويستغني به عن الناس خير له من أن يسأل رجلا أعطاه أو منعه. (متفق عليه) (٣).

فليس المهم أن يكون العمل من أعمال ذوى الياقات البيضاء (الأعمال الادارية والمكتبية) أو ذوى البدل الزرقاء (العمال). أو الاحتطاب، وصغير الأعمال وشاقها، فالكل يحقق العفة والنفع ويحجب عن المسألة، ويعرض لمغفرة الله وفضله، فما فات من سعة العيش فى الدنيا تحقق مايتوقه فى الآخرة. وبذا تضيق فرص البطالة وتزداد امكانيات العمل وتتسع مجالاته.

د. التوجيه العملي:

لايقتصر الاسلام في توجيهه للمسلمين فى العمل وحثه عليهم على مجرد اعلامهم بأحكامه ووعظهم بارشاده. بل أن من وظائف الامام أو جماعة المسلمين

---

(١) الأموال لأبي عبيد ص ٦٥٦ ـ ٦٥٧. مختصر سنن أبي داود ج٢ ص ٢٣٧ ـ ٢٤٠.

(٢) الحافظ المنذرى، الترغيب والترهيب ج٢ ص٥٢٤.

(٣) نيل الأوطار للشوكاني، المجلد الثاني ج٤ ص١٦٢.

المشاركة والتوجيه العملي فى توفير فرص العمل للقادرين عليهم والراغبين فيه في حدود ماتسمح به امكانيات المجتمع. فليس هناك التزام من الدولة بتشغيل العاملين حتى لايقتصر همهم على الالتحاق بماتوفره لهم من أعمال، ويتضخم جهاز الدولة بالعاملين بمايؤدى الى حدوث البطالة المقنعة. ولاقيود على اكتساب الناس أرزاقهم بمايشاؤون من أعمال سوى قيد البعد عن المحرمات وعدم التعارض مع مصلحة راجحة للمجتمع فيها بينة.

عن أنس بن مالك : أن رجلا أتى النبي ﴿ﷺ﴾ يسأله، فقال:

أما فى بيتك شيء: قال بلى، حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعب نشرب فيه الماء، قال أئتنى بهما. فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله ﴿ﷺ﴾ ، وقال من يشترى هذين قال رجل أنا آخذهما بدرهم، قال من يزيد على درهم ، مرتين أو ثلاثا ، قال رجل أنا آخذهما بدرهمين، فأعطاهما اياه، وأخذ الدرهمين ، فأعطاهما الأنصارى، وقال اشتر بأحدهما طعاما فانبذه الى أهلك ، واشتر بالآخر قدوما فائتنى به، فشد فيه رسول الله ﴿ﷺ﴾ عودا بيده. ثم قال اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوما، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم ، فاشترى ببعضها ثوبا وبعضها طعاما . فقال رسول الله ﴿ﷺ﴾ هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة فى وجهك يوم القيامة. ان المسألة لاتصلح الا لثلاثة، لذى فقر مدقع ، أو لذى غرم مفظع أو لذى دم موجع، (رواه أبو داود والترمذى والنسائي وابن ماجه).

هـ - العمل فى فروض الكفاية :

ذكر ابن تيمية أن طائفة من العلماء يرون أن أصول الصناعات كالفلاحة والحياكة والبناية وصناعة السلاح، والتجارة فرض على الكفاية عند حاجة المجتمع اليها، أما عند امكان الاستغناء عنها فلاتجب، وللامام أن يلزم بذلك ويجبر عليه، ولايكون ذلك ظلما ، مثل ايجاب الجهاد بالنفس والمال لأجل هداية الناس في دينهم

والتي تكون أكثر مشقة. أما ايجاب المهن والصنائع فانه أقل درجة وشأنا ومشقة كما انه يكون بعوض المثل ولاتتم مصلحة المجتمع الا به فلابد منه. وأن هذا رأى بعض أصحاب الشافعي وأحمد بن حنبل كأبي حامد الغزالي وأبي الفرج بن الجوزى.

ومثل هذه الصناعات أيضا تعلم العلم وتعليمه، وغسل الموتى وتكفينهم والصلاة عليهم ودفنهم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والولايات كلها دينية كإمره المؤمنين ومادونها من ملك ووزارة وديوانية من كتابة خطابات أو حسابات، أو امارة حرب، وقضاء وحسبة وغيرها.

وهي فرض كفاية فيأمر الامام من يتعلم ومن يعلم، ومن يقوم بالولايات ومن يجاهد ومن يحترف مهنا يحتاجها المجتمع، ويجب طاعته فيما يعلم انه طاعه، ولايعلم انه معصية.

واذا لم يكن هناك سوى فرد معين للقيام بشيء من هذه الأعمال صار ذلك فرض عين عليه طالما كان غيره غير قادر على ذلك(١).

وأضاف الشاطبى الى فروض الكفاية أيضا إمامه الصلوات والاجارات والكراء. وأضاف بأن هذه وغيرها من الأمور التي شرعت لمصالح عامة اذا عدمت أو تركها الناس انخرم النظام لأن العالم لايقوم الا بها، لذا فهي مطلوبة متأكدة(٢). وقد أوضح ابن عابدين ان ماكان فرض كفاية كان أدنى فعله الندب الا اذا تأكد فيتحقق له الوجوب (٣).

و: الالتزام بدائرة الحلال:

نهى الاسلام عن الربا وأحل البيع ونهى عن انتاج الخمر وشربه وتربية الخنزير

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ج٢٨ ص ٧٩ - ٨٢.
مجموع فتاوى ابن تيمية ج٢٩ ص ١٩٣ - ١٩٦.
(٢) الموافقات للشاطبي ج٢ ص ١٨٠ - ١٨٣.
(٣) حاشية ابن عابدين ج٤ ص ٣٠٧.

وأكل لحمه، ومثله غيره من المحرمات، كما أن البيع والعمل مقيدان بمنع الغش والغرر والغبن والاحتكار وتلقى الركبان. ونهى الاسلام عن الرشوة والسرقة وقطع الطرق والافساد في الأرض وغيرها مما يتعين على الفرد المسلم وعلى المجتمع الالتزام به في كافة الأعمال القائمة فى المجتمع. فيدار نظام العمل والانتاج كله تبعا لذلك. وذلك حتى يتحقق الافادة مِن موارد المجتمع وقوة العمل فى مايعود بالنفع على الفرد والمجتمع حتى تزداد قدرة المجتمع الانتاجية وتنمو بصفة مستمرة.

هـ : تحقيق الرفاهية بالعمل:

يحث الاسلام المسلمين على العمل بلا قيود على نوعيته أو مشقته ومقدار الجهد المبذول فيه أو العائد منه (طالما كان بعيدا عن المحرمات وبماسبق ذكره من الالتزام بأوامر الدولة فيما يختص بفروض الكفاية ان كان من أهلها ، وأداء المفترض عليه شرعا تجاه أسرته من رعاية وعناية « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته».

كما ورد عن جابر قال: اعتق رجل من بني عذره عبدا له عن دبر . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال ألك مال غيره، فقال لا، فقال من يشتريه مني، فاشتراه نعيم بن عبدالله العدوى بثمانمائة درهم. فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها. فان فضل شيء فلأهلك فان فضل عن أهلك شيء فلذى قرابتك. فان فضل عن ذى قرابتك شيء فهكذا وهكذا، يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك . (رواه مسلم).

(وعن دبر : أى علق عتقه بموته أى يكون العتق يوم موت صاحبه) أى أن النفقة على النفس أولا وله بذلك أجر ، ثم يبدأ بمن يعول من أهله ثم ذوى القربى، وكل ذلك بثوابه الجزيل، فليس الخروج من المال للغير هو الأصل ، والانتفاع به استثناء، بل العكس من ذلك طالما فى الأمر سعة. ويؤكد هذا أيضا الحديث التالي:

قال ﷺ : دينـار أنفقتـه فى سبيل الله ، ودينـار أنفقتـه فى رقبة ، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك ، أعظمها أجرا الذى أنفقته على أهلك . (رواه مسلم) .

(فى رقبة : أى فى عتق رقبة) .

ومن أين بالانفاق اذا لم يكن عن غنى وقدرة مالية تفى باحتياجات الانسان ومن يعول وتسهم فى زيادة الانفاق الكلى وتحقيق منافع المجتمع بأوجهه المختلفة والسماء لاتمطر ذهبا ولا فضة .

ولهذا قال تعالي : ﴿ضَرَبَ الله مَثَلاً عَبْداً مَمْلُوكاً لاَيَقْدِرُ عَلَى شيءٍ وَمَنْ رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقاً حَسَناً فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْراً، هَلْ يَسْتَوُونَ، الْحَمْدُ لله بَلْ أَكْثَرُهُمْ لاَيَعْلَمُونَ﴾(١) .

فلايستـوى العاجز عن العمل لنفسه وباختياره وغير القادر على النفقة ، مع الذى يقدر بالعمل والتكسب ويفيض الله عليه بذلك الرزق الواسع الذى ينفعه وينفع خاصته وذويه والمسلمين من حوله . فبالعمل يتحقق الدخل وبمزيد من العمل والاتقان والمهارة يزيد الدخل ويفيض ، فينفق على نفسه من مستلذات وطيبات . وعلى غيره مما أفاء الله عليه ووهبه من فضله .

لذا ذكر الشاطبي بأن طلب الحظوظ قد يكون مبرءا من الحظوظ ان كان الدافع اليه أولا أمر الشارع (٢) . وان تصرفات المسلم تصير عبادات حتى لو كانت عادات لأن المسلم اذا فهم مراد الشارع وعمل على مقتضى مافهم ، فهو انما يعمل من حيث طلب منه العمل ويترك اذا طلب منه الترك(٣). وماقاله الشاطبي فى ذلك مصداق لقول رسول الله ﷺ ماكسب الرجل كسبا أطيب من عمل يده ، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه فهو صدقة (رواه ابن ماجه وأبو

---

(١) سورة النحل آية ٧٥ .

(٢) ، (٣) الموافقات للشاطبي ج٢ ص ٢٠١ ـ ٢٠٢ .

داود والترمذى والنسائى) .

كما أن في العمل النافع وزيادة الدخل مادام مقصودا من ذلك تنفيذ أمر الشرع منافع كثيرة في الصدقات والبر ومساعدة المحتاجين والقيام بحق الجار وذوى الأرحام والأرامل والأيتام وغيرهم كحق للمجتمع على أفراده القادرين .

تصنيف العمل :

هذا ويسهم العمل كعنصر من عناصر الانتاج فى العملية الانتاجية بخدماته فقط .

وذلك لماهو معلوم من أن بعض عناصر الانتاج تدخل فى العملية الانتاجية بنفسها حيث تتحول الى سلع وخدمات، أما البعض الآخر فانه يدخل في العملية الانتاجية بخدماته فقط. ومثال القسم الأول من عناصر الانتاج ثاني اكسيد الكربون الذى يمتصه النبات من الجو، والنتروجين الذي يمتصه النبات من التربة، والرطوبة أيضا، فهذه الأشكال من عناصر الانتاج يمتصها النبات ويحولها الى ناتج جديد، أما القسم الثانى من عناصر الانتاج والذى يشترك بخدماته فقط فمثاله العمل والآلات والوقود حيث يستفيد النبات من خدماتها فى تكوينه ونموه واثماره دون دخول أية أجزاء من هذه العناصر بعينها فى تكوين النبات .

وتصنف خدمات العمل التي تشترك فى الانتاج الى قسمين رئيسيين هما :

أـ العمل اليدوى أو العضلي : ومثاله عمل الزارع فى الأرض أو الحمال فى حمل الأثقال أو النجار فى صناعة الأثاث أو الحداد أو عمال المصانع الذين يعملون بأيديهم فى الانتاج .

ب : العمل الذهني أو العقلي : ومثاله عمل الطبيب أو المهندس أو المدرس أو غيرهم من أصحاب المهن المختلفة التي تحتاج الى المجهود الذهنى أساسا فى مباشرة أعمالها .

وبالطبع فان هذا التقسيم لايعني عدم استخدام العمال وأصحاب الأعمال

اليدوية لأذهانهم فى العمل أو عدم استخدام أصحاب الأعمال الفكرية لمجهوداتهم العضلية في الانتاج، بل أن هذا التقسيم يقوم على أساس أن أغلب العمل الذى يباشره أصحاب القسم الأول عمل يدوى بطبيعته، أما أصحاب القسم الثانى فان أغلب العمل الذى يباشرونه عمل ذهنى.

وهناك أسس أخرى كثيرة يتم على أساسها تصنيف العمل الى أقسام مختلفة. اذ من الممكن تقسيم العمل تبعا للحاجة الى الاعداد والتدريب الى عمل فني يحتاج الى اعداد وتدريب كبيرين كعمل المهندس والطبيب، وعمل غير فني لايحتاج الا الى القليل من التدريب والاعداد كعمل عمال البناء والسباكة وغيرها. ويعد العمل الفني هو أساس زيادة الانتاج وتقدم الأمم، لذا تهتم الدول حاليا بزيادة مهارة وتدريب العاملين فيها واكسابهم مهارات جديدة على أساليب الانتاج المتطورة حتى يمكن زيادة الانتاج وخفض تكاليفه وتحسين المنتجات.

كذلك فانه من الممكن تقسيم العمل تبعا لمساهمته في خطة الانتاج الى عمل إدارى يباشر تخطيط الانتاج وتنظيمه في الوحدات الانتاجية، وعمل تنفيذى يتولى تنفيذ الأعمال الموكولة اليه تبعا للخطة الانتاجية الموضوعة من قبل الادارة. وبالطبع فان للعمل الادارى الدور الأهم لأن نجاح المشروع يتوقف على مدى احكام الخطة ومناسبتها للظروف المختلفة، دون ما تقليل لأهمية التنفيذ بالطبع، وقد سبق التعرض لقسمي العمل المباشر وغير المباشر.

وهناك تقسيمات أخرى للعمل الا انه قد تم الاكتفاء بهذه الأقسام لأغراض ومستوى الدراسة المخصص لها هذا الكتاب.

السكان:

يعد السكان المصدر الرئيسي لقوة العمل في أى بلد من البلدان، لذا فان حجم السكان وتوزيعهم على الفئات العمرية المختلفة وتصنيفهم تبعا للجنس أيضا من العوامل الهامة فى تحديد حجم قوة العمل المتاحة، ولايقتصر التحديد بالطبع على

هذه العوامل فقط اذ هناك العادات والتقاليد التي تتدخل بدورها فى تحديد هذه القـوة من حيث مشـاركـة النساء فى العمل أو عدم اشتراكهن، وهناك القوانين والتشريعـات العـمالية التي تنظم أيام العمل الاسبوعية وساعات العمل اليومية والحـد الأدنى لسن العمـل والحد الأعلى له (أى سن التقاعد) . وهناك أيضا العوامل المسئولة عن الكفاءة الانتاجية للعمل والتي تحدد مدى الحجم والهيكل والنـظريات الاقتصـادية المختلفـة التي ظهـرت وتـطورت في مجال الـدراسـات والسياسات السكانية، ثم فى الدراسات الاسلامية.

أ ـ حجم السكان : يتوقف حجم السكان فى أى دولة من الدول على عدة عوامل لعل من أهمها معدلات الزيادة السكانية المتمثلة في معدلات المواليد والهجرة من الخـارج الى داخـل الـدولـة، معـدلات النقص السكـانية المتمثلة في معدلات الوفيات، والهجرة الى خارج الدولة .

ويعد الفرق بين معدل المواليد ومعدل الوفيات أهم المؤثرات فى عدد السكان في كثير من البلاد نظرا لمحدودية الهجرة من والى الدولة فى أغلب البلاد بالنسبة لمعدل النمو الداخلي (معدل المواليد ـ معدل الوفيات)٠

ويقاس معدل المواليد بنسبة المواليد الى الألف من السكان. أما معدل الوفيات فيشير الى نسبة الوفيات في كل ألف من السكان. ويمثل الفرق بين المعدلين نسبة النمو أو النقص الطبيعى فى السكان. فعلى سبيل المثال لو كان معدل المواليد هو ٣٠ فى الألف فى احدى البلاد فى سنة ما، وكان معدل الوفيات ١٠ فى الألف فان ذلك يعني ان عدد السكان ينمو بنسبة٢٠٪ أما اذا كانت الوفيات مساوية للمواليد كانت نسبة نمو السكان صفرا. واذا زادت الوفيات على المواليد نقص عدد السكان بنسبة الفرق بينهما .

ومن الملاحظ ارتفاع معدلات النمو السكاني فى البلاد النامية عنها فى البلاد المتقـدمـة اقتصـاديا، كما ان هذه المعـدلات تكون فى سنوات السلم والظروف

الطبيعية المواتية أعلى منها فى سنوات الحرب والظروف الطبيعية السيئة كالقحط أو الجفاف أو الفيضانات أو الزلازل أو انتشار الأمراض الوبائية، وذلك لما تؤدى اليه هذه الظروف من زيادة معدلات الوفيات.

وقد حظيت العلاقة بين السكان والموارد الاقتصادية باهتمامات واسعة وتعددت الآراء والنظريات بشأنها نظرا للتأثير المتبادل بين هذه العلاقة وتقدم المجتمعات أو تخلفها. وسنتناول هذه الآراء والنظريات بعد تعرفنا على هيكل السكان لتأثيره الهام على قوة العمل لأى مجتمع من المجتمعات الى جانب حجم السكان فيه.

ب ـ هيكل السكان : يشير هيكل السكان الى توزيع السكان تبعا للسن أو الجنس أو تبعا لسكنى الريف أو الحضر، أو غير ذلك من العوامل. وفيمايلي ندرس أهم هذه التوزيعات السكانية :

١ـ التوزيع العمرى للسكان :

لهذا التوزيع أهمية كبيرة لأن القوة العاملة للمجتمع تتراوح أعمارها بين ١٥ ـ ٦٠ سنة تبعا لما تقول به منظمة العمل الدولية للأمم المتحدة فزيادة السكان الذين هم أقل من ١٥ سنة أو أكثر من ٦٠ سنة تعنى نقص قوة العمل وزيادة اعدادهم بين هذين الحدين يشير الى زيادة قوة العمل.

الا أن هذه القاعدة يرد عليها استثناءات كثيرة اذ ان جانبا من السكان الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ ـ ٦٠ سنة لايدخلون فى قوة العمل، ومن هؤلاء الطلبة والمرضى والعجزة وقوة الأمن والجيش والمسجونون وغيرهم. كذلك فهناك من هم في غير هذه السن ويشتركون فى قوة العمل كاشتراك الصبية ممن هم أقل من ١٥ سنة في العمل الزراعي فى كثير من الدول النامية خاصة الزراعية منها، واستمرار بعض السكان ممن تزيد أعمارهم على ٦٠ سنة فى العمل خاصة المهن والأعمال الحرة غير الحكومية.

ومن الملاحظ بصفة عامة زيادة نسبة السكان ممن هم في سن العمل فى الدول

المتقدمة عنها في الدول النامية التي تتسم بزيادة نسبة صغار السن فيها للنمو السكاني الكبير فى هذه البلاد، ولذا فان نسبة قوة العمل في هذه البلاد تقل عما هو عليه الحال في الدول المتقدمة اقتصاديا.

٢ـ توزيع السكان تبعا للجنس:

يعنى هذا نسبة الذكور الى الاناث في المجتمع، ومن الملاحظ تساوى الذكور والاناث تقريبا فى أغلب البلاد باستثناء حالات قليلة خاصة في فترات الحروب حيث تكون الوفيات كبيرة فى الذكور لأنهم يشكلون القوة المحاربة للجيش. ولهذه النسبة تأثير كبير على قوة العمل، وذلك لأن هناك من المجتمعات ماتشترك فيه المرأة فى العمل الى جانب الرجل وذلك في الدول المتقدمة اقتصاديا، وتقل نسبة اشتراك المرأة فى قوة العمل فى الدول النامية وذلك لاعتبارات عديدة منها العوامل الدينية كما في الاسلام الذى يحدد لكل من الجنسين وظيفة اجتماعية عليه القيام بها.

فقد دعا الاسلام الى تعاون كلا الزوجين في حياتهما المعاشية فالرجل يقوم بمهام كسب المعاش والسعي فى سبيل الرزق، والمرأة تقوم بمتطلبات الأسرة داخل البيت حتى تستقر الحياة ويتفرغ كل لأداء المهام الموكولة اليه رعاية للأسرة ووفاءا بدورها في المجتمع.

أما مشاركة الرجل والمرأة فى أعمال خارج دائرة اختصاص كل منهما فلابد له من ضمانات لحماية الأسرة والمجتمع. فقد عمل الاسلام على صيانة المرأة من الاختلاط والاستغلال ومنع توظيفها فى أعمال لاتناسب طبيعتها وفطرتها أولا يليق بالمرأة امتهانها، وأوجب ضمانات لتحقيق ذلك فرض على الأسرة والمجتمع توفيرها (١). ومن الاعتبارات التي تقلل من نسبة تشغيل المرأة أيضا العادات والتقاليد المرعية فى هذه الدول النامية.

---

(١) لمزيد من التفصيل أنظر: محمد عبدالمنعم عفر. الاسلام وبعض القضايا الاجتماعية، معهد التخطيط القومي القاهرة مايو ١٩٧٥م.

٣ـ التوزيع الريفي الحضرى للسكان :

يزداد عدد السكان الريفيين فى الدول الزراعية والدول النامية نظرا لأن الزراعة والمهن المتصلة بها تمثل النشاط الرئيسى لغالبية السكان، ولأن الصناعة في هذه الدول تكون متخلفة أو محدودة النطاق. واذ تعد الصناعة عاملا من عوامل التحضر وسكنى المدن، فانه كلما تقدمت الدولة وأخذت بأسباب التصنيع كلما زادت نسبة سكان الحضر فى الريف. لذا نجد أن نسبة سكان المدن عالية فى الدول المتقدمة اقتصاديا.

ج ـ نظريات السكان: من المعلوم ان سكان العالم قد تزايدوا زيادة كبيرة في القرنين الماضيين مما لفت أنظار الاقتصاديين، وذلك لأن الزيادة السكانية ذات جانبين احدهما يمثل زيادة الحاجات البشرية والطلب على المنتجات نتيجة لهذه الزيادة والآخر يمثل زيادة قوة العمل والنشاط الانتاجي، مما يعمل على زيادة عرض المنتجات . ولقد اختلفت آراء الاقتصاديين فى نظرتهم الى الزيادة السكانية بين مؤيد ومعارض لها. وفيما يلى ندرس أهم هذه النظريات:

١ـ نظرية مالتس: كانت نظرية مالتس للسكان أولى النظريات التى ظهرت فى هذا المجال والتي قدمها من خلال رسالته عن السكان عام ١٧٩٨، حيث عالج العلاقة بين السكان والموارد الاقتصادية من وجهة نظر تشاؤمية نبعت من الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي سادت انجلترا فى ذلك الوقت حيث كانت الزيادة فى عدد سكان ذلك القطر مرتفعة في الوقت الذى كان فيه مستوى المعيشة منخفضا خاصة بين العمال.

وقد كانت نظرية مالتس قائمة على افتراض أن معدل الزيادة في السكان يزيد كثيرا عن امكانيات انتاج الغذاء اللازم للاعداد المتزايدة من السكان. وذلك لأن الزيادة في السكان تتبع طريقة المتوالية الهندسية أى أنها تتضاعف كل فترة من الزمن في الوقت الذى تأخذ فيه زيادة الانتاج من الغذاء شكل المتوالية العددية أى

أنها تزيد بنفس المقدار فى نفس الفترة.

ومن الممكن توضيح ذلك بالتالى:

بيان/ بداية الفترة الزمنية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة
عدد السكان	١	٢	٤	٨	١٦
الانتاج من الغذاء	١	٢	٣	٤	٥

وقد كان مالتس يعتقد أن التضاعف في السكان والزيادة فى الغذاء بنفس الطريقة التي أوردها تحدث كل ٢٥ عاما الا اذا كانت هناك موانع تحد من الزيادة السكانية، وتجعلها تتناسب مع الزيادة فى الغذاء، وقد بين مالتس فى نظريته أن هذه الموانع قسمان أحدهما هو الموانع الايجابية والآخر هو الموانع الوقائية.

أما الموانع الايجابية فهي تلك الموانع التي تؤدى الى زيادة نسبة الوفيات وهي الحروب والأوبئة والمجاعات والتي تحدث نتيجة لزيادة اعداد السكان عما تسمح به المواد الغذائية، وتحدث هذه الأشياء بكثرة فى المجتمعات المتخلفة والتي لاتأخذ بالموانع الوقائية.

وأما الموانع الوقائية فتتمثل في الوسائل التي يتخذها الانسان للحد من الزيادة في معدلات المواليد سواء بالامتناع عن الزواج أو تأخيره أو بالحد من النسل في حالة الزواج (مع انه كان يعارض هذا الحد من النسل). وأن هذه الموانع هى الوسيلة الأدبية لاحداث التوازن بين حجم السكان وموارد الغذاء.

وقد كانت تعليمات مالتس هذه باتخاذ الوسائل الوقائية موجهة الى الفقراء حتى يأخذوا بها، وطالب بالامتناع عن تقديم المساعدات المادية لهم التي تعينهم على أسباب المعيشة حتى يمتنعوا عن زيادة النسل لأن فى ذلك فائدتهم على المدى الطويل حيث تقل الأيدى العاملة وترتفع أجور العمال وتتحسن أحوالهم المعيشية.

ومن الملاحظ أن مالتس قد بنى نظريته كما سبق القول على ظروف اقتصادية

واجتماعية معينة سادت احدى الدول فى ذلك الوقت، كما ان نظرته للمستقبل كانت تشاؤمية ، ولذا لم يأخذ فى اعتباره مايمكن أن يحدث من تطور في مجال انتاج الغذاء وتحسن في مستويات المعرفة الفنية وأساليب الانتاج .

وقد حدثت الثورة الصناعية بعد ذلك خلال القرن التاسع عشر، وتلاها تطبيق التكنولوجيا الحديثة فى الزراعة فزاد الانتاج وتحسنت ظروف المعيشة تحسنا كبيرا على عكس ماكان يرى مالتس ويتوقع . كما أن اعداد السكان لم تتضاعف كما حدد فى نظريته، بل سارت معدلات النمو السكاني فى مستويات تقل كثيرا عما توقع خاصة فى الدول المتقدمة اقتصاديا والتي بنى افتراضاته على أساس ماسادها آنذاك .

وقد قامت على نظرية مالتس هذه بعض النظريات الأخرى كنظرية ريكاردو فى الأجور والتي تسمى بنظرية حد الكفاف والتي سندرسها فى موضع لاحق من هذا الكتاب ضمن نظرية التوزيع ان شاء الله .

٢ـ آراء كارى ودركايم ودبريل : قدم كارى آراءه للسكان على أساس من التفاؤل على عكس نظرية مالتس. وقد قدم كارى هذه الآراء فى أوائل القرن التاسع عشر ووفقا لظروف عاشها فى المجتمع الأمريكى آنذاك . وتقوم هذه الآراء على أساس أن الموارد الانتاجية متوافرة بدرجة تفوق اعداد السكان، وانه كلما زاد عدد السكان كلما أمكن الاستفادة من هذه الموارد فى زيادة الانتاج ورفع مستوى المعيشة . وان تقدم الفن الانتاجي يؤدي الى زيادة الانتاج وتأخير ظهور آثار قانون تناقص الغلة على هذا الانتاج. كما يرى كارى انه يجب أن يصحب زيادة الانتاج عدالة فى توزيعه بزيادة نصيب العمل فى هذا الانتاج .

وقد تلت ذلك نظريات أخرى ذات اتجاه تفاؤلى أيضا منها نظرية دركايم فى نهاية القرن التاسع عشر، ونظرية دبريل والتي ظهرت فى النصف الأول من القرن

العشرين، وقد قامت هاتان النظريتان على أساس أن زيادة السكان ذات آثار ايجابية على تقدم المجتمعات الانسانية .

وتقوم نظرية دركايم على أساس أن زيادة السكان تمكن المجتمع من تطبيق تقسيم العمل والتخصص وماله من آثار هامة على تقدم المجتمعات البشرية . وأما نظرية دبريل فانها تقوم على أساس أن زيادة السكان وماتحدثه من أزمات اقتصادية تدفع بالانسان الى الكشف العلمي والبحث عن موارد جديدة وأساليب أفضل في استغلالها، فالزيادة السكانية اذا حافز هام للتقدم . أما نقص السكان فانه يعد مثبطا للتقدم لكفاية الانتاج للسكان مما يكون سببا في عدم وجود الدافع للاكتشافات العلمية وسرعة التقدم .

٣ـ النظرية الحديثة للسكان : تركز النظرية الحديثة للسكان اهتمامها على العلاقة بين حجم السكان والموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع، وليس عدد السكان فقط . وان الحجم الأمثل للسكان هو ذلك العدد من السكان الذى يتناسب مع موارد المجتمع وهو ذلك العدد الذى يستطيع تحقيق أعلى قدر ممكن من متوسط الدخل الحقيقى لأفراده .

فإذا قل عدد السكان عن هذا القدر عانى المجتمع من الخفة السكانية ومايترتب عليها من أضرار تتلخص فى عجز المجتمع عن الافادة من الموارد المتاحة له بأفضل السبل الممكنة، وتعذر اتباع التخصص وتقسيم العمل واستخدام الالات الحديثة على النطاق الملائم للتقدم، لعدم توافر الكفاءات لذلك ونقص عدد المستهلكين عن امكانية اتباع الأساليب الانتاجية عالية الكفاءة التي يرتبط استخدامها بالانتاج الواسع النطاق في الوحدات الانتاجية الكبيرة . وفي مثل هذه الظروف فانه يتعين على المجتمع العمل على زيادة عدد السكان فيه ليتناسب والاستغلال الرشيد لموارده المتاحة . أما اذا زاد عدد السكان عن هذا الحد الأمثل

عانى المجتمع من الكثافة السكانية، وذلك لزيادة عدد السكان عن الحد المناسب لاستغلال الموارد المتاحة بأكفأ سبل الاستخدام الممكنة، مما يؤدى الى نقص متوسط دخل الفرد عن الحد الممكن تحقيقه فى حالة نقص حجم السكان الى الحجم الأمثل الذى يتناسب مع حجم الموارد المتاحة.

وفيمايلى نورد مثالا عدديا يبين الحالات الثلاث للعلاقة بين السكان والموارد وآثارها على الانتاج فى احدى الدول، ويوضح الجدول رقم (١) التالى هذا المثال:

جدول رقم (١)

متوسط الناتج للفرد عند احجام مختلفة من السكان

عدد السكان بالمليون	الناتج الكلي بالمليون	متوسط الناتج الفرد
	ريـــال	ريـــال
٨	٧٦٨٠	٩٦٠
٩	٨٩١٠	٩٩٠
١٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠
١١	١١١١٠	١٠١٠
١٢	١١٨٨٠	٩٩٠
١٣	١٢٤٨٠	٩٦٠
١٤	١٢٧٤٠	٩١٠

من هذا الجدول يتبين أن الحجم الأمثل للسكان لهذه الدولة هو ١١ مليون نسمة، حيث يصل متوسط الناتج للفرد أقصى قيمة له وهو ١٠١٠ ريالات، فاذا نقص العدد عن ذلك نقص متوسط الناتج للفرد، فعند حجم سكاني قدره ١٠ ملايين نسمة يقل متوسط ناتج الفرد الى ١٠٠٠ ريال، واذا نقص عدد السكان

عن ذلك صاحب ذلك انخفاضا آخر في متوسط الناتج الى ٩٦٠ ريال للفرد. واذا حدث أن زاد عدد السكان عن ١١ مليون نسمة، وهو الحجم الأمثل فان متوسط الناتج للفرد يقل أيضا، فعند١٢ مليون نسمة يقل هذا المتوسط الى ٩٩٠ ريال للفرد، وهكذا.

ورغم بساطة المثال ووضوح الفكرة، الا أن التحديد الفعلي للحجم الأمثل للسكان أمر بالغ الصعوبة . وأولى هذه الصعاب صعوبة قياس الناتج القومي بدرجة مناسبة من الدقة خاصة في الدول النامية حيث أن الاحصائيات غير متوافرة بالقدر الكافي وغير دقيقة أيضا. كما أن أذواق الناس ورغباتهم تختلف من سنة لأخرى مما يجعل الناتج الذى كان يحقق مستوى معيشيا مناسبا واشباعا لرغبات الناس في احدى السنوات لايحقق ذلك فى سنة أخرى. هذا علاوة على اختلاف أصناف السلع وجودتها وأسعارها من فترة زمنية لأخرى. يضاف الى ذلك أن الموارد والأساليب الانتاجية والاكتشافات العلمية تتطور باستمرار مما يصعب معه تقدير حجم أمثل للسكان ثابت على مر الزمن .

لذا فانه من الصعوبة بمكان الوصول الى أرقام دقيقة عن الحجم الأمثل للسكان، كما أنه من الصعوبة بدرجة كبيرة أيضا تطبيق سياسات سكانية تتفق وتقديرات الحجم الأمثل لأن مجال تطبيقها هو الانسان. وللانسان عاداته وتقاليده ومعتقداته التي يحتاج تغييرها وتوافقها مع رغبة الحكومة الى جهود مضنية قد لاتفلح فى نهاية الأمر في احداث التغيير المطلوب. لذا فان فكرة الحجم الأمثل للسكان فكرة نظرية الى حد كبير وان كانت تعد مؤشرا اتجاهيا فقط يفيد منه واضعوا السياسات السكانية فى مواجهة المشاكل السكانية ومحاولة وضع حلول لها .

ولقد وضعت عدة معايير فى هذا المجال للتعرف على الحجم الأمثل للسكان بصورة تقريبية لوضع السياسات السكانية المناسبة نحو تشجيع زيادة السكان أو نقص أعدادهم.

د ـ **معايير الحجم الأمثل للسكان** : تتمثل هذه المعايير في ثلاثة معايير نناقشها فيمايلى :

١ـ **كثافة السكان** : تشير هذه الكثافة الى نسبة السكان للمساحة الأرضية للدولة أو الأقليم . وقد جرت تعديلات على هذا المعيار إزاء عدم اخذه للامكانيات الاقتصادية المتاحة للمجتمع فى الاعتبار، وذلك لأن المساحة الأرضية لاتعبر عن هذه الامكانيات فقد يكون جانب كبير منها صحراء قاحلة وقد تكون غنية بالموارد .

لذا فقد يستخدم بدلا عنها نسبة عدد السكان لجملة الأراضى الزراعية باعتبارها مؤشرا للامكانيات الاقتصادية المستغلة فى الانتاج ، أو نسبة عدد السكان لجملة الأراضى المنزوعة وتلك القابلة للاستصلاح والاستزراع كمؤشر للامكانيات المتاحة للاستغلال الاقتصادى .

ورغم هذه التعديلات فانها لاتعبر تعبيرا حقيقيا عن امكانيات المجتمع الاقتصادية ، لذا فقد يكون بلدا كثيف السكان الا ان كثافة سكانه هذه متناسبة مع مايتوافر له من موارد، وقد يكون بلدا آخر ذا خفة سكانية الا ان موارده لاتسمح بالمستوى المعيشى المناسب لهذا العدد المحدود من السكان .

٢ـ نسبة البطالة : اذ تدل نسبة البطالة المرتفعة على زيادة كثافة السكان عن الحد الأنسب ، كما أن نقص نسبتها يشير الى قرب عدد السكان من الحد الأنسب ، الا ان هذه النسبة قد تعطى مدلولا خاطئا وذلك لأن البطالة قد تكون نتيجة لسوء توزيع الأيدى العاملة على مجالات النشاط الاقتصادى المختلفة ، ويتطلب الأمر لعلاج ذلك ترشيد استخدام قوة العمل المتاحة وحسن توزيعها على مجالات العمل المختلفة . دون اتباع سياسات سكانية تحد من عدد السكان .

كذلك من المعلوم أن الدول التي تأخذ بالنظام الاشتراكي تقل فيها نسبة البطالة على الرغم من إنخفاض مستوى المعيشة بها عن الدول الرأسمالية التي ترتفع فيها

هذه النسبة ، وذلك لأن الدول الأولى تعانى من البطالة المقنعة (غير الظاهرة) ازاء التزام الدولة بتوظيف قوة العمل فيها حتى لو لم تكن هناك أعمال فعلية تتناسب ومؤهلاتها وخبرتها.

٣ـ متوسط الدخل الحقيقي للفرد: وهذا المعيار يتفق مع افتراضات الحجم الأمثل للسكان التي تقوم على أن هذا الحجم هو الذى يؤدى الى تحقيق أعلى مستوى للدخل الحقيقي للفرد. ويرد على هذا المعيار ماسبق ذكره على فكرة الحجم الأمثل نفسها من تحفظات .

هـ الاشتراكية والسكان :

يقوم الفكر الاشتراكي على أساس أن مساوىء النظام الرأسمالي وهى الكساد والبطالة وفقر العمال واستغلالهم ترجع الى نظام الانتاج الرأسمالي الذى يقوم على الربح فقط دون نظر للاعتبارات الأخرى. وانه فى ظل النظام الاشتراكي يتم التغلب على هذه المشاكل وتوظيف الموارد المتاحة للمجتمع فى أفضل سبل الاستخدام الممكنة وأهمها بالطبع العمل لأنه عنصر الانتاج الوحيد وفقا للفكر الاشتراكي .

لذا فانه كلما زادت قوة العمل كلما أمكن زيادة الانتاج، وعلى هذا فليست هناك مشكلة سكانية وفقا لهذا المفهوم ، انما المشكلة السكانية الحقيقية ترجع الى سوء توزيع الثروات والدخول بين المجتمعات البشرية وبين أفراد المجتمع الواحد نظرا لطبيعة النظام الرأسمالي القائمة، على الاستغلال.

و: الاسلام والسكان:

لقد كرم الله الانسان وفضله على كثير من خلقه ، وسخر له مافي السموات ومافي الأرض وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة ، وهداه السبيل الى العلم والعمل، والاستفادة مما خلق الله فى منفعته ومنفعة سائر البشر لعمارة الأرض وتنفيذ أحكام

الله فى المجتمع، وألزمه العمل المستمر فى كافة الظروف (اذا قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فان استطاع أن لاتقوم حتى يغرسها فليفعل فان له بذلك أجر) . فالانسان إذاً منتج وإنتاجه أكثر من استهلاكه ﴿**والذين إذا أَنْفَقُوا لم يُسْرِفُوا ولم يَقْتُرُوا وكانَ بينَ ذلكَ قَوَاماً**﴾ ومنفعته لبني الانسان تعادل نفعه لنفسه وتحسب فى ميزان أعماله (على كل مسلم صدقة قيل أرأيت ان لم يجد قال يعمل فينفع نفسه ويتصدق) . لذا يرتبط فى الفكر الاقتصادى الاسلامى النمو السكاني بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

ومن المعلوم أن فكرة الحجم الأمثل للسكان فكرة اقتصادية محضة لاتأخذ فى اعتبارها العوامل الأخرى غير الاقتصادية كالاعتبارات الحربية او الاجتماعية، ومن المتعارف عليه أيضا أن موضوع السكان من أهم الموضوعات التي تؤثر فى وتتأثر بسياسات المجتمعات المختلفة في كافة النواحي الاقتصادية وغير الاقتصادية. لذا فان رسم السياسات السكانية على اعتبار اقتصادى فقط يعد أمرا خاطئا.

وقد بنى الاسلام سياسته السكانية على اعتبارات عديدة اجتماعية وحربية وغيرها .

فيقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ (١): الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة .

أى ان خير متاع يناله الانسان فى حياته أن تكون له زوجة صالحة يتحقق له معها قرارة العين ورضا النفس ..

ويقول عليه الصلاة والسلام (٢) : تناكحوا تكثروا فاني مباه بكم الأمم يوم القيامة .

والأسرة لبنة المجتمع وهي التي تمسك فى حاضرها بما اكتسبته البشرية في ماضيها وهي التى تنقل البناء الى الذرية من بعدها بما أضفته عليه من مكتسبات.

---

(١) رواه مسلم

(٢) السيوطى، الجامع الصغير.

لذا فان الاقدام على الزواج يشترط له القدرة على القيام بأعبائه ومتطلباته .

ولذا يقول رسول الله ﷺ (١) : يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة (أى النكاح ونفقات الزوجية) فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء .

وقد منع الاسلام الزواج من أقرب الأقارب منعا للضغائن والخصومات داخل الأسرة وتكريما للعلاقات الأسرية، ومنعا للآثار الضارة على النسل من جراء ذلك، ولايجاد أواصر اجتماعية جديدة داخل المجتمع من خلال المصاهرة من غير الأقارب .

يقول الله تعالى(٢) : ﴿ولاَ تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤكُمْ مِّنَ النِّساء إلاَّ مَا قدْ سَلَفَ إنَّه كانَ فَاحِشَةً ومَقتاً وسَاء سَبِيلاَ . حُرِّمَتْ عَليْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وبَنَاتُكُمْ وأخْواتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وخَالاَتُكُمْ وبَنَاتُ الأخ وبَنَاتُ الأُخْتِ وأُمَّهَاتُكُمُ اللاّتي أرْضَعْنَكُمْ وَأَخَواتُكمْ مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتي فِي حُجُورِكُمْ مِن نِسائكُمُ اللاّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فإنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَليْكُمْ وحَلاَئلُ أبْنَائِكُمْ الَّذِينَ مِن أصْلاَبِكُمْ وأنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إلاَّ مَا قدْ سَلَفَ إنَّ الله كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ .

وكفل الاسلام للأسرة معاشها حال حياتها اذا عجز رب الأسرة عن توفير المعاش اللازم لها من خلال نظام الاسلام فى توزيع الثروة والدخول وهو ماسيرد ذكره ضمن نظرية التوزيع ان شاء الله . كذلك فقد كفل الاسلام للأسرة ثمرة جهدها حتى بعد وفاة عائلها أو أى فرد من أفرادها وفقا لقواعد الميراث التي تكفل استمرار كيان الأسرة واتصاله حتى بعد انقضاء أعمار بعض أعضائها، بل لقد تكفل الاسلام أيضا بسداد الديون التي على المتوفي والقيام بأمر أسرته من بعده.

---

(١) رواه الخمسة

(٢) سورة النساء آية ٢٢ ـ ٢٣ .

وفى هذا يقول الرسول ﷺ: من ترك مالا فلورثته ومن ترك ضياعا (ورثه) أو كلا (ذرية ضعفاء) فليأتنى فأنا مولاه.

كذلك فقد حدد الاسلام قواعد لتسيير حياة الأسرة ووزع الأدوار بين أفرادها على أساس من العدل الذى يتفق وطبائع الجنسين، ووضع منهاجا لتنمية الأسرة وتنظيمها وحدد ضوابط علاجية حتى لاتنحرف الأسرة عن دورها في المجتمع، ونظم قنوات اتصال الاسرة بغيرها من الأسر المكونة للمجتمع، وذلك ضمانا لتعاون أفراد المجتمع وتحقيقا لأمنه ورفاهيته(١).

ومن حيث حجم الأسرة كأساس لحجم السكان فان الاسلام يؤيد زيادة الحجم دعما للطاقة الانتاجية والقدرة الحربية وتحقيقا لسيادة الأمة واتقاء لشر اعدائها. الا ان لهذه القاعدة استثناءات ترد عليها.

فالزواج نفسه ـ رغم الترغيب فيه ـ من الممكن تأخيره أو عدم قيامه أصلا لدى البعض، وكذلك من الممكن تأجيل الحمل أو منعه اذا ماكان في ذلك مصلحة للأسرة كتوقع حدوث ضرر من جراء الحمل سواء للآباء أو الابناء، فتأجيل الحمل مباح لأسباب خاصة بالزوج أو الزوجة أو الأولاد، فاذا لم يكن هناك سبب خاص فان اباحة التأجيل تستلزم اتفاق الزوجين على ذلك لأن لكل منهما حقا فى النسل فاذا لم يوافق احدهما لايباح التأجيل.

واذا اتفق الزوجان على التأجيل وكانت هناك حاجة للمجتمع فى زيادة النسل فى ظروف الحرب أو قلة عدد السكان منع التأجيل لاضراره بالمجتمع فى هذه الأحوال.

فاذا لم تكن للزوجين رغبة فى النسل ولا حاجة للمجتمع فيه فلاشىء فى التأجيل.

---

(١) لمزيد من التفاصيل أنظر: الدكتور محمد عبدالمنعم عفر، الاسلام وبعض القضايا الاجتماعية، معهد التخطيط القومي، القاهرة مايو ١٩٧٥.

الا ان تنظيم الأسرة بمفهومها المتعارف عليه وهو تقليل العدد لايجوز أن يكون بقانون عام ملزم لكافة أفراد المجتمع، اذ ان الأسر تختلف فى رغباتها فى النسل وقـدراتها على تربيته ورعايته، وتقتصر وظيفة المجتمع فى مجال التنظيم هذا على تقديم الثقافة والمعلومات اللازمة لمساعدة الأزواج على تنظيم أسرهم ان أرادوا دون الزام أو تحديد .

كذلك فان تنظيم الأسرة ليس جامدا مع الظروف المتغيرة بل انه يتوقف على طبيعة الظروف المحيطة بالأسرة والمجتمع .

وتعـد وحـدة الأمة الاسلامية واتحاد أفرادها وقيامهم بكافة متطلبات الأمة مهما اختلفت المـواطن والأزمنـة عامـلا هاما يتعين الأخذ به فى السياسات السكانية المتعلقة بتنظيم الأسرة والهجرة، فالاسلام يفرض على اتباعه التعاون والاتحاد فى كافة أمور المسلمين من اقتصاد واجتماع وسياسة وغيرها، وحرية التنقل لأفراد الأمة الاسلامية دون قيود وحرية العمل والتملك والتعاقد والارث مكفولة لكل مسلم فى كافة الأقطار الاسلامية وهو مايتطلب التحقيق فعلا بين هذه الأقطار .

ولاجدال في أن السبيل الى تحقيق رفاهية المجتمع والافادة الكاملة من موارده يستلزم تطوير وتنمية الموارد والانتاج ودعم القدرات الاقتصادية للمجتمع، وان زيادة القـوة العـاملة التي تستطيع تشغيل وادارة الموارد والانتاج بكفاءة من أهم العوامل في ذلك. لذا كانت سياسة الاسلام السكانية قائمة على زيادة السكان وعدم اتباع أساليب عامة فى الحد من أعدادهم، الى جانب النواحي الأخرى التى أوجبها الاسلام فى ترشيد استخدام الموارد وخاصة العمل والتى تمكن المجتمع من تحقيق أهدافه .

الكفاءة الانتاجية للعمل :

تختلف الكفاءة الانتاجية للعمال نتيجة لعدد من العوامل منها التعليم والتدريب

والظروف الاجتماعية الأخرى من مسكن وغذاء وكساء وحالة صحية، وظروف العمل ونظم الادارة المتبعة لتسيير العمل وحوافز الانتاج وعناصر الانتاج الأخرى المشتركة مع العمل فى الانتاج خاصة رأس المال .

أما التعليم والتدريب فانه يحدد مستوى مهارة العامل ومدى قدرته على استخدام الالات والمعدات واتباع الأساليب الانتاجية الحديثة، وبالتالى فانه يحدد مدى الاستفادة من قوة العمل المتاحة وعناصر الانتاج المشتركة معه في الانتاج. ولذا فانه أساس قيام التخصص وتقسيم العمل والافادة من التقدم الفني فى كافة مجالاته .

وعلى الرغم من التقدم العلمى الكبير حاليا واتباع الأساليب الانتاجية الحديثة التى تعتمد على الالات وإقتصار مهمة العمل على مراقبة الآلات والاشراف عليها خاصة فى مجالات الانتاج الواسع فى الصناعة فان ذلك لايقلل من أهمية ثقافة العامل وتدريبه بدرجة كبيرة، اذ من غير الممكن للعامل غير المتعلم أو غير المتدرب أن يدير هذه الالات ويشرف عليها .

وبالنسبة للظروف الاجتماعية فان لهذه الظروف تأثيرها على انتاجية العمل لما لها من تأثير على حالته الصحية والنفسية والتي تؤثر ولاشك فى قدرة العامل على مباشرة العمل واتقانه والاستمرار فيه .

ولظروف العمل أيضا من حيث العلاقة بين العمال وأصحاب العمل، وساعات العمل اليومية والاسبوعية وتنظيم العمل ولوائحه وقوانينه بما يناسب العمال، ويحفظ حقوقهم ويمكنهم من أداء مسئولياتهم الانتاجية أثرها فى تهيئة الجو الملائم للعامل كي يبذل أقصى جهده ويلتزم بخطة الانتاج ويحقق أهدافها. ويدخل فى هذه الظروف أيضا مستوى الفن الانتاجي المتبع ومدى كفاءة عناصر الانتاج الأخرى المشتركة مع العمل وتوافرها بالنسب الملائمة والموافقة للانتاج

الكفء علاوة على الحوافز والأجور(١).

وقد أخذت هذه العوامل سبيلها الى التطبيق العملى في الدول المتقدمة اقتصاديا بعد أن مرت هذه الدول بظروف غير مواتية ابان الثورة الصناعية ومابعدها، وماترتب على ذلك من بؤس وشقاء الطبقة العاملة، ونذر الشر التي أبرزها التحليل الماركسي للمجتمعات الرأسمالية آنذاك وانها بداية النهاية للرأسمالية لماتقوم به من استغلال وماتتسم به من صراع طبقي . . وقيام الحركة الاصلاحية لاصلاح أحوال الطبقة العاملة وتحسين ظروفها المعيشية والاجتماعية.

وفي الاسلام نجد أن هذه العوامل مرعية منذ فجر الاسلام وواردة فى تعاليمه وهو مايتضح مما يلى:

قال رسول الله ﷺ (٢) : من ولي من أمر المسلمين شيئا فولى رجلا وهو يجد من هو أصلح منه فقد خان الله ورسوله.

ويقول ﷺ (٣) : ان الله يحب اذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه. أى ان الاسلام يعمل على الافادة من عنصر العمل ورفع كفاءته وزيادة مهارته وتوفير فرص العمل للكفاءات واسناد الأعمال اليها. كما أن هذه الكفاءات لابد لها وأن تنمى مهاراتها بصفة مستمرة وأن تؤدى عملها وفقا لأحدث الأساليب العلمية في مجالات العمل المختلفة.

واذ يتطلب أداء العمل بكفاءة توفير الامكانيات لأدائه وتنظيم مواعيد العمل والراحة ورعاية العمال في حالة اصابة العامل، فان الاسلام قد عمل على توفير ذلك.

وفي هذا يحدثنا القرآن فيقول(٤)﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِى بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا

(١) ستتم دراسة الأجور ضمن نظرية التوزيع ان شاء الله.
(٢) صحيح البخارى.
(٣) ابن تيمية، السياسة الشرعية ص٥.
(٤) سورة يوسف آية ٥٤ـ ٥٥.

كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ، قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾. فلقد أعطى الملك ليوسف سائر السلطات التي يتطلبها نجاحه في عمله واختار يوسف من العمل ما يناسب مؤهلاته وامكانياته.

وللعامل حقه فى الراحة من عناء العمل عملا بقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ (١): «ان لنفسك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لعينك عليك حقا». لذلك فان مواعيد العمل لابد أن تسمح بأداء العبادات وقضاء المصالح ومواجهة أعباء المعيشة.

فاذا أسند للعامل عمل يزيد عن ذلك ورضى به وقدر عليه يجب تعويضه بالأجر الاضافي وتيسير أدائه لهذا العمل بكافة الوسائل، وفي هذا يقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ (٢): اخوانكم خولكم جعلكم الله قنية تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولايكلفه مايغلبه فان كلفه مايغلبه فلعنه».

واذا أصيب العامل أو ضعف عن العمل لكبر أو مرض أو غير ذلك تكفل به المجتمع وحصل على حقه كاملا، فلقد صالح خالد بن الوليد أهل الحيرة على كفالة كل عامل ضعف عن العمل لكبر أو مرض أو كارثة أو افتقر بطرح الجزية عنه واعالته هو وعياله من بيت مال المسلمين(٣).

واذا توفى العامل قام المجتمع برعاية أسرته من بعده لقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ (٤): «من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا أو ضياعا فعلى والى وانا أولى بالمؤمنين».

---

(١) صحيح البخارى.

(٢) على عبدالرسول، المبادىء الاقتصادية في الاسلام والبناء الاقتصادي للدول الاسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٩، ص١٤٤.

(٣) وزارة الأوقاف المصرية، الدين والحياة، عدد ١٠٠ ص١٣.

(٤) سنن ابن ماجه.

التخصص وتقسيم العمل :

يعد التخصص سمة الحياة الاقتصادية المعاصرة، اذ هو وسيلة الانسان لزيادة انتاجية العمل وعناصر الانتاج الأخرى مما يؤدي الى زيادة الناتج الكلي وتحسين مستويات المعيشة .

ويقوم تقسيم العمل على أساس التعاون بين الأفراد ، وأن يسند لكل فرد جزء من العمل يتولى القيام به متعاونا مع غيره من الأفراد في العملية الانتاجية التي يقومون بها معا .

وقد مر تقسيم العمل بمراحل متعددة، بدأت في العصور القديمة بالتخصص المهنى بأن يقوم كل فرد بنشاط انتاجي معين كالرعي أو الزراعة أو النجارة الى غير ذلك من مهن مختلفة، ثم تدرج تقسيم العمل بعد ذلك في القرون الوسطى بتخصص كل فرد فى انتاج سلعة معينة ومبادلتها بالسلع التي ينتجها غيره من أفراد المجتمع، أى أن تقسيم العمل والأمر كذلك ليس وليد النظام الرأسمالي بل كان ظاهرة سابقة عليه. الا أن تقسيم العمل قد تزايد فى درجته واتساعه في ظل النظام الرأسمالي.

وقد أخذ التخصص وتقسيم العمل في ظل الرأسمالية أطوارا ثلاثة أولها التخصص المهنى كما عهد فى العصور السابقة ولكن بدرجة أكبر من السابق ، والثاني تجزئة النشاط الانتاجي بقيام كل فرد بأحد جوانب أو مراحل النشاط الانتاجي المتالية كالتخصص فى حلج القطن أو غزله أو نسجه فى صناعة الملابس، أو التخصص فى صهر الحديد أو طرقه أو تشكيله فى صناعة الحديد.

أما الطور الثالث فهو التقسيم الفني أو التجزئة الفنية للعمل داخل الوحدة الانتاجية الواحدة بتقسيم عملية انتاج السلعة الواحدة الى عديد من العمليات التى يتخصص فى كل واحد منها عامل مستقل يقوم بعمل يختلف عن غيره من العمال المشتركين معه في نفس عملية انتاج السلعة داخل الوحدة الانتاجية .

الا أن التخصص وتقسيم العمل يتطلب لتحققه كبر حجم الانتاج واتساع السوق. اذ أن كبر حجم الانتاج يمكن من استخدام الآلات الحديثة فى الانتاج واتساع حجم الوحدات الانتاجية بماتيسر معه اتباع تقسيم العمل والافادة منه - اذ أن صغر حجم الانتاج لايحتاج إلا الى آلات أو أدوات بسيطة وعدد محدود من العمال، وفى ظل هذه الظروف لايمكن اتباع التخصص وتقسيم العمل، ومثال ذلك المزارع الصغيرة والحوانيت الخاصة بأصحاب المهن اليدوية كالخياطين والحذائين والنجارين والحدادين. كذلك فهناك بعض المهن التي لاتتفق طبيعتها مع تقسيم العمل كالغناء والرسم وغيرها.

ومن حيث اتساع السوق فانه كلما زاد نطاق تبادل السلع في الأسواق وتوافر طلب كبير على المنتجات كلما كان ذلك دافعا على التخصص وتقسيم العمل، أما اذا كان نطاق السوق محدودا فان ذلك يجعل التخصص وتقسيم العمل أمرا غير ممكن عمليا وغير مجد اقتصاديا، فعلى سبيل المثال يقوم الزارع فى المناطق النائية بأعمال الزراعة والجزارة والتجارة الى غير ذلك من أعمال يحتاجها نظرا لاستحالة التخصص فى هذه الظروف لقلة عدد السكان وعدم وجود سوق كبير تناسب التخصص وتقسيم العمل.

أ - مزايا التخصص: يؤدى التخصص الى زيادة انتاجية الموارد الاقتصادية والناتج الكلي نتيجة للاعتبارات التالية:

١- يكسب التخصص العمال مهارة واتقانا في أداء الأعمال الموكولة اليهم مما يتيسر معه أداء العمل بكفاءة أكبر وفي وقت أقصر ومردود أعلى مما يزيد الانتاج.

٢- يمكن التخصص من استخدام الآلات والأساليب الحديثة فى الانتاج، وذلك لأن تجزئة العملية الانتاجية الى أجزاء صغيرة يتخصص كل عامل فى أدائها تزيد من كفاءته على العمل، ولتكرار العملية التي يقوم بها كل عامل مرات عديدة وانتظامها فانه من الممكن استخدام الالات في أداء العمل وزيادة الانتاج وخفض

النفقات بالنسبة للوحدة من الناتج .

٣- أن التخصص يؤدى الى توفير الوقت الذى كان يضيع فى تنقل العمال بين أجزاء الوحدة الانتاجية للقيام بالأعمال الموكولة اليهم فى عمليات الانتاج، وذلك لاستمرار العامل فى أداء نفس المهمة وفي نفس المكان دون حاجة الى الانتقال الى مهام وأماكن أخرى داخل المصنع أو بين المصانع، كذلك فان التخصص يتيسر معه تدريب العمال في فترات أقصر وبكفاءة أكبر.

٤- يتيح التخصص للعمال أن يتخصصوا فى الأعمال التي تتفق مع ميولهم واستعداداتهم مما يزيد من الانتاج المتحقق للمجتمع من جراء اجادتهم للعمل وتفانيهم فى أدائه .

ب - مضار التخصص : تتلخص أهم هذه المضار فيمايلي :

١- البطالة فى حالة نقص الطلب على المهن التي يحترفونها خاصة اذا كان من الصعب التحول الى مهن أخرى عليها طلب أكبر. ومن الممكن علاج ذلك كما فعلت بعض الدول باقامة مراكز التدريب المهنى لاكساب العمال المهارات المطلوبة حتى لاتستمر بطالتهم .

٢- الملل لروتينية العمل وضآلته وتكراره بصفة مستمرة الا أن ذلك ليس دقيقا لأن هذا التخصص قد اقترن بخفض ساعات العمل واتاحة الفرصة للعمال للمشاركة فى الحياة العامة بدرجة أكبر. وفى كافة نواحيها السياسية والاجتماعية وغيرها .

التنظيم والادارة :

يعد هذا العنصر قسما متميزا من أقسام العمل البشرى، يتسم بصفات خاصة به تجعل له أهمية كبيرة في الانتاج، وتحدد مدى نجاح المشروعات الانتاجية أو فشلها .

ويتولى التنظيم في المشروعات الانتاجية المختلفة اما فرد واحد أو مجموعة من

الأفراد تتولى ادارة الموارد الانتاجية المختلفة، وهى الأرض والعمل ورأس المال. والتأليف بينها في عمليات الانتاج المختلفة بتحديد الكمية المستخدمة من كل منها وطريقة استخدامه وتحديد أنواع وكميات السلع والخدمات التي سيتم انتاجها من عملية التأليف والمزج بين عناصر الانتاج، كما ان التنظيم يتحمل كل ماقد يترتب على عملية الانتاج من مخاطر لذا فانه يحصل فى مقابل ذلك على الربح الذى يتحقق من الانتاج.

وكما سبق القول فانه لم يكن معروفا في العصور القديمة سوى عنصرى انتاج فقط هما الأرض والعمل ثم بمرور الزمن وتطور الحاجات البشرية وزيادة الانتاج برزت الحاجة لرأس المال والذى أدى الى تطور هائل في أعداد وأحجام المشروعات الانتاجية مما أدى الى الحاجة الى عمل المنظم. وتطورت أهمية هذا الدور مع تطور هذه المشروعات حتى وصلت الى أهميتها الحالية والحيوية في الانتاج الاقتصادى لما بلغته احجام المشروعات من نمو هائل واتساع كبير في أعمالها.

هذا ومن الممكن تحديد عمل المنظم في الانتاج على النحو التالي:

١ـ تحديد الصناعة التي يدخلها، والسلع والخدمات التي ينتجها المشروع:

اذ أن المنظم هو الذى يحدد المجال الذى سيعمل فيه ان كان لحسابه الخاص أو لدى الغير، كما انه هو الذى يحدد الصناعة التى يباشر عمله أو يستثمر أمواله فيها، وذلك وفقا لتوقعاته عن العرض والطلب ومدى العائد الممكن تحقيقه.

وبالطبع فانه لايحدد نوع الصناعة التي يباشر أعماله فيها فقط بل انه يحدد كذلك السلع والخدمات التي ستقوم وحداته الانتاجية بانتاجها. اى أنه والأمر كذلك هو الذى يتخذ القرار الخاص بنوعية الانتاج الذى ستقوم وحدته الانتاجية بانتاجه، فقد يفضل اقتصار الانتاج على سلعة واحدة أو مجموعة من السلع في نفس الوقت.

٢ـ تحديد حجم الوحدة الانتاجية وشكلها القانوني:

اذ من المعلوم أنه من الممكن أن يكون حجم المشروع صغيرا أو متوسطا أو كبيرا تبعا لاعتبارات عديدة.

من هذه الاعتبارات الاعتبارات الفنية المتعلقة بتوازن العمليات الصناعية (أى حجم الآلات التي تؤدى العمليات المتتابعة فى المصنع، وطاقتها الانتاجية التي لابد أن تكون متناسبة حتى يمكن استغلال طاقة المشروع بأقصى درجة ممكنة) وحاجة المشروع الى تقسيم العمل الفني. وبذا فان هذه الاعتبارات تحدد الحد الأدنى لحجم المشروع.

ولـلاعتبارات المالية والادارية دورها الهام أيضا اذ ان المال المتوافر للمشروع سواء من أصحـاب المشروع وهم امـا فرد واحـد أو مسـاهمـون متعددون ، أو بالاقتراض، يحدد الحد الأقصى لحجم المشروع، ولتوفر الكفاءات الادارية أيضا دورها الهام في ذلك المجال أيضا اذ على قدر توافرها ـ مع رأس المال اللازم ـ يكون مدى التوسع فى المشروع.

وهناك اعتبارات التسويق من حيث قدرة السوق على استيعاب المنتجات ووفرة المواد الخام ومستلزمات الانتاج فكلاهما يحدد مدى امكانية التوسع فى حجم المشروع.

أما الشكل القانونى للمشروع فانه يرتبط أيضا بحجم المشروع اذ انه يتحدد بمقـدار رأس المال اللازم للمشروع وامكانيات توفيره، ومدى استمرارية أعمال المشروع، ودرجة المخاطرة التي يتعرض لها المشروع، فبناء على هذه الاعتبارات والتي تعد ذات صلة وثيقة أيضا بحجم المشروع يتحدد شكله القانونى أما مشروعا فرديا أو شركات بأنواعها المختلفة.

والمنظم هو الذى يتخذ القرارات المتعلقة بحجم المشروع وشكله القانونى بناء على دراساته وتوقعاته لمستقبل المشروع .

٣ـ تحديد موقع الوحدة الانتاجية :

ويرتبط ذلـك بطبيعة المشروع ان كان زراعيا أو صناعيا أو تجاريا، وبطبيعة السلعة نفسها، ومدى قرب أو بعد أسواق المواد الخام وتصريف المنتجات وتكاليف النقل، ومصادر القوى المحركة والخدمات اللازمة للمشروع .

ويتعين على المنظم اتخاذ القرار بشأنها على أسس علمية وعملية يراعي فيها أن المشروعات الزراعية تتطلب ظروفا طبيعية لنجاحها كنوعية التربة والمناخ الملائم، وأن المشروعـات التجـارية تقترب من المستهلكين أو تتركز في أماكن معينة تبعا لطبيعة استهلاك السلعة ان كان يوميا فيفضل القرب من المستهلكين أو موسميا ويشترى بالجملة فيفضل التركز في أماكن معينة معلومة للمستهلكين الى غير ذلك من عوامل .

وتواجه المشروعات الصناعية مشكلة المفاضلة بين القرب من المواد الخام ومراكز الاستهلاك تبعا لتكلفة النقل وتوفر مصادر الطاقة والأيدى العاملة .

٤ـ تحديد كمية الانتاج والأساليب الفنية للانتاج :

حيث تتحـدد كمية الانتاج تبعا لنفقات الانتاج واحتمالات التسويق وأسعار السوق وعلى أساس العائد المتحقق منها . واذ تعدد طرق انتاج السلعة الواحدة وتختلف تكاليف الانتاج تبعا لذلك فانه يتعين اختيار أنسب الطرق التي تلائم ظروف المشروع وتحقق له أعلى درجة من كفاءة الانتاج وخفض النفقات .

٥ـ أماكن وفترات البيع والشراء :

اذ تتعدد الأسواق وقد تختلف الأسعار بينها، كما يختلف مدى وفرة المنتجات والمـواد الخـام وسعـرهـا من وقت لآخـر ، وتبعا لطبيعة السلعة وامكان تخزينها والاحتفاظ بها وتكاليف ذلك فان المنظم يقوم باتخاذ القرار المناسب الذى يحقق أهدافه من الانتاج .

وازاء تغير الظروف المختلفة وتأثير ذلك على قرارات الانتاج والتسويق واحتمالات المخاطر على المشروع فان نجاح المشروع أو فشله يتوقف على مقدرة المنظم ومدى نجاحه فى اتخاذ القرارات السليمة وفي الأوقات المناسبة.

البـاب الثـالث

الأسواق والأثمـان

(نظرية القيمة)

الفصل الأول

نظرية القيمة بين الاسلام والنظم الاقتصادية المختلفة

مقدمة :

يقصد بالقيمة هنا القيمة التبادلية للسلعة أو الخدمة في السوق معبرا عنها بالنقود أى الثمن أو السعر. مميزا لها عن القيمة الاستعمالية وهى مدى المنفعة المتحققة من السلعة فى اشباع الحاجات الانسانية. ومع ذلك فلقد رأى بعض الاقتصاديين ربط قيمة السلعة بمنفعتها .

ولقد تطورت آراء الاقتصاديين عن القيمة وتبلورت لها نظريات مع نشأة المدرسة التقليدية فى الاقتصاد وذلك ابتداء من آدم سميث عام ١٧٧٦ م .

ومع ذلك فقد سبقه كثيرون ممن يرون في القيمة آراء تعد متقدمة كثيرا الآن. فلقد أوضح ارسطو أحد فلاسفة اليونان فى القرن الرابع قبل الميلاد ان القيمة ترجع الى كل من ندرة السلعة ونفقات الحصول عليها ، كما ترجع أيضا الى منفعتها لدى المستهلك (١) .

نظرية القيمة فى الاسلام:

للعلماء المسلمين آراؤهم التي سبقت الفكر الاقتصادى فى مراحله المختلفة منذ بدء دراسة علم الاقتصاد.

---

(١) عبدالفتاح قنديل ، سلوى سليمان، مقدمة في علم الاقتصاد ، الطبعة الثالثة دار النهضة العربية القاهرة ١٩٧٩، ص٣٥٦.

ولقد أوضح ابن تيمية أن القيمة تتحدد من جانبي العرض والطلب معا بالتراضي والقبول عن حرية واختيار ولايقتصر تحديدها على جانب منهما كما لاتتدخل اطراف أخرى فى تحديده (١) . فيقول أن من التسعير ماهو ظلم غير جائز ومنها ماهو عدل جائز .

فالظلم اكراه الناس بغير حق على البيع بثمن معين لايرضونه أو منعهم مما أباحه الله لهم، أما العدل الجائز فهو اكراههم على مايجب عليهم من المعاوضة بثمن المثل، ومنعهم مما يحرم عليهم من أخذ زيادة على عوض المثل، وهذا واجب وليس بجائز فقط .

فاذا كان ارتفاع السعر بغير ظلم من البائعين كقلة الشيء (أى العرض) أو زيادة الخلق (أى الطلب) فهذا الى الله، ولايلزم الخلق أن يبيعوا في هذه الحالة بقيمة بعينها لأن ذلك اكراه بغير حق. اما امتناع أصحاب السلع من بيعها مع حاجة الناس اليها الا بزيادة على القيمة المعروفة (أى السعر الجارى في السوق) فهنا يجب عليهم بيعها بقيمة المثل، ولامعنى للتسعير الا الزامهم بقيمة المثل، فيجب أن يلتزموا بما ألزمهم الله به. وتسرى هذه القواعد على الخدمات أيضا مثل خدمات العمل والمبانى والالات وغيرها .

وقد أوضح ثمن المثل بقوله أو عوض المثل (أو قيمة المثل وأجرة المثل ومهر المثل وغيرها) هو الذى يقال له السعر، والأصل فيه اختيار الآدميين وارادتهم ورغبتهم . ولهذا قال كثير من العلماء قيمة المثل مايساوى الشيء فى نفوس ذوى الرغبات، ولابد أن يقال فى الأمر المعتاد، فالأصل فيه ارادة الناس ورغبتهم فاذا عرف ذلك فرغبة الناس كثيرة التنوع والاختلاف، فانها تختلف بكثرة المطلوب (أى عرض السلعة) وقلته، فعند قلته يرغب فيه مالايرغب فيه عند الكثرة (تفاعل الطلب مع

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية مجلد ٢٨ ، صص ٧٦ ـ ١٠٥ .
مجموع فتاوى ابن تيمية مجلد ٢٩ ، صص ٥٢٠ـ ٥٢٤ .

العرض لتحقيق التوازن من خلال الأسعار) وبكثرة الطلاب (أى الطلب على السلعـة) وقلتهم، فان ماكثر طالبوه (أى المشترين) يرتفع ثمنه بخلاف ماقل طالبوه. وبحسب قلة الحاجة وكثرتها وقوتها وضعفها (أى مدى الرغبة فى السلعة والحاجة اليها لتحقيق المنفعة، وذلك تبعا لما اذا كانت السلعة أو الخدمة ضرورية أو شبه ضرورية أو كمالية ، وهو مايؤثر على مرونة الطلب على السلعة أو الخدمة) فعنـد كثرة الحاجة وقوتها (زيادة منفعتها وعدم مرونة الطلب أو انخفاض هذه المرونة وثبات العرض) ترتفع القيمة مالاترتفع عند قلتها وضعفها (أى زيادة مرونة الطلب، وثبات العرض) وبحسب المعاوض (أى المشترى) فان كان مليا (دخله مرتفع وغنى) دينا (عامل خلقي واجتماعي غير مقيس فى نظرية القيمة) يرغب فى معاوضته بالثمن القليل الذى لايبذل بمثله لمن يظن عجزه (منخفض الدخل) أو مطله أو جحده (غير قادر على السداد أو راغب فيه) . وبحسب العوض (أى النقد أو العملة المدفوعة) فقد يرخص فيه اذا كان بنقد رائج (ذو قدرة شرائية كبيرة) مالايرخص فيه اذا كان بنقد آخر دونه فى الرواج (أى ذو قدرة شرائية منخفضة).

أى أن القيمـة تحدد وفقا لرأى ابن تيمية تبعا لظروف العرض والطلب وحسب التعامل بالنقد الفورى أو بالأجل ، وحسب نوع العملة (تبعا لاختلاف قدرتها الشرائية) وعـلى عوامـل أخـرى دينية واجتـماعية كالخلق والعادة ومدى الثقة في التعامل والرغبة في المثوبة من الله فى الحط من السعر اكراما لخلقه .

وقد كانت آراء ابن تيمية التي قالها في القرن السابع الهجرى (امتدت حياته من ٦٦١ ـ ٧٢٨هـ) تقـابل تقريبا القرن الثالث عشر الميلادى. أى قبل خمسة قرون من تاريخ نشأة المدرسة التقليدية فى الاقتصاد على يد مؤسسها آدم سميث عام ١٧٧٦ . ومع ذلك فلم يكن رأيه نابعا من فكره فقط وانما كان قائما ومؤسسا على فقه تعلمه ممن سبقه، وهو ماقاله في كلامه « ولهذا قال كثير من العلماء» كما

سبق. مؤسس على تعاليم الاسلام التي وردت عن رسول الله ﷺ ، وذلك في النصف الأول من القرن السابع الميلادى من قرآن وسنة.

فيقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا لاَتَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالبَاطِلِ إلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾(١).

وقال ﷺ لما سئل بتحديد الأثمان لارتفاعها «ان الله تعالى هو الخالق الباسط الرازق المسعر وانى لأرجو أن القى الله ولايطلبنى أحد بمظلمة ظلمته اياها في دم ولا مال» (رواه الخمسة الا النسائي).

وقوله ﷺ: من أعتق شركا له في عبد وكان له من المال مايبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل لا وكس ولاشطط فأعطى شركاءه حصصهم ، وعتق عليه العبد، والا فقد عتق منه ماعتق (٢) . وقيمة العدل هى قيمة المثل التي قالها ابن تيمية وفصل فيها وأصل .

نظرية القيمة فى الدراسات الاقتصادية:

عاود توماس اكوينى أحد الفلاسفة في بداية القرن الثالث عشر احياء ماذكره ارسطو من أن قيمة السلعة تتحدد بمنفعتها وندرتها (٣).

ومنذ قدم آدم سميث رسالته عن ثروة الأمم عام ١٧٧٦ م وضمنها آراؤه الاقتصادية، ومنها نظريته فى القيمة بدأت تطورات كثيرة تدخل فى هذا المجال ، بدءا بنظرية سميث حتى نظرية مارشال. كما تختلف وجهات نظر هؤلاء

---

(١) سورة النساء آية ٢٩.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية مجلد ٢٨ ص٧٨.

(٣) عبدالفتاح قنديل، مرجع سابق ٣٥٧.

الاقتصاديين من الرأسماليين عن الاقتصاديين الاشتراكيين فى نظرتهم للقيمة (١).

ففى اطار الرأسمالية(٢) كانت نظرية آدم سميث عن القيمة . وقد حاول فيها التفرقة بين القيمة الاستعمالية، والقيمة التبادلية. وان القيمة الاستعمالية تشير الى قدرة السلعة على اشباع الرغبات أى هي المنفعة المتحققة من السلعة فى اشباع الحاجات أما القيمة التبادلية فهي قيمتها النقدية فى السوق وهى تحددها قدرتها على التبادل مع السلع الأخرى.

وقد رأى سميث أن القيمة تتحدد فى المجتمعات البدائية طبقا لمقدار العمل المبذول فى انتاجها، أما في المجتمعات الحديثة فتحدد بتكاليف انتاجها. وقد أيد ريكاردو برأيه فى القيمة نظرية العمل التي تقول بتحديد قيمة السلعة تبعا لكمية خدمة العمل التي استخدمت فى انتاجها أى أن العمل والأمر كذلك هو مصدر القيمة.

وهـو نفس ماقـال به ماركس بعد ذلك. وقد وجهت الى نظرية العمل هذه انتقـادات عديدة لاهمـالها عناصر الانتاج الأخرى عدا العمل. واهمالها لجانب الطلب كلية وأثره في تحديد القيمة. كذلك فانه يعيبها عدم امكانها تفسير قيمة السلعة من وقت لآخر رغم ان كمية العمل التي بذلت فى انتاجها ثابتة .

وأما نظرية نفقة الانتاج التي تقول بأن قيمة السلعة تتحدد بنفقات انتاجها، فانها تأخـذ فى اعتبـارهـا كافة العوامل المكونة للتكاليف. الا أنها تهمل جانب الـطلب، ولاتفسر قيمة السلعة أيضا من وقت لآخر ، كما انها لاتفسر أسباب ارتفاع قيمة السلع النادرة التي لاتحدد قيمتها بنفقات انتاجها.

---

(١) ، (٢) - Hanse, Bı, Lectures in Economic Theory, I.N.P., 1963.
Dorfman, R., Prices and Markets, 2nd ed., Printice - Hall Engle wood Cliffs, New Yersy, 1972.
Stonier, A., Hague, D.C., A Texet book of Economic Theory, 4th ed., Halsted Press, New York, 1973.

وقد جرى تعديل نظرية نفقات الانتاج، على أساس أن القيمة تتحدد بنفقات انتاج السلعة وقت بيعها، وليس فى الماضى. وهو أيضا لايعطى تفسيرا لقيم كثير من السلع كالثروات الطبيعية والسلع النادرة .

وقد كانت لبنتام فى أواخر القرن الثامن عشر أيضا آراؤه في تقدير القيمة على أساس المنفعة، وأن المنفعة يمكن قياسها (١). الا انه لم تكتمل نظرية المنفعة الا في أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين حيث برزت آراء المدرسة الحدية من جيفونز، منجر، فالراس فى أن القيمة الخاصة بالسلعة أو الخدمة تتحدد بمدى منفعتها للمستهلك (٢) . وقد فرقوا بين المنفعة الكلية والمنفعة الحدية، وصاغوا قانون تناقص المنفعة، وهي ترى أن قيمة السلعة تتحدد تبعا لمنفعتها الحدية، فهي تركز على جانب الطلب فقط، كما أنها لاتفسر الحالات التي تكون فيها المنفعة كبيرة ولكن قيمة السلعة منخفضة أو العكس .

أما النظرية الحديثة للقيمة فهي التى أوضحها مارشال . وهو يرى بأن القيمة تتحدد بكلا جانبي العرض والطلب. فالعرض يمثل نفقة الانتاج، والطلب يمثل منفعة المستهلك . فبتفاعل كلا الجانبين يتحدد سعر التوازن، مع أخذ عنصر الزمن في الاعتبار .

مما سبق يتضح أن الفكر الاسلامي فى تحديد القيمة أكثر نضجا وواقعية وأكثر احتواء للعناصر المؤثرة فى تكوينها ، كما انه أسبق الآراء الى ذلك .

ولم تخرج نظرية القيمة فى الفكر الاشتراكي عن نظرية العمل، حيث يعتبر العمل هو مصدر القيمة التبادلية الوحيد، وان الفرق بين قيمة السلعة ومايحصل عليه العامل من أجر فى النظام الرأسمالي مقابل اشتراكه فى الانتاج قيمة فائضة. تمثل القدر الذى اغتصبه الرأسمالى من العامل تحت اسم الربح والريع والفائدة . وهذه النظرية تهمل كل عناصر الانتاج والتكاليف الأخرى عدا العمل كما تهمل

---

(١) و (٢) عبدالفتاح قنديل ومرجع سابق ص ص٣٥٩- ٣٦٠.

جانب الطلب. ولم تجد لها تطبيقا في واقع الحياة الاقتصادية فى الدول الاشتراكية نفسها.

الفصل الثانى

طلب المستهلك

مقدمة :

يعد وجود الحاجات (الرغبات) الانسانية حجر الزاوية ونقطة الانطلاق لجميع أنواع النشاط الاقتصادى . كما يعد اشباع تلك الحاجات هدفا للنشاط الاقتصادي بصوره المختلفة .

هذا وتتم دراسة الطلب للتعرف على تحليل العوامل المختلفة التي تحدد وتؤثر على كل من طلب المستهلك وطلب السوق أى الطلب الكلي . اذ ان معرفة العوامل المحددة والمؤثرة على طلب السلع والخدمات يساعد في مقابلة طلب المستهلكين وطلب السوق من هذه السلع والخدمات هذا وتتجه الأنشطة الانتاجية عادة الى انتاج تلك السلع والخدمات التي يتوفر الطلب الكافي لها بما يسمح بقيام انتاج مربح . لذا فان الناتج الكلي من مختلف السلع والخدمات يجب أن يكون مساويا للطلب المتوفر اذا أريد للأنشطة الانتاجية المختلفة أن تكون مربحة . ولطلب المستهلك تأثير كبير على طلب المنتج (أى طلب الوحدات الانتاجية) لعناصر الانتاج المختلفة . وبالتالي فان له تأثيره على كل من توزيع عناصر الانتاج على مختلف الأنشطة الانتاجية، وعلى توزيع الدخل القومي على أصحاب عناصر الانتاج المختلفة .

بالاضافة الى أن الطلب الكلي ـ من وجهة نظر المنتج ـ للسلعة أو الخدمة التى

يقوم بانتاجها له تأثير كبير في تحديد حجم مبيعاته عند مختلف الأسعار الممكنة ؛ كما أن مرونة منحنى الطلب الكلي تؤثر على مدى استجابة مبيعات المنتج للتغير في الأسعار.

وتعد معرفة جداول الطلب الكلي لمختلف السلع والخدمات ذات أهمية على المستوى القومي. فاذا أرادت احدى الحكومات ـ على سبيل المثال ـ أن تضع سياسات سعرية لبعض السلع والخدمات لتحقيق بعض الأهداف القومية، فانه يلزمها المعرفة الكاملة والدقيقة لمرونة الطلب الكلي لكل من هذه السلع والخدمات والاتجاهات المستقبلية للطلب عليها.

واذ يمثل الادخار الفرق بين الدخل والاستهلاك فان قرارات الأفراد بخصوص الاستهلاك تؤثر ولاشك على تقسيم دخولهم الممكن التصرف فيها بين الاستهلاك الحاضر والاستهلاك المستقبل، وهذا يحدد بدوره امكانية تراكم رأس المال ومعدلات النمو الاقتصادى.

المبحث الأول : تحليل الطلب الاستهلاكي:

مقدمة :

تتم دراسة الطلب الاستهلاكي من وجهات نظر مختلفة هي :

١ـ اسلوب المنفعة أو اسلوب التحليل الحدى (١).

٢ـ اسلوب منحنيات السواء(٢).

٣ـ اسلوب التفضيل الموضح أو المفصح عنه (٣).

ويرتبط الأسلوب الأول بقانون تناقص المنفعة وفكره أن المنفعة كمية قابلة

---

(١) - The Classical Utility or Marginal Utility Approach.

(٢) - The Indifference Curve Approach.

(٣) - The Revealed Preference Approach

للقياس. أما الاسلوب الثاني فرغم ارتباطه بالمنفعة الا أنه لايفترض امكان قياسها كميا، ازاء ماتبين من صعوبة تطبيق فرص قياس المنفعة ، والتعبير عنه بوحدات كمية قياسية، واستبدال ذلك بالترتيب النسبي للمنافع بدلا من قياسها، اما الاسلوب الثالث فيقوم على افتراض تفضيل المستهلك نفسه لمجاميع من السلع على بعضها البعض بوضوح (كل مجموعة مكونة من نفس السلعتين ولكن بكميات مختلفة) ويفصح هو عن ذلك دون حاجة الى التعقيدات المرتبطة بدراسة عدد كبير جدا من منحنيات السواء لشرح تفضيلات المستهلك واختياره ، بل يستخدم لذلك عددا محدودا فقط.

وبصفة عامة فان هذه الأساليب مختلفة في أسلوب العمل فقط الا أنها متفقة فى النتائج النهائية المتحققة منها، فهي أساليب متنوعة لتحقيق هدف واحد (١) . وفيما يلى دراسة لهذه الأساليب:

١ـ **أسلوب المنفعة** يقوم هذا الأسلوب على تحليل سلوك المستهلك بناء على فكرة المنفعة واتخاذه لقرارات بشأن توزيع انفاقه الاستهلاكي بين الاستعمالات المختلفة (السلع والخدمات المختلفة) بحيث يصل الى أقصى اشباع أو رضا أو منفعة ممكنة.

ويقوم هذا التحليل على الافتراضات التالية:

١ـ ان المستهلك يتصرف تصرفا رشيدا. أى انه يحاول فى توزيع انفاقه (فى حدود دخله المتاح) أى يحصل على أكبر قدر من الاشباع أو المنفعة.

٢ـ ان المستهلك يتصرف فى حدود مستوى دخله (يدخل فى ذلك امكانية الاقتراض) وأسعار السلع والخدمات المختلفة والتي يفترض أنها تتحدد بقوى

---

(١) - Boulding K.E., Economic Analysis, 4th ed., Harper & row, New York, 1966.

World H., Jurren, L. Demand Analysis, New York, 1953.

-Cochrane, W., The Economics of Consumption, New York, 1956.

العرض والطلب فى السوق في ظل المنافسة، أو جبريا عن طريق الادارة الحكومية في حالات النظم المركزية، حيث يستبعد دائما امكانية تأثير المستهلك الفردى فى الأسعار.

٣ـ أن المنفعة التي يحصل عليها المستهلك يمكن له أن يعبر عنها بوحدات قياسى كمي.

المنافع الاقتصادية للسلع : تتصف الحاجات والرغبات الانسانية بأنها قابلة للاشباع فكلما زاد اشباع الفرد لحاجة معينة كلما قلت درجة أهميتها والحاحها بالنسبة له حتى يصل اشباعها الى حد التشبع. وتعد قابلية الحاجات والرغبات الانسانية للاشباع أساس قانون تناقص المنفعة.

قانون تناقص المنفعة : يرتكز قانون تناقص المنفعة على ظاهرة اشباع الحاجات الانسانية والتى مفادها انه كلما زادت كمية الشىء المستهلك كلما قلت الحاجة اليه أو الرغبة في الحصول على وحدات اضافية منه.

وينص قانون تناقص المنفعة على مايلى: «كلما زادت الكمية المستهلكة من سلعة أو خدمة ما في مدة معينة كلما زادت المنفعة الكلية ولكن بنسبة متناقصة، أى أن نسبة الزيادة فى المنفعة الكلية تكون أقل من نسبة الزيادة في عدد الوحدات المستهلكة». ويستمر هذا التناقص في المنفعة الكلية كلما استمر الاستهلاك حتى نصل الى حد الاشباع التى تصبح عنده المنفعة الحدية مساوية للصفر. واذا زاد مايستهلك من وحدات الشىء عن ذلك الحد بدأ الشعور بالألم بدلا من المنفعة وتحولت منفعة الشىء الى ضرر أى الى منفعة سالبة.

وكمثال على ذلك نفرض أن شخصا ما استهلك برتقالا فى وقت معين فانه يستشعر بأن حاجته أو رغبته الى استهلاك البرتقال ستقل أى ان منفعة البرتقال بالنسبة له ستتناقص بالتدريج مع استمرار استهلاك الوحدات المتتابعة من البرتقال كما هو موضح بالجدول والشكل التاليين:

جدول رقم (٢) المنفعة الكلية والحدية

عدد البرتقال	المنفعة الكلية	المنفعة الحدية
١	٢٠	٢٠
٢	٣٨	١٨
٣	٥٢	١٤
٤	٦٣	١١
٥	٦٨	٥
٦	٦٨	صفر
٧	٦٦	٢-

شكل بيانى رقم (١)

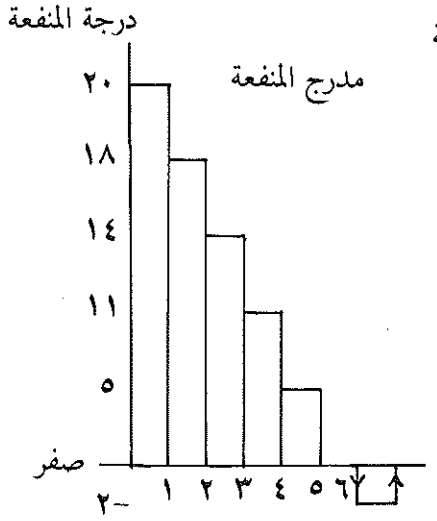

فى الشكل (١) نجد أن المحور الرأسى يقيس درجة المنفعة بينما يبين المحور الأفقى عدد الوحدات من البرتقال التي يستهلكها الفرد فى وقت معين. ويتضح من هذا الشكل قابلية الحاجات أو الرغبات الانسانية للاشباع اذ أخذت المنفعة فى التناقص من ٢٠ درجة عند استهلاك البرتقالة الأولى الى صفر فى حالة استهلاك البرتقالة السادسة.

هذا وينظر الى البرتقالة السادسة من هذا المثال على أنها الحد الفاصل بين المنفعة والمنفعة السالبة. أى أن استهلاك وحدات أكثر من البرتقال بعد هذا الحد سيترتب عليه نقص في كل من المنفعة الكلية والمنفعة الحدية .

ويقصد بالمنفعة الكلية (١) مجموع المنافع المتحصل عليها بجمع المنافع الفردية

(١) - TOTAL UTILITY.

للوحدات المستهلكة. فمثلا المنفعة الكلية فى حالة استهلاك ثلاث برتقالات هي ٢٠+١٨+١٤ = ٥٢ درجة. كما ويلاحظ أيضا أن المنفعة الكلية تكون بنسبة متناقصة حتى تصل الى نقطة أو حد الاشباع (١).

وذلك كما هو مبين بالشكل رقم (٢) . ثم تتناقص المنفعة الكلية بعد ذلك مع استمرار الاستهلاك فبالرغم من أن المنفعة الكلية بلغت ٦٨ درجة عند استهلاك ٦ وحدات من البرتقال فانها نقصت الى ٦٦ درجة نتيجة لاستهلاك الوحدة السابعة من البرتقال. ويعزى ذلك الى أن هذه الوحدة نتج عن استهلاكها منفعة سالبة قدرها درجتان .

شكل رقم (٢)

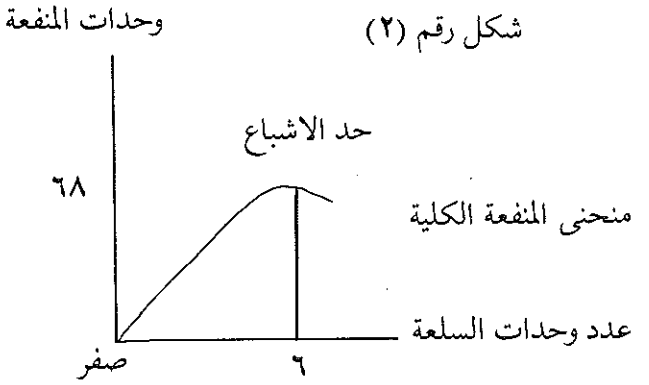

أما المنفعة الحدية (٢) فهي الزيادة فى المنفعة الكلية نتيجة لزيادة الاستهلاك بوحدة واحدة. فمثلا عند استهلاك البرتقالة الثانية زادت المنفعة الكلية من ٢٠ الى ٣٨ درجة فتكون المنفعة الحدية للبرتقالة الثانية عبارة عن ٣٨- ٢٠ = ١٨ درجة . وهكذا عندما استهلكت البرتقالة الخامسة زادت المنفعة الكلية بمقدار ٥ درجات . (٦٨ -٦٣ = ٥ درجات)، فتكون المنفعة الحدية للبرتقالة الخامسة

---

(١) - SATURATION POINT.

(٢) - Marginal Utility.

مساوية لخمس درجات منفعة . ولما كانت البرتقالة السابعة قد تسببت فى نقصان المنفعة الكلية بمقدار درجتين فان المنفعة الحدية لها تكون سالبة وتساوى -٢ . أى أن المنفعة الحدية هى منفعة آخر وحدة مستهلكة فى لحظة معينة . هذا ويلاحظ أن المنفعة الحدية تساوى صفر دائما عند نقطة أو حد الاشباع ـ شكل رقم (٣) .

شكل بيانى رقم (٣)

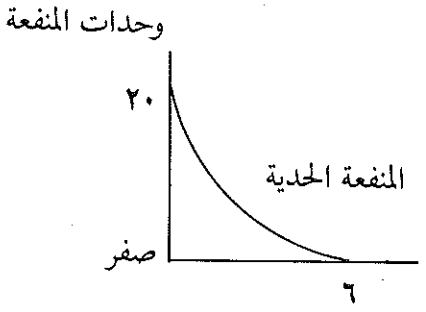

وبالحصول على عدد من منحنيات المنفعة الحدية كل يمثل سلعة معينة يمكن تصوير رغبات المستهلك الفرد فى فترة زمنية معينة .

أى أن مجموعة من منحنيات المنفعة الحدية لمجموعة من السلع لمستهلك ما تصور تصويرا بيانيا درجة ذوقه وتفضيله لهذه السلع ، فبالنسبة للسلع التي يصل المستهلك بسهولة الى درجة الاشباع لها ، فان منحنيات المنفعة الحدية لها تنحدر الى أسفل سريعا ، أى تتساوى منفعتها الحدية مع الصفر عند مستويات منخفضة من الاستهلاك ، أما السلع التي لايصل المستهلك فيها بسهولة الى درجة الاشباع ، فان منحنيات المنفعة الحدية لها تنحدر الى أسفل بالتدريج ، أى تتساوى منفعتها الحدية مع الصفر عند مستويات عالية من الاستهلاك . وينتج عن التغير فى ذوق المستهلك ودرجة تفضيله تغير فى ميل منحنيات المنفعة الحدية لمختلف السلع والخدمات .

هذا وتـوجد شروط لصلاحية قانون تناقص المنفعة للتطبيق في جميع حالات الاشباع بالنسبة للسلع الاقتصادية سواء المادية منها أو غير المادية أى الخدمات

يجب توفرها لضمان تحقيقه هي :

أ ـ أن تكون وحدات السلعة المستهلكة معقولة نسبيا والا فانه قد ينجم عن الاستهلاك زيادة فى منفعة الوحدات الأولى بدلا من تناقصها. فمثلا لو أعطيت وحدة مفرطة فى الصغر من اللحم والخبز لانسان شديد الجوع، فان هذه الوحدة ستزيد من رغبته للأكل ، وبالتالي ستكون منفعة الوحدة التالية منها بالنسبة لهذا الانسان أكبر من منفعة الوحدة الأولى، اذ أن الوحدة الثانية ستشبع رغبة أو حاجة أشد الحاحا.

ب ـ أن يتم استهلاك الوحدات المتتالية من السلعة فى تعاقب سريع فمثلا الانسان الذى يستهلك كميات متتالية من الطعام حتى يشبع رغبته للأكل ويرفض تناول أى كمية أخرى من الطعام، لايحتمل أن يرفض تناول الطعام مرة ثانية بعد انقضاء فترة من الزمن تعاوده بعدها الحاجة الى الطعام مرة ثانية .

ج ـ عدم طول الفترات الزمنية التي يستهلك الفرد خلالها الوحدات التالية من الشيء المستهلك بدرجة تسمح بحدوث أى تغيير جوهرى في الفرد نفسه من حيث سنه أو ثقافته أو عاداته أو ميوله أو ذوقه .

وأحيانا لايسود تناقص المنفعة الحدية جميع مستويات الاستهلاك فمثلا مذياع واحد لعائلة تتكون من عدة أفراد قد يترتب عليه احتكاك وجدال بين أفراد العائلة عند اختيار البرامج المختلفة وتكون النتيجة أن يقل الرضا الكلي الذى تحصل عليه العائلة. لذا فان توفر جهازين قد يكون أدعى لتحقيق رضا أكبر من ضعف الرضا المتحصل عليه من جهاز واحد. الا ان الزيادة فى المنفعة الكلية بعد ذلك تتناقص اذا مازاد عدد الأجهزة عن ذلك.

المنفعة الحدية للنقود : تمثل المنفعة الحدية للنقود، منفعة آخر وحدة نقدية مستخدمة، ويتم التوصل اليها من قسمه المنفعة الحدية للسلعة على ثمنها.

توازن المستهلك : يتحقق توازن المستهلك وفقا لقانون التساوى الحدى (قانون

فايزر)، عند وصول المستهلك فى إنفاقه الاستهلاكى الى الحد الأمثل فى الانفاق. وهو مايمكن التعبير عنه بالمعادلة التالية :

$$\frac{م_1}{س_1} = \frac{م_2}{س_2} = \cdots = \frac{م_ن}{س_ن} = م_د$$

حيث م = المنفعة الحدية للسلعة من ١ ـ ن

س = سعر السلعة من ١ ـ ن

م د = هي المنفعة الحدية للدخل.

هذا ويمكن اعتبار الادخار على انه شراء للأمان، كما أن الاستثمار شراء لدخل في المستقبل لذا يمكن معاملة الادخار والاستثمار في التحليل معاملة السلع الأخرى. فيدخر المستهلك مقدارا تتساوى عنده المنفعة الحدية لوحدة النقود المدخرة مع المنفعة الحدية لوحدة النقود من أى سلعة أخرى يقوم المستهلك بالانفاق عليها.

ويبين المثال الافتراضى التالى عن سلعتين ١، ٢ فقط بغرض التبسيط يوزع المستهلك دخله بينهما. ويبين الجدول رقم (٣) البيانات الخاصة بالسلعة ١ ، أما الجدول رقم (٤) فيشمل البيانات المتعلقة بالسلعة ٢ .

فيتحقق للمستهلك التوازن في انفاقه الاستهلاكي بتساوى المنفعة الحدية للنقود مع المنفعة الحدية لكل سلعة مقسومة على ثمنها.

ويتم ذلك عند استهلاكه لأربع وحدات من السلعة(١) وأربعة وحدات من السلعة (٢) حيث بتطبيق المعادلة :

$$\text{المنفعة الحدية للنقود} = \frac{\text{م}_1}{\text{س}_1} = \frac{\text{م}_2}{\text{س}_2}$$

$$\text{نجد أن المنفعة الحدية للنقود} = \frac{١٢}{٣} = \frac{٨}{٢} = ٤$$

جدول رقم (٣) المنفعة الحدية للسلعة (١)

الكمية المستهلكة من السلعة	المنفعة الكلية للسلعة	المنفعة الحدية للسلعة	المنفعة الحدية لوحدة النقود
١	٢٠	٢٠	٧
٢	٣٨	١٨	٦
٣	٥٢	١٤	٥
٤	٦٤	١٢	٤
٥	٧٢	٨	٣
٦	٧٨	٦	٢
٧	٧٨	صفر	صفر
٨	٧٢	-٦	-٢

حيث ثمن وحدة السلعة يساوى ثلاث وحدات من النقود

جدول رقم (٤) المنفعة الحدية للسلعة ـ ٢

الكمية المستهلكة من السلعة	المنفعة الكلية للسلعة	المنفعة الحدية للسلعة	المنفعة الحدية لوحدة النقود
١	١٢	١٢	٧
٢	٢٣	١١	٦
٣	٣٣	١٠	٥
٤	٤١	٨	٤
٥	٤٨	٧	٣
٦	٥٤	٦	٢
٧	٥٤	صفر	صفر
٨	٥٠	٤-	١-

حيث ثمن وحدة السلعة يساوى وحدتان من النقود .

فاذا قلل المستهلك من انفاقه على أى من السلعتين أو زاد هذا الانفاق لايتحقق له شرط التساوى المذكور ، وبالتالى لايتحقق له التوازن .

اشتقاق منحنى الطلب :

يعرف منحنى الطلب على سلعه ما بأنه المنحنى الذى يعبر عن الكميات من هذه السلعة عند المستويات المختلفة من الأسعار مع افتراض بقاء الأشياء الأخرى على ماهى عليه، وهذا يعني ثبات مستوى الدخل وذوق المستهلك وأسعار جميع السلع الأخرى.

لنفرض أن المستهلك سينفق كل دخله على سلعتين فقط هما س ١ ، س٢

ولنفرض أن سعر الكيلو جرام من السلعة س١ هو ع١ ، وأن سعر الكيلو من السلعة س ٢ هو ع٢ ، وأن ع٢ ضعف ع١ ، وان المستهلك سيحقق أقصى منفعه كلية ـ أى انه سيكون في حالة توازن ـ اذا ماكان ينفق دخله بالطريقة التي تجعله يحصل على الكمية ك ١ من السلعة س ١ والكمية ك٢ من السلعة س ٢ ، والتى يكون عندها :

$$\frac{\text{م}_2}{\text{ع}_2} = \frac{\text{م}_1}{\text{ع}_1}$$

أى عند الكميات ك١ ، ك٢ والتي تجعل المنفعة الحدية لما قيمته ريال من السلعة س ١ مساوية للمنفعة الحدية لما قيمته ريال من السلعة س٢ والشكل رقم (٤) يبين حالة التوازن للمستهلك .

شكل بيانى رقم (٤)

توازن المستهلك

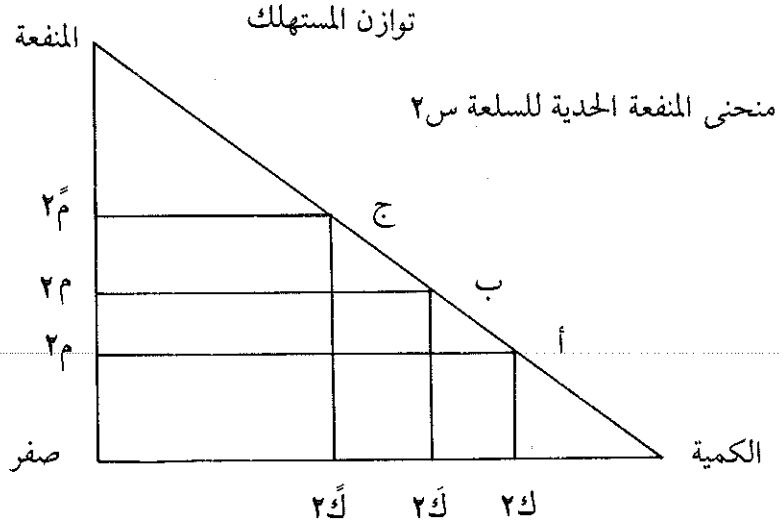

منحنى المنفعة الحدية للسلعة س ١

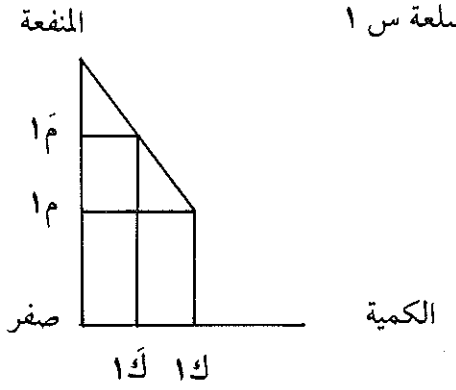

يلاحظ من الشكل (٤) أن م١ ضعف م٢ ، وان المستهلك سيحصل على الكمية ك١ عند السعر ع١ ، وهذه نقطة على منحنى الطلب الخاص بالسلعة س١ . ولنفرض أن سعر الكيلو جرام من السلعة س١ قد ارتفع الى عَ١ وأن المستهلك مازال يأخذ الكمية ك١ التى كان يتحصل عليها أولا . وكما هو معلوم فان المنفعة الحدية لما قيمته ريال من السلعة س١ ستقل . فاذا فرض أن المستلك قد استمر ـ عند السعر عَ١ ـ في الحصول على الكمية ك١ ، فانه سينفق بذلك مقدارا أكبر من دخله على السلعة س١ تاركا بذلك مقدارا صغيرا من دخله لينفقه على السلعة س٢ ، وحيث أن ع٢ هو السعر الثابت للسلعة س٢ ، فان المستهلك سيقلل مايحصل عليه من السلعة س٢ الى الكمية كَ٢ والنقص فى الكيلو جرامات المستهلكة من السلعة س٢ سيتسبب عنه أن المنفعة الحدية للكيلو جرام من السلعة س٢ ستزيد الى مَ٢ . وهذا يتسبب عنه بالتالى زيادة في المنفعة الحدية لماقيمته ريال من السلعة س٢ أى إلى مَ٢ على ع٢ وبالتالى تصبح مَ٢ على ع١ أكبر من م١ على عَ١ .

أى أن المنفعة الحدية لمايساوى ريال من السلعة س١ تقل عن المنفعة الحدية لماقيمته ريال من السلعة س٢ . وبذلك فان المستهلك يصبح في حالة عدم توازن .

وبالتالي فانه لن يستمر فى أخذ الكمية ك١ من السلعة س١ بعد أن ارتفع السعر الى عَ١ .

لذا فان المستهلك حتى يزيد من منفعته الكلية فانه يقوم بتحويل بعض انفاقه من الريالات على السلعة س١ الى السلعة س٢ . وبذا تصبح خسارة المستهلك الناتجة عن عدم انفاق ريال واحد على السلعة س١ مساوية للمنفعة الحدية لما قيمته ريال من السلعة س١ ، أما مكسب المستهلك نتيجة انفاقه ريالا واحدا على السلعة س٢ فيساوى المنفعة الحدية لماقيمته ريال واحد من س٢ . وحيث أن :

$$\frac{\text{م}_{\text{ً}}\text{٢}}{\text{ع٢}} > \frac{\text{م١}}{\text{عَ١}}$$

فيترتب اذا على تحويل الريالات من السلعة س١ الى السلعة س٢ أن تزداد المنفعة الكلية للمستهلك . وسيستمر تحويل الانفاق من السلعة س١ الى السلعة س٢ مادامت المنفعة الحدية لماقيمته ريال من السلعة س١ أقل من المنفعة الحدية لما قيمته ريال من السلعة س٢ . ونتيجة لتحويل انفاق المستهلك من السلعة س١ الى السلعة س٢ وتنازله عن وحدات من السلعة س١ فان المنفعة الحدية للكيلوجرام من السلعة س١ ستزداد، مما يعمل على ازدياد المنفعة الحدية لماقيمته ريال من السلعة س١ وذلك لثبات السعر عند عً ٢ . وبشراء وحدات من السلعة س٢ ، فان المنفعة الحدية للكيلوجرام من السلعة س٢ ستقل والتي ينتج عنها بالتالي أن تقل المنفعة الحدية لماقيمته ريال واحد من السلعة س٢ وتحويل الانفاق هذا سيقف عندما يساوى المستهلك ثانيا بين المنفعة الحدية لماقيمته ريال واحد من السلعة س١ والمنفعة الحدية لماقيمته ريال واحد من السلعة س٢ . وبالتالي ستزداد الكمية المأخوذة من السلعة س٢ من كً٢ الى كَ٢ ، وتقل الكمية المأخوذة من السلعة س١ من ك١ الى كَ١ كما هو مبين بالشكل. والكميات كَ١ ،كَ٢ تكون

بحيث أن :

$$\frac{\text{مَ}_1}{\text{ع}_1} = \frac{\text{مَ}_2}{\text{عَ}_2}$$

وهذه نقطة أخرى على منحنى الطلب للسلعة س١ .

الانتقادات الموجهة لأسلوب المنفعة :

تتلخص هذه الانتقادات فيمايلي :

١ـ أن الأشياء الأخرى لاتبقى على ماهي عليه .

٢ـ لايبدو أن المستهلك يسلك هذا السلوك الحسابي .

٣ـ أن تغير الدخل والأسعار لايؤدى الى انعكاسات سريعة للتعود الغالب .

٤ـ كلمة المنفعة تؤدىء الى البلبلة لأنها في الاقتصاد تعنى الرغبة أو قوة الطلب بينما هي في أذهان الناس تعنى الفائدة .

٥ـ إن الحديث عن قياس المنفعة كمن يزن كيلو جبن حديث خرافة وكل مايمكن قياسه قوة الطلب .

ومع ذلك فان لهذه الدراسة بعض الأهمية لماتؤدى اليه من التوصل الى بعض النتائج وهي :

١ـ معرفة كيفية توزيع الدخل والعوامل التي تؤثر فيه من منفعة ودخل وتذوق .

٢ـ يسترشد بها في السياسات الضرائبية برفعها على الأغنياء وخفضها على الفقراء .

٣ـ المنفعة الحدية ألقت الضوء على لغز القيمة حيث كانت هي العامل الآخر مع نفقة الانتاج لتحديد السعر .

أسلوب منحنيات السواء :

للتغلب على عدم امكان وتعذر قياس المنفعة قام هيكس وألن باستخدام منحنيات السواء عند صياغتها للنظرية الحديثة للطلب . ويقصد بمنحنى السواء

الكميات المختلفة من السلع المتباينة التي تعطي اشباعا أو منفعة متماثلة أو متكافئة أو متساوية. وتتلخص الفكرة الأساسية لهذا الاشباع أو المنفعة المتساوية في أن المستهلك يمكنه ويستطيع احلال أى سلعة محل سلعة أخرى وذلك واضح في حالة السلع المتشابهة حيث يمكنه احلال الشاى محل القهوة مثلا. كما وان السلع غير المتشابهة أيضا يمكنه احلالها محل بعضها البعض كأن يقوم المستهلك بشراء سيارة بدلا من منـزل. هذا ومن الملاحظ فى المثالين السابقين أن الاحلال كان مباشرا، بيد أنه ليس من الضرورى أن يكون احلال السلع محل بعضها احلالا مباشرا، اذ قد يكون ذلك الاحلال غير مباشر فمثلا قد يكون شراء المستهلك لسيارة احلالا غير مباشر لسلعة أخرى كالثلج يمكنه الحصول عليها عن طريق شراء ثلاجة كهربائية.

الا أن هناك كمية كبيرة من السلع لايمكن احلالها محل بعضها البعض هي السلع المتكاملة حيث أن زيادة الكمية المشتراة من المناضد مثلا يصحبها زيادة في الكمية المطلوبة من المقاعد اللازمة لها.

ونظرا لأن المستهلك يمكنه تبعا لقابلية السلع للاحلال محل بعضها البعض إحلال سلعة محل سلعة أخرى، فان المستهلك يستطيع ايجاد مجاميع مختلفة من أى سلعتين ولتكونوا أ،ب مثلا تكون متساوية أو متكافئة الاشباع أو المنفعة بالنسبة له. فاذا عرض على المستهلك المفـاضلة بين المجموعتين التاليتين من السلعتين أ،ب.

١٥ وحدة من السلعة أ + ٨ وحدات من السلعة ب (١)

١٤ وحدة من السلعة أ + ١٠ وحدات من السلعة ب(٢)

فان المستهلك بتفضيله المجمـوعـة (١) على المجمـوعة (٢) يعتقد أن زيادة وحدتين من السلعة ب لاتكفي لمعادلة نقص وحده من السلعة أ، أى انه يلزم فى هذه الحـالة زيادة الكمية المضافة من السلعة ب فى المجموعة (٢) حتى تصبح مساوية ومماثلة الاغراء بالنسبة لهذا المستهلك للمجموعة (١). وبفرض أن الزيادة

المرغوبة في عدد وحدات السلعة ب في المجموعة (٢) كانت وحدة أخرى، فان هذه المجموعة تصبح عبارة عن ١٤ وحدة من السلعة أ+١١ وحدة من السلعة ب (٣) وتصبح المجموعتان (١)، (٣) متكافئتين أى انه يكون سيان لدى المستهلك الحصول على أى منهما.

ومن الممكن باتباع الطريقة السابقة اشتقاق مجموعات عديدة من السلعتين أ، ب تكون متكافئة من وجهة نظر المستهلك ويبين الجدول التالي بعضا من هذه المجموعات.

جدول (٥) مجاميع السلع المتكافئة فى الاشباع

القسم الأول

المجموعة	السلعة أ	السلعة ب	م.أ.ح ب-١
١		٧	٠٠
٢		٨	١
٣		١٠	٢
٤		١٣	٣
٥		١٧	٤

القسم الثانى

المجموعة	السلعة أ	السلعة ب	م. أح ب-١
١	١٧	٧	٠٠
٢	١٦	١١	٣
٣	١٥	١٥	٤
٤	١٤	٢٠	٥
٥	١٣	٢٦	٦

من ذلك الجدول يتضح أن المستهلك يفضل أى مجموعة من السلعتين أ، ب بالقسم الثاني على نظيرتها بالقسم الأول حيث تحتوى مجموعات القسم الثاني على نفس الكميات من السلعة أ وعلى كميات أكبر من السلعة (ب).

ويمكن تمثيل مجموعات القسمين الأول والثاني المختلفة بيانيا كما هو مبين بالشكل رقم (٥) حيث يرمز الاحداثى الرأسى الى وحدات السلعة ب والاحداثى الافقى الى وحدات السلعة أ ، واذا فرض أن هاتين السلعتين يمكن تجزئتهما فاننا نحصل على منحنيات السواء المستمرة ١، ٢ التي تمثل مجموعات كل من القسم الأول ـ والثاني فى الجدول السابق على التوالي. وبناء على الفرض السالف أى قابلية السلع للتجزئة فان عدد منحنيات السواء الممكن بيانها بيانيا غير محدود.

شكل بياني رقم (٥)

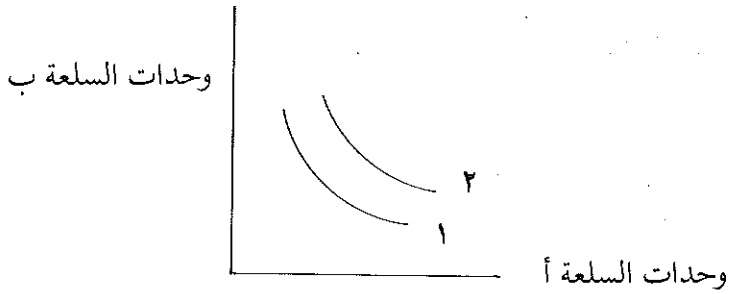

خصائص منحنيات السواء :

تتميز منحنيات السواء بثلاث خصائص هى :

أـ منحنيات السـواء لاتتقاطع مع بعضها : ويمكن اثبات ذلك بفرض امكانية تقاطع منحنيات سواء كما هو مبين بالشكل رقم (٦) . لما كان من المعروف أن جميع المجمـوعات من السلعتين أ،ب الواقعة على منحنى سواء واحد تكون متكافئة ومتماثلة فانه يمكن القول بأن ح ص من السلعة أ+ ص هـ من السلعة ب = س ص من السلعة أ + ص ع من السلعة ب على منحنى السواء (٢) .

شكل بيانى رقم (٦)

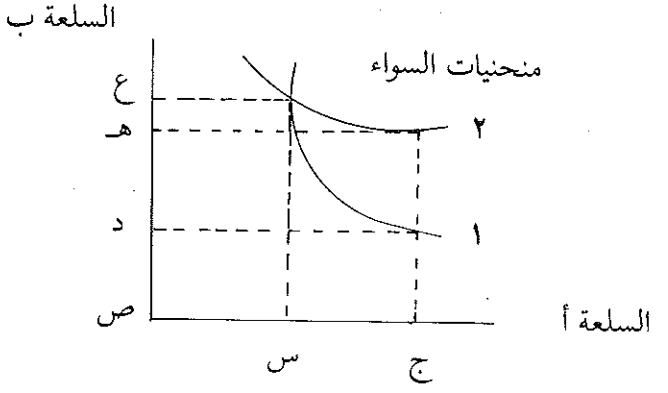

وكذلك فان س ص من السلعة أ + ص ع من السلعة ب = ح ص من السلعة أ + ص د من السلعة ب على منحنى السواء (١) ويستنتج مما تقدم أن :

ح ص من السلعة أ + ص هـ من السلعة ب = ح ص من السلعة أ + ص د من السلعة ب وبالتالي فان ص هـ من السلعة ب = ص د من السلعة ب . وهى نتيجة غير منطقية حيث أن المستهلك سيفضل قطعا الكمية ص هـ من السلعة على الكمية ص د من نفس السلعة لأنها أكبر، أى أنه لايمكن والحال كذلك لمنحنيات السواء أن تتقاطع .

ب ـ انحدار منحنيات السواء سالب :

حيث انه كلما زادت كمية السلعة أ كلما قلت كمية السلعة ب ، وهذه خاصية عامة، اذ أنه من المستحيل أن تكون مجموعتان من السلعتين أ،ب متكافئتين في حين تحتوى احداهما على نفس الكمية من السلعة أ التى تحتويها المجموعة الثانية وتحتوى في نفس الوقت المجموعة الأولى على كمية أكبر مما تحتوى عليه المجموعة الثانية من السلعة ب .

هذا ويقصد بمعدل الاحلال الحدى للسلعة ب محل السلعة أ الكمية اللازمة من السلعة ب لمعادلة النقص في درجة الاشباع الناتج عن نقص وحدة من وحدات السلعة أ أى أن معدل الاحلال الحدى ان هو الا مقارنة بين مجموعتين ومتكافئتين .

وواضح من القسم الاول بالجدول السابق أن المستهلك احتاج الى ثلاث وحدات اضافية من السلعة ب لمعادلة النقص االذى نتج عن تنازله عن وحدة من السلعة أ فى حالة انتقاله من استهلاك المجموعة ٣ الى المجموعة ٤ أى أن معدل الاحلال الحدى للسلعة ب بدلا من أ فى هذه الحالة عبارة عن ٣ وحدات من ب نظير وحدة واحدة من أ أى : م . أ . ح ب-أ = ٣ : ١=٣

ويتساوى م . أ . ح ب-أ مع $\frac{١}{\text{م . أ . ح أ-ب}}$

أى أن معدل الاحلال الحدى للسلعة ب بدلا من السلعة أ عبارة عن معكوس معدل الاحلال الحدى للسلعة أ بدلا من السلعة ب . وفيما يلي تمثيل م . أ . ح ب - أ بيانيا لتوضيح معنى الاحلال - شكل رقم (٧).

نفرض أن المستهلك يكون عند النقطة س فإن هذا المستهلك يتنازل عن كمية صغيرة من السلعة أ أى ($\triangle$ أ) للحصول على كمية أكبر من السلعة ب أى ($\triangle$ ب) حتى يحتفظ بنفس معدل الاشباع الذى يتمتع به عند استهلاكه للمجموعة س .

أى أن : $\frac{\text{ب}}{\text{أ}}$ = عبارة عن م . أ ح ب - أ

واذا فرضنا أنه أمكن تجزئة وحدات - السلعتين أ، ب لدرجة كبيرة فان معدل الاحلال الحدى يصبح في هذه الحالة عبارة عن انحدار الخط ك ل أى مماس النقطة س أى :

$$\text{م . أ . ح ب - أ} = \frac{\text{ل ك}}{\text{م ك}} = \text{ظا } \widehat{\text{م ك ل}}$$

شكل بيانى رقم (٧)

معدل الاحلال الحدى

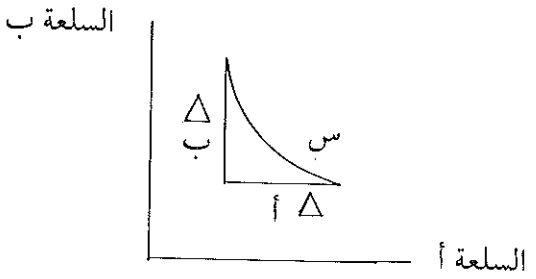

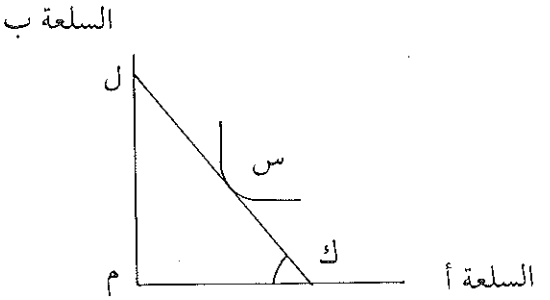

ج - منحنيات السواء مقعرة بالنسبة لنقطة الأصل : حيث يزيد معدل الاحلال الحدى للسلعة ب محل أ كلما زادت كمية ب بالنسبة لكمية أ . فبفرض أن السلعة أ هى وقت الـراحـة أو الاستجـمام فى حين أن السلعة ب هي الدخل النقدى المتحصل عليه من العمل في القسم الأول من الجدول رقم (٥)

نجد أن العامل عند انتقاله من المجموعة ١ الى ٢ يطلب : زيادة عشرة ريالات فى دخله النقدى نظير انقاصه لوقت راحته أو استجمامه بمقدار ساعة واحدة . غير أن هذا العامل يطلب زيادة مقدارها عشرون ريالا لتعويض نقص وقت راحته بمقدار ساعة أخرى اى عند انتقاله من المجموعة ٢ الى المجموعة ٣ . ويعزى ذلك الى سببين :

١- قلة الوقت المحدد لراحته أو استجمامه عن الأول وبالتالي ازدياد قيمة وقت الراحة النسبية .

٢- زيادة كمية دخله النقدى وبالتالى قلة حاجة العامل للحصول على زيادة في دخله هذا ويقوم مبدأ زيادة معدل الاحلال الحدى هذا مقام قانون تناقص المنفعة في نظرية الطلب النقدية . ويمكن ايضاح ذلك بيانيا كمايلى :

شكل بيانى رقم ٨

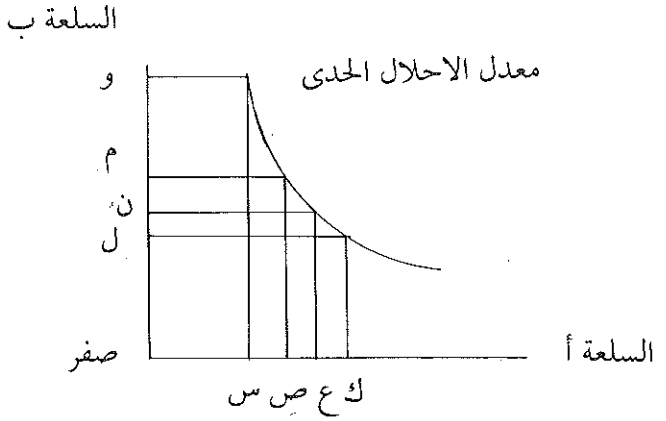

لنفرض أن كلا من س ص ، ص ع ، ع ك تمثل كميات متساوية من السلعة أ فنجد ان المستهلك يطلب كميات متزايدة من السلعة ب (ل م ، م ن ، ن و) لتعادل النقص في كل من هذه الوحدات المتتالية من السلعة أ .

واذا فرضنا ان وحدات كل من السلعتين أ، ب تكون صغيرة جدا فان انحدار منحنى السواء (الذى يعادل معدل الاحلال الحدى) يزيد كلما انتقل المستهلك الى أعلى على نفس منحنى السواء .

هذا وتقل درجة التقعر كلما زادت امكانية احلال السلع محل بعضها البعض .

اشتقاق منحنى الطلب : تستخدم منحنيات السواء في تقدير الكميات المختلفة من كل سلعة من السلع التي يشتريها المستهلك بالأسعار المختلفة في فترة زمنية معينة أى استنتاج طلبه، وكذلك في تقدير الكميات المختلفة التي سيطلبها المستهلك عند تغير دخله في حالة بقاء الأسعار ثابتة على ماهى عليه أى منحنيات الانفاق أو منحنيات الدخل، على أن تكون المعلومات التالية معروفة للمستهلك :

١ـ منحنيات السواء للسلعتين موضع الدراسة .

٢ـ دخل المستهلك الذى يفرض انه ثابت .

٣ـ أسعار السلع التي يفرض انها لاتتأثر بطلب هذا المستهلك .

وفيما يلى نوضح كيفية استخدام منحنيات السواء لتقدير الكميات المختلفة من أى سلعة من السلع التى يشتريها المستهلك بالأسعار المختلفة فى فترة زمنية معينة عند بقاء جميع العوامل الأخرى ثابتة وعلى ماهي عليه ، اى منحنيات الطلب الفردية عند معرفة البيانات التالية :

١- منحنيات السواء بالنسبة للسلعتين المراد تقدير منحنيات طلب المستهلك الفردى لهما .

٢- معرفة دخل المستهلك الذى يفرض بقاءه ثابتا ، وان المستهلك يقوم بانفاق دخله على سلعتين فقط . أى أن معادلة ميزانية المستهلك كالآتى :

د = ك أ س أ + ك ب س ب

حيث ترمز د للدخل وك أ و ك ب الى الكميات المشتراه من السلعتين أ، ب وتدل س أ ، س ب على أسعارهما على التوالي .

٣- أسعار السلعتين أ، ب التى لاتتأثر بالكميات التي يطلبها هذا المستهلك منها .

أى انه فى ظل المنافسة فان المستهلك الفردى لايكون لطلبه أى تأثير على الأسعار السائدة . ونظرا لأن دخله ثابت فان معادلة الميزانية تعطينا الكميات المختلفة من السلعتين أ، ب التي يمكنه شرائها في حدود دخله الثابت ، كما هو مبين فيمايلى :

الكمية المشتراه من السلعة أ	الكمية المشتراه من السلعة ب
صفر	$\frac{د}{س ب}$
١	$\frac{د - أ س أ}{س ب}$
٢	$\frac{د - ٢ س أ}{س ب}$
.	.
.	.
.	.
د	صفر
س أ	

وبفرض أن المستهلك رشيد فى سلوكه يسعى لتحقيق أقصى اشباع ممكن .

فاذا قام المستهلك بانفاق دخله على السلعة أ فانه يستطيع شراء الكمية : د س أ = سص ، وكذلك فانه فى حالة انفاق دخله على السلعة ب فانه يمكنه الحصول على الكمية د س ب = س ع من السلعة ب . وبتمثيل ذلك على الرسم (شكل٩) وايصال النقطتين ص ، ع بخط مستقيم فان هذا الخط يطلق عليه اسم خط السعر (ص ع) وهو يبين المجموعات المختلفة من السلعتين أ، ب التي يستطيع المستهلك شرائها بدخله الثابت .

ونظرا لأن المستهلك ينفق دخله بأكمله على السلعتين أ ب فانه لابد أن يشترى مجموعة منهما تقع على الخط ص ع .

هذا ويطلق على المنحنيات المختلفة التي تواجه المستهلك بخريطة السواء. وهى تمثل سلم تفضيل المستهلك لمختلف المجاميع من السلعتين.

ويلاحظ أن خط السعر ص ع يقطع منحنيات السواء ١، ٢، ٣ فى النقط م ، ن ، حـ ، على التوالى. وسيقوم المستهلك بشراء المجموعة جـ الواقعة على منحنى السواء٣ لأنها أفضل بالنسبة للمستهلك من أى من المجموعتين م أو ن . وبالرغم من أن أى مجموعة على منحنى السواء ٤ تفضل مجموعات منحنى السواء ٣ الا أن المستهلك لايستطيع شرائها نظرا لأن دخله لايمكنه من ذلك.

شكل بيانى رقم (٩)

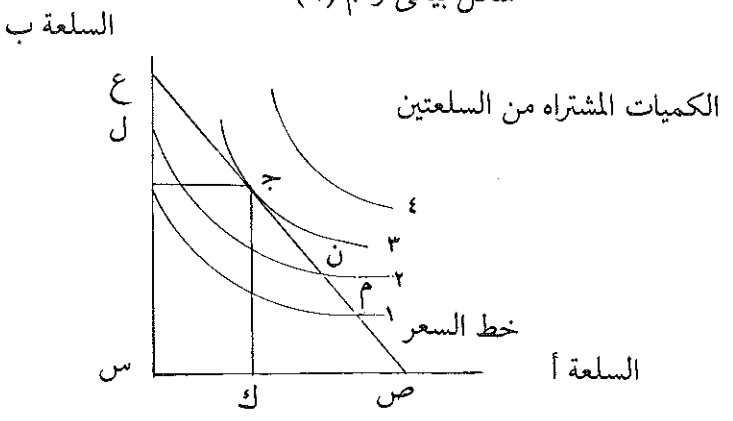

أى أن المستهلك سيطلب الكميات س ك من السلعة أ، س ل من السلعة ب

٣ـ أسلوب التفضيل الموضح :

انتقـدت نظرية سلوك المستهلك من زاوية ان فرضهـا قيام المستهلك ببيان مجمـوعـات السلع التي يرغب فيها عند الاشباع المتساوى افتراض غير واقعي . فظهـرت نظرية اسلوب التفضيل المـوضـح (لسالمولسون) وهي تقوم أيضا على افتراضات هي :

١ـ ثبات الذوق .

٢ـ السلوك الرشيد للمستهلك .

٣ـ معرفة أثمان السلع المختلفة ، ودخل المستهلك الذى ينفقه كله .

والنظرية محاولة لرسم منحنيات سواء للمستهلك دون الرجوع الى المستهلك نفسه كما هو الحال في الاسلوبين السابقين (المنفعة ومنحنيات السواء) . ويعتمد هذا الاسلوب على ملاحـظة السلوك الفعـلي للمستهلك في السـوق وتفضيله لمجموعة من السلع على الأخرى وتستخدم هذه البيانات فى رسم منحنى سواء المستهلك وبين الشكل البياني التالى ذلك .

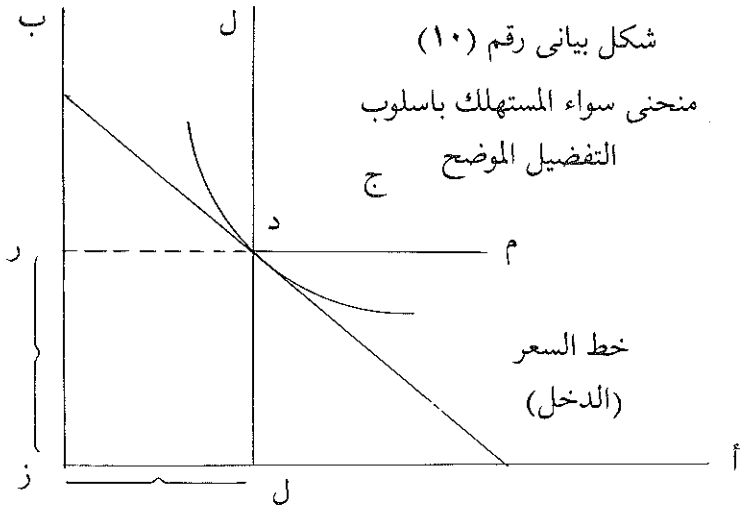

شكل بيانى رقم (١٠)
منحنى سواء المستهلك باسلوب التفضيل الموضح

هذا وتمثل النقط التى الى يمين خط السعر منطقة الجهل بالنسبة للباحث، والتي يفضلهـا المستهلك ، ولكن لايستطيع أن يصل اليها بدخله لأنها تتطلب دخلا أكبر من الدخل المتاح له، مثل نقطة (حـ) مثلا . اما النقط التي على يسار خط السعر فان المستهلك لايفضلها لأنها تتطلب دخلا أقل من الدخل المتاح له . والنظرية تفترض أن المستهلك ينفق جميع دخله القابل للتصرف فيه .

لذا فان تفضيل المستهلك سيكون عند النقطة (د) حيث أن المستهلك يختار الكمية (زل) من السلعة أ، الكمية (زر) من السلعة (ب) . وعند هذه النقطة يتحقق توازن المستهلك. ويمثل منحنى السواء المماس لهذه النقطة (د) تفضيل المستهلك.

كيفية رسم منحنى سواء المستهلك:

نفرض أن المستهلك يفضل الكمية (زل) من السلعة (أ) . والكمية (زر) من السلعة (ب) التي تتحدد عند النقطة (د) دون سواها من النقط التي تقع على خط الميزانية أى خط السعر (س ص)، مثل النقطة (ج أو ح) . شكل بيانى رقم (١١).

واننا نرغب فى رسم منحنى السواء للمستهلك الذى تقع عليه نقطة (د) وهو المماس لخط الميزانية عند النقطة (د) . وكما سبق القول فان المستهلك يفضل توليفة السلعتين (أ،ب) عند النقطة (د) على أى نقطة أخرى تقع تحت خط الميزانية كالنقطة (ط) مثلا.

وحيث أن المجموعة التي عند نقطة (و) . والتي يفضلها المستهلك على نقطة (د) بعيدة عن متناول المستهلك لأنها تكلفه أكثر من دخله. اذا فمنحنى السواء لايمكن أن يدخل فى المنطقة التي تحددها النقاط (م د ك) وتمثل المنطقة الواقعة الى يمين خط الميزانية أسفل أو يسار المنطقة (م د ك) منطقة مجهولة بالنسبة للباحث

والتي سيقطعها منحنى السواء.

ولكى تضيق مساحة المنطقة المجهولة نفترض تغيرات كثيرة فى سعر السلعتين (أ،ب) . تؤدى الى اختلاف انحدار خط الميزانية الجديد مع كل تغيير فى الأثمان عند خط الميزانية السابق. ويمثل الخط (هـ) احد خطوط الميزانية المحتملة ازاء هذه التغييرات. وبنفس الاسلوب السابق نجد أن أى نقطة أسفل خط الميزانية (ن هـ) لايمر منها منحنى السواء لأنها تحت خط الميزانية فتسقط اذا من الحسبان مما يؤدى الى تضييق المنطقة المجهولة باستبعاد المساحة بين خطي الميزانية . وبتكرار التغيرات فى أثمان السلعتين أ،ب نتمكن من رسم خطوط ميزانية جديدة تضيق معها المنطقة المجهولة في كل مرة حتى نصل فى النهاية الى رسم منحنى سواء المستهلك.

شكل بيانى رقم (١١)

خطوات تحديد منحنى سواء المستهلك

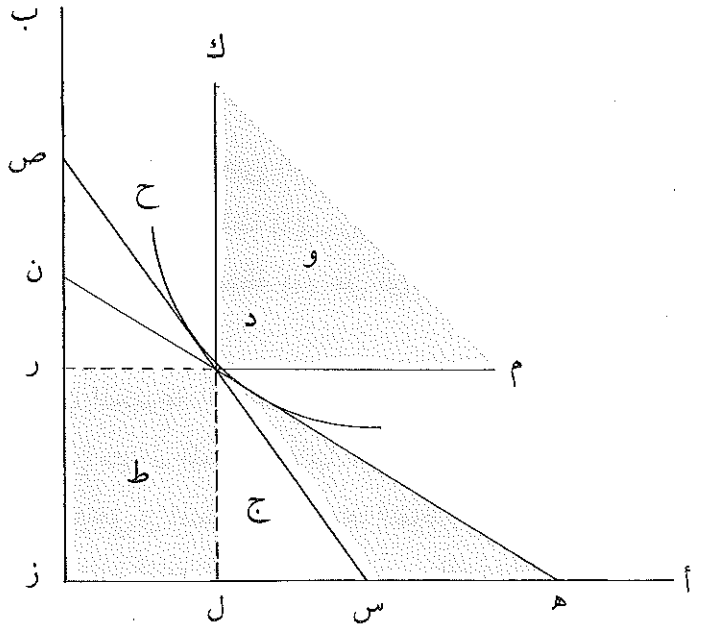

المبحث الثاني

منحنى التفضيل الاسلامى

مقـدمـة: يلتقي النفعيون عنـد القول أن اللذة أو المنفعة هي وحدها الخير الأقصى أو المرغوب فيه لذاته دون نتائجه والألم وحده هو الشر الأقصى. فالخير لايوجد الا اذا حقق او توقع أن يحقق نفعا من ورائه فأصبحت المنفعة معيارا للخير.

ولقد استهدف المذهب النفعي لسيل من حملات النقاد، فالتجربة تشهد بأن الناس كثيرا مايأتون أفعالا تثير الألم ولا تحقق اللذة ولا المنفعة. وكثير من الميول الفـطرية يسبب لصاحبه ألما كغريزة الأمومة. ومن الخطأ أن توضع اللذة كغاية قصوى للأفعال الانسانية لأن هذا أنسب للحيوانات، واللذة للانسان وسيلة لغاية تسمو عليه. وماصعدت الحضارة الا بغذاء التضحية باللذات العاجلة والبناء للمستقبل(١).

والناس لايتحقق لهم التوازن الا اذا امتدوا من الفناء الى البقاء، ومن الدنيا الى الآخرة.

ان الايمان بالدنيا وحدها ليس وراءه من أخلاق الا الانانية والأثرة، ولا قيمة الا للدرهم والدينار، ولا خوف الا من سوط السلطان.

والإيمان بالآخرة لذلك نقطة افتراق بين طريقين﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا ومِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرةَ﴾وإليك نماذج ممن يريدون الآخرة :

---

(١) الفلسفة الخلقية نشأتها وتطورها ـ د . توفيق الطويل ص ٢١٨

أتت العير عثمان رضى الله عنه محملة من الشام وقد انقطعت موارد المسلمين فى أيام أبى بكر رضى الله عنه . وتقدم اليه التجار بعرض سخي يربحونه الدرهم بدرهمين فيردهم عثمان قائلا : اعطيت أكثر من ذلك، فيعرضون أربعة دراهم ثم خمسة وهو يردهم كل مرة فتعجبوا من قوله لأنه لايوجد تجار غيرهم . فقال : ان الله أعطانى عشرة أمثالها ثم أقسم ليتركها خالصة للمسلمين يرد عنهم غائلة الحاجة .

ولما أزمع عمر بن عبدالعزيز ان يرد مالديه أمر فنودى بالناس : الصلاة جامعة فصعد الى المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال : فان هؤلاء قد كانوا أعطونا عطايا ماكان ينبغى لنا أن نأخذها وماكان ينبغي لهم أن يعطوناها، وان ذلك قد صار الى، ليس على فيه دون الله محاسب ، ألا وانى قد رددتها وبدأت بنفسى وأهل بيتى . .
اقرأ يامزاحم . . فقص الكتب ولم يبق شيء منها .
فعلى أى منحنى تفضيل ياترى تضع هذه النماذج . .

نمط الانفاق :

قال الله تعالى : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ العَاجِلَةَ عجَّلْنَا لهُ فِيها مَا نشاء لِمَنْ نُرِيدُ، ثُمَّ جَعَلْنَا لهُ جَهنَّمَ يَصْلاهَا مَذْمُوماً مَدْحُوراً، وَمَنْ أرادَ الآخِرةَ وسَعَى لهَا سَعْيهَا وهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئك كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً. كُلاًّ نُمِدُّ هَؤُلاَءِ وهؤُلاَءِ من عَطَاءِ رَبِّكَ. وَمَا كَانَ عَطَاءِ رَبِّكَ محْظُوراً. انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلىَ بَعْضٍ ، وَلَلآخِرةُ أكْبرُ دَرَجَاتٍ وأكْبرُ تَفْضِيلاً﴾(١) .

فمن اقتصر همه وتصرفاته وسلوكه على هذه المرحلة من حياته وهي فترة الدنيا فانه حظ الآخرة ، ولم يصل في دنياه الى كل مايبتغيه، بل الى ماقسم له فقط . ومن كان بعمله محققا رضا الله، وفيه اشباع حاجاته الدنيوية والدينية، ومنفعة نفسه

(١) سورة الاسراء آية ١٨ ـ ٢٢ .

وأهله ومجتمعه ، فى حاضره ومستقبله فى هذه الدنيا (أى كان مخططا لاشباعاته الحاضرة والمستقبلة بالاستهلاك والادخار للمستقبل، والاستثمار لعمارة الأرض) وعاقبته فى الآخرة نال مايسعى اليه بالعطاء الذى ليس له حدود. ولايكون المسلم في هذه الحياة متمنيا لمثل مالدى غيره أى لايسعى للتقليد في الاستهلاك والتطلع الى من ليسوا متساويين معه فى ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية، بل انه يقوم بالسعى المزدوج للمعيشة الحاضرة والمستقبل المتوقع فى الدنيا والعاقبة فى الآخرة ، لأن الله فضل الناس في ارزاقهم وأعمالهم بين فقير ومتوسط وغنى على درجات متفاوتة للاختبار. وليتخذ بعضهم بعضا سخريا، أى لقيام الحياة والتعاون بين سائر البشر في عمارة الأرض وتنظيم المجتمعات.

وتحقيق المصالح واشباع الحاجات . وليس لكى يكونوا على درجة واحدة من العمل والرزق والانفاق واشباع الحاجات. وتفاوت المنازل فى الآخرة اشد مما في الدنيا ولكن على أساس الطاعة، فمن رأى من يفوقه منزلة وانفاقا واشباعا للحاجات، فعند الله عوضه بمايفوق كل ذلك ، لمن التزم بهدى الاسلام وكان رشيدا فى سلوكه عاقلا حكيما فى تصرفاته .

وليس الانفاق والاستهلاك واشباع الحاجات مطلقا من كل قيد أو ضابط، بل يتعين الالتزام بدائرة الحلال والحرام فى الانفاق نفسه بمايلزم حفظ المال من التوسط في الانفاق بين الحاضر والمستقبل، وبين منفعة النفس والمجتمع وبين معيشته فى الدنيا وعمارة الأرض . ، وحاجاته الدينية من زكاة وحج وغيرها. وفي الاستهلاك بالامتناع عن كل ضار وممنوع كالدم والميتة ولحم الخنزير والتماثيل والزنا واللواط وغيرها. وفي اشباع الحاجات بتحقيق مايلزم حفظ الدين والصحة البدنية والنفسية والعقلية، والنسل والعرض ، دون اكثار أو اقلال مع مراعاة حاجات الآخرين.

يقول الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا

آتاهُ الله لاَ يُكلِّفُ الله نَفْساً إلاَّ ما آتاها، سَيَجْعَلُ الله بَعْدَ عُسرٍ يُسراً﴾(١).

فالانفاق اذا مرتبط بالدخل وعلى حسب الحاجة أيضا فليس الفقير مثل الغنى، ويختلف النـاس في احتياجاتهم أيضا تبعا للسن والجنس والمهنة واختلاف المناخ وتبدل الفصول، واختلاف المواطن والأزمنة.

وقد قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ لامرأة أبى سفيان حين شكت له بخله وامساكه: « خذى مايكفيك وولدك بالمعروف» فالكفاية عامل في تحديد النفقة ولكن حين يكون فى المال سعة. فليس الدخل هو العامل الوحيد فقط في تحديد الانفاق بل أيضا مدى الحاجة.(٢)

هذا وعلى الأغنياء وعلى المجتمع واجبات تجاه الفقراء فليس الغني مستقلا بماله بلا قيود بل عليه حقوق كالزكاة وغيرها، يلزم مراعاتها في انفاقهم ليقوموا بحاجات الفقراء.

ولهذا يقول الله تعالى: **﴿يَا بني آدم خُذُوا زينَتَكُمْ عندَ كلِّ مَسْجِد وكلُوا واشرَبُوا وَلاَ تُسرِفُوا إنَّهُ لاَ يُحبُّ المُسرِفين﴾**(٣).

ويقول أيضا: **﴿ولاَ تُؤتُوا السُّفَهَاء أموالَكُمْ التي جَعَلَ الله لكُمْ قِيَاماً، وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكسُوهُمْ وَقُولُوا لهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾**(٤).

فالمـال يستخـدم فى منـافـع مباحة: لا اسراف ولاتقتير لكي يشبع حاجات الانسان ومن يعول فى حاضره ومستقبله فى الدنيا، والقيام بواجباته تجاه المجتمع، لذا فان من أسـاء أو من يظن فيه اساءة استخدام المال لدلائل قوية على ذلك بالتبذير وعدم التدبير والاقتصاد وتنمية المال يحجر عليه لسفاهته لأن فى المال حق لنفسه وحق لجماعته ومجتمعه واساءة الانفاق تضييع حقه وحقهم.

---

(١) سورة الطلاق آية ٧.

(٢) تفسير القرطبى ج١٨ ص١٧٠.

(٣) سورة الاعراف آية ٢١.

(٤) سورة النساء آية ٥.

وقد قال عطاء فى ذلك ان الله قد نهى عن الاسراف فى كل شىء فى الأكل والشرب والانفاق على الفقير.

وقال رسول الله ﷺ : من أصبح لايهتم بأمر المسلمين فليس منهم . (رواه الطبرانى)

وقال ﷺ : أيما أهل عرصه أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى . (رواه أحمد) .

فيلزم اذا لكي يكون المستهلك رشيدا أن يضع في خطته لانفاق المال مصالح نفسه روحا وبدنا وعقلا، ومن يعول، ومصالح المجتمع فى العاجل والآجل للمعيشة فى الدنيا وعمارة الأرض، والقيام بالواجبات الدينية واشباع احتياجاته منها لأخراه . وبذا يتحقق توازن المستهلك فى انفاقه ليحقق له الوفاء باحتياجاته بكافة مستوياتها الضرورية والحاجية والتحسينية، فلايحرم من الضروريات على حساب الكماليات كما هو الحال فى الرأسمالية، ولايحرم من الكماليات على حساب الضروريات كما فى الاشتراكية . حيث يتيسر له استهلاك الطيبات والمستلذات من السلع والخدمات، ويعينه المجتمع على ذلك فى حدود امكانياته .

اذا فأول افتراضات تحليل الطلب الاستهلاكى فى النظرية الاقتصادية الذى يقول بأن المستهلك يتصرف تصرفا رشيدا أى انه يحاول في توزيع انفاقه وفي حدود دخله المتاح أن يحصل على أكبر قدر من الاشباع أو المنفعة، لايعد صحيحا في مجتمع اسلامى لأن الاشباع المذكور قاصر على منافع مادية شخصية فقط من سلع وخدمات الاستهلاك المختلفة دون تقييد بالحلال والحرام والنافع والضار، وليس فيه منافع غيره من أفراد المجتمع ولاينظر فيها الى منافع أخروية واشباع حاجات دينية .

وبناء على ذلك يكون الافتراض الأول فى تحليل المستهلك في اقتصاد مجتمع اسلامى هو أن المستهلك يتصرف تصرفا رشيدا أى أن المستهلك يحاول في توزيع

انفاقه وفي حدود دخله المتاح أن يحقق أكبر قدر من الرضا أو المنفعة المباحة في دنياه وآخـرته . ويشمل ذلك بالطبع منافع الآخرين لأنها توزن فى ميزان حسناته فى الآخرة ، كما تشمل أيضا منافع الجسم والعقل والروح معا لأن اشباعها هو الذى يكفل له تحقيق الرضا فى دنياه وآخرته .

ونظرا أن منحنيات التفضيل وخطوط السواء كلها أدوات توضيحية لا أكثر ، ويمكن استخدامها فى الشر والخير سواء فسنحاول فيمايلى استخدامها فى توضيح نمط الانفاق للمسلم .

منحنى تفضيل الصدقة والاستهلاك :

هنا نوازن بين الانفاق المادى والصدقة على منحنى تفضيل لنحصل على أحسن اشباع ممكن اذا عرفنا الدخل عند ٦٠٠ وحدة كرقم افتراضى .

وان الصدقة تمثل اشباع روحي .
أما الانفاق (استهلاك + استثمار) فيمثل اشباع مادى .

وهناك حد أدنى للصدقة هو الزكاة ٢٫٥٪ من الدخل بعد النصاب وهو الآن الحول .

وله حد أعلى أيضا ممثل في قول رسول الله ﷺ عن سعيد بن أبى وقاص رضى الله عنه (قلت يارسول الله أوصى بماله كله؟ قال: لا ، قلت : فالشطر. قال : لا قلت: الثلث: قال: فالثلث والثلث كثير، إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم ، وانك مهما أنفقت من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى فى امرأتك. . .) متفق عليه .

والمنحنى يبين العلاقة بين الانفاق الاستهلاكي والصدقي عند حد أعلى للصدقة هو الثلث وحدها الأدنى فهو ٢٫٥٪ سنويا .

شكل بيانى رقم (١٢)

منحنى التفضيل النقدى في المجتمع الاسلامى (حالة الزكاة والصدقات)

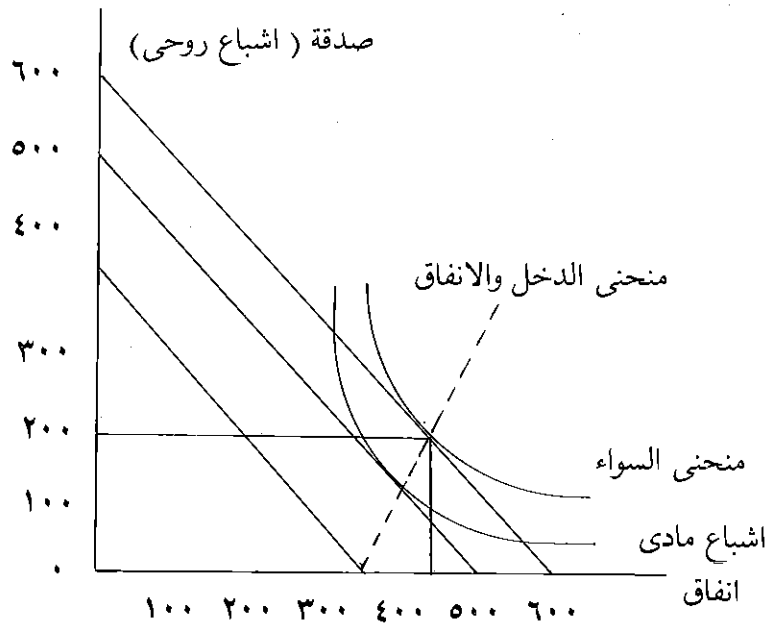

فعند الدخل ٦٠٠

النقطة أ هى الموقف التوازنى للانفاق ٤٠٠ والصدقة ٢٠٠ في حدود الثلث النقطة ب هى الموقف عند اشباع أقل يزيد فيه الانفاق وتقل الصدقة عن الثلث النقطة جـ هى الموقف عند اشباع أقل يقل فيه الانفاق وتزيد الصدقة عن الثلث.

ونلاحظ هنا أيضا ان منحنى الدخل والانفاق عند دخل ٣٥٠ وهو حدالغنى أو نصاب الزكاة افتراضا، يبدأ عند نقطة الصفر فى الانفاق الصدقي ثم يتزايد بتـزايد الدخل. ولايقل خط الدخل عن ذلك فهو أول خطوط لكفالة المجتمع المسلم لحد الحاجة لكل فرد فيه، ولايسمح بهبوط الدخل عن ذلك طالما توفرت للمجتمع امكانيات تحقيقه بالوسائل الاسلامية المشروعة.

أما فى حالة الزكاة فاننا نلاحظ ان منحنى الدخل والانفاق يكون أهدأ انحدارا من المنحنى السابق حيث يكون (بفرض حولان الحول) قيمة الزكاة ١٥ والانفاق ٥٨٥

شكل بيانى رقم (١٣)

منحنى التفضيل النقدى فى المجتمع الاسلامى (حالة ٢ : الزكاة)

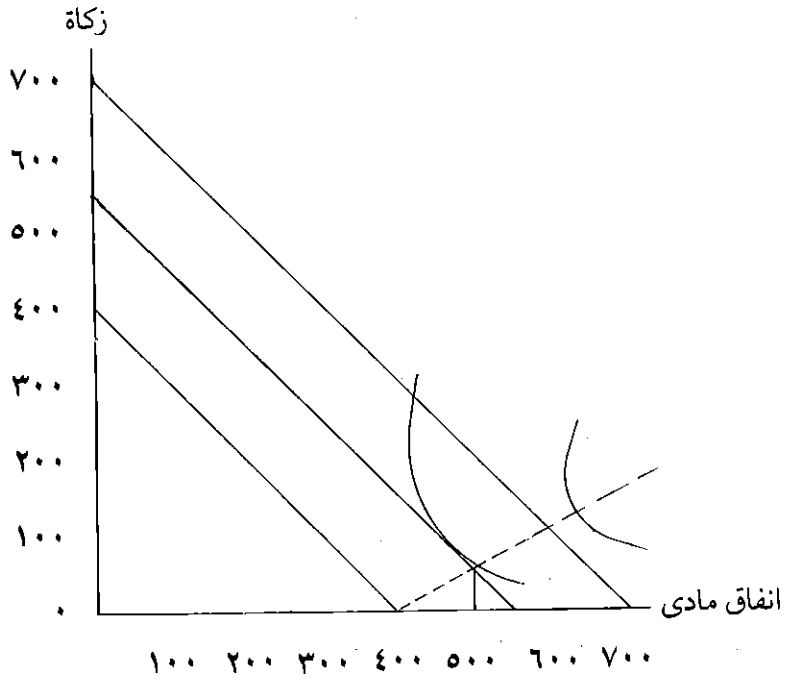

ويمكن أن نحدد العلاقة بين الاسراف والتقتير والاعتدال بمنحنيات السواء حيث يمثل المحور الرأسي النقود والمحور الأفقى الانفاق.

حيث تمثل النقطة أ بالنسبة لخط الدخل الأول (١) أقصى تقتير حيث يمسك الدخل كله.

شكل بياني رقم (١٤)

منحنى التفضيل النقدى (حالة ٣ : الاعتدال)

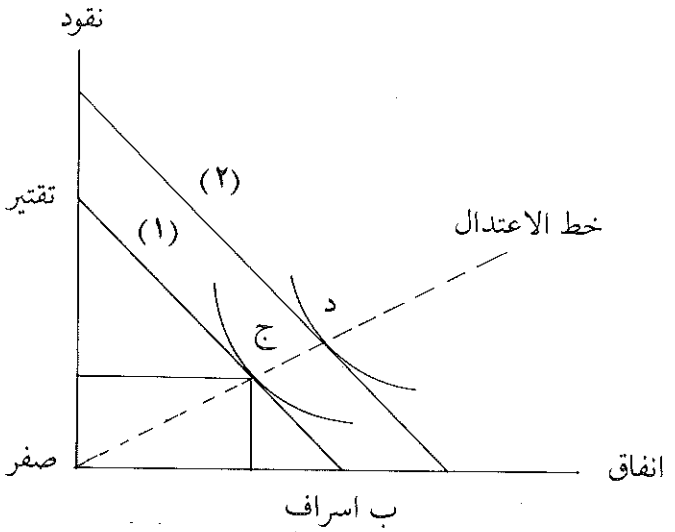

وتمثل النقطة ب أقصى اسراف ينفق الدخل كله .

وتمثل النقطة جـ القوام عند مستوى دخل (١)، والنقطة د القوام عند زيادة الدخل إلى مستوى اعلى (٢)، ويلاحظ أن نقطه التوازن هذه تختلف من شخص لآخر حسب ذوقه ودخله، ولكل خريطة سواء .

المبحث الثالث

منحنيات وجداول الطلب

ماهية الطلب :

يقصد بالطلب على سلعة معينة في العرف الاقتصادى بأنه الكمية التي يرغب المستهلكون في شرائها بثمن معين خلال وقت معين. أى أن المفهوم الاقتصادي للطلب على سلعة معينة لايعني فقط مجرد الرغبة فيها أو الحاجة إليها بل يجب تبعاً له أن يكون المشترى قادراً على دفع ثمن السلعة ومستعداً في نفس الوقت لدفعه. أما إذا كان الشخص غير قادر على دفع الثمن أو غير مستعد لدفعه لسبب من الأسباب فان رغبته حتى ولو كانت شديدة لاتؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد الطلب الفعلي على السلعة. ولذلك يطلق على هذا النوع الأخير من الطلب الطلب الفعال ويقصد به الطلب المعزز بالمقدرة الشرائية لتمييزه على النوع الأول من الطلب الذى لايترتب عليه أى زيادة في إنتاج السلعة. ومن امثلة ذلك رغبة شخص فقير في اقتناء سيارة خاصة فإنها لاتعد طلباً إذ أن تلك الرغبة لعدم تعزيزها بالمقدرة الشرائية لن تدفع منتجي السيارات الي زيادة انتاجهم من السيارات لمقابلة والعمل على إشباع رغبة هذا الشخص في اقتناء سيارة.

هذا ويلزم لدراسة الطلب وتحديده استخدام سلاسل رقمية يوضح كل رقم منها الكمية المطلوبة من السلعة بسعر معين خلال وقت معين.

وتسمى هذه السلاسل الرقمية جداول الطلب ويلزم معرفتها ولو تقريبياً بواسطة كل مدير أو منظم، فمثلا منتج أو تاجر الثلاجات الذى يبيع ٧٠٠ ثلاجة عندما يكون سعر الثلاجة ٢٢٠٠ ريالا يلزمه معرفة كمية الثلاجات التى يستطيع بيعها إذا انخفض سعر الثلاجة إلى ١٩٠٠ ريال بدلا من ٢٢٠٠ ريال ، إذ انه

من المتوقع ان تزيد كمية الثلاجات التي يبيعها نتيجة لهذا الانخفاض في السعر. ولنفرض أن ذلك المنتج أو التاجر سيتمكن من تصريف ٩٠٠ ثلاجة عندما يكون ثمن الثلاجة ١٩٠٠ ريال، وأنه سيبيع ١٢٠٠ ثلاجة عند انخفاض السعر إلى ١٦٠٠ ريال للثلاجة خلال فترة زمنية.

وبناء على ذلك فانه يمكن وضع هذه السلسلة الرقمية فى جدول كما يلي:

جدول (٦) الطلب للثلاجات

الثمن بالريال	الكمية المطلوبة
٢٢٠٠	٧٠٠
١٩٠٠	٩٠٠
١٦٠٠	١٢٠٠

وإذا مثل جدول الطلب بياناً فاننا نحصل على منحنى الطلب الموضح بالشكل (١٥). ويستنتج من ذلك ان منحنى الطلب ان هو الا الايضاح أى التصوير البياني لجدول الطلب. ويقصد بذلك أنه يبين العلاقة بين الكميات المختلفة من سلعة معينة التي ستطلب بالاسعار المختلفة في وقت معين.

شكل بياني رقم (١٥)

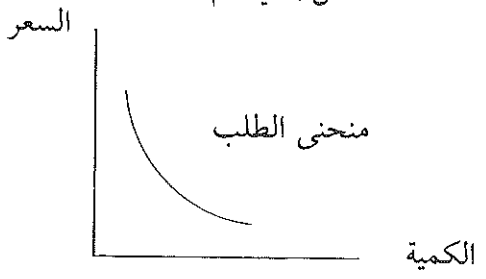

ويلاحظ من ذلك الشكل ان المنحنى الذي يمثل الطلب ينحدر من أعلى ناحية

اليسار إلى أسفل وجهة اليمين، بمعنى ان كميات أكبر تطلب بأسعار أقل بينما تطلب كميات أصغر من السلعة عند ارتفاع الاسعار.

قانون الطلب :

ترتبط الكمية المطلوب من السلعة في أى سوق وفى أى وقت من الأوقات ارتباطاً عكسياً مع سعر هذه السلعة بفرض بقاء جميع العوامل الأخرى ثابتة وعلى ماهي عليه.

ويسر لنا ذلك فهم قانون الطلب الذى ينص على أن الطلب يتمدد نتيجة لانخفاض السعر وينكمش بارتفاعه، أو بمعنى آخر ان الكمية المطلوبة من أى سلعة تزيد عند انخفاض السعر وتقل بارتفاعه. هذا ويلاحظ ان تمدد (أى زيادة الكمية المطلوبة) وانكماش (أى قلة الكمية المطلوبة) الطلب ينتج عن التغير في الاسعار فقط، وذلك بفرض بقاء جميع العوامل الأخرى ثابتة. كما أن تمدد وانكماش الطلب إنما هو عبارة عن تحركات الى أسفل وإلى أعلى على نفس منحنى الطلب الذى يظل ثابتاً في مكانه. إذ أن منحنى الطلب لاينتقل من مكانه أو يغير موضعه إلى اليمين أو اليسار الا عند حدوث تغيير في العوامل الأخرى التى فرض ثباتها على ماهي عليه (أى عند تغيير حالة الطلب).

أما تغير حالة الطلب فأنه يعزى إلى التغير في احد أو في كل العوامل الأخرى التى فرض ثباتها سابقاً. إذ أن ذلك التغير سيترتب عليه انتقال منحني الطلب بأكمله جهة اليمين في حالة زيادة الطلب أو إلى اليسار في حالة نقص الطلب كما هو موضع بالشكل رقم (١٦).

وتعنى زيادة الطلب اى تحرك منحنى الطلب ط ط من موضعه الأصلى إلى موضع آخر إلى اليمين وليكن ط ط طلب كمية أكبر بنفس السعر. أى أن الكمية أ هـ ستطلب بدلا من الكمية أ حـ عند بقاء السعر ثابتاً عند أ ب ، أو أن نفس الكمية أى أ ح ستطلب بسعر أعلى هو أ د بدلا من أ ب. وعلى العكس من ذلك

شكل بياني رقم (١٦)

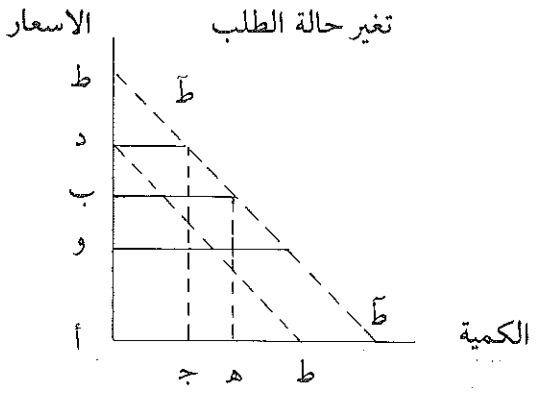

فانه عند نقص الطلب فان منحنى الطلب ط آ ط آ ستحرك باكمله جهة اليسار في اتجاه المنحنى ط ط. ويستنتج من ذلك أنه في حالة نقص الطلب فان ثبات الثمن أ ب سيترتب عليه نقص الكمية المباعة إذ ستصبح أ جـ بدلا من أ هـ، وبالمثل فان ثبات الكمية أ هـ ستؤدى إلى خفض الثمن من أ ب إلى أ و.

ظروف الطلب :

تتلخص العوامل المؤثرة في حالة الطلب فيما يلى :

١ ـ تغيير أذواق المستهلكين : حيث تلعب الدعاية والاعلان دوراً رئيسياً فى تحويل أذواق المستهلكين وجذب افكارهم وميولهم إلى استهلاك سلع جديدة مما يزيد من طلب تلك السلع وينقص في نفس الـوقت من طلبهم للسلع الأخرى. فمثلا الاتجاه نحو استعمال السيارات المكيفة يترتب عليه زيادة الطلب على هذه السيارات وفي نفس الوقت نقص الطلب على السيارات غير المكيفة.

٢ ـ التوزيع الجغرافى وتبدل المناخ وفصول السنة. حيث يزيد الطلب على المرطبات والمشروبات المثلجة خلال فصل الصيف عند ارتفاع درجة الحرارة وينقص الطلب عليها خلال فصل الشتاء عند برودة الجو. وتنطبق نفس القاعدة أيضاً على كل من

المناطق الحارة والمناطق الباردة حيث يزداد الطلب عليها في المناطق الحارة ويقل في المناطق الباردة.

٣ ـ اختلاف عدد السكان والتركيب السكاني: تؤدى زيادة عدد المستهلكين مع بقاء الأحوال الأخرى ثابتة إلى زيادة الطلب على السلع الضرورية، والعكس صحيح. كما أن اختلاف التركيب السكاني يؤدى إلى اختلافات واضحة في احتياج السكان من السلع المختلفة كالتركيب الريفى ـ الحضرى والتركيب الجنسى والتركيب الاجتماعى والتركيب الديني والتركيب العلمي.. إلى غير ذلك.

٤ ـ النشاط التجارى والدورات الاقتصادية: حيث يزيد الطلب في كل من فترتي الانتعاش والرواج، بينما يقل الطلب في فترتي الانكماش والكساد.

٥ ـ أسعار السلع الأخرى: حيث أن أى سلعتين أما أن تكونا متنافستان في الاستهلاك وأما أن تكونا متكاملتان. فإذا فرض أن السلعة أ يمكن استبدالها بالسلعة ب فان إرتفاع سعر احداهما يقود المستهلك إلى شراء كمية أكبر من السلعة الأخرى أى زيادة الطلب على السلعة الأخرى. أما إذا كانت السلعتان متكاملتان فان ارتفاع سعر احداهما سيؤدى إلى شراء المستهلك لكمية أقل منها وبالتالى إلى نقص طلبه على السلعة الأخرى.

٦ ـ حجم الدخل الفردى الممكن المتصرف فيه: يؤثر حجم الدخل تأثيراً مباشراً على حالة الطلب. فمن المشاهد ان إرتفاع مستوى الدخل يصحبه في معظم الأحيان نقص الميل المتوسط للاستهلاك من السلع المختلفة، إذ يكون هذا الميل أقل من الواحد الصحيح عند المستويات المرتفعة من الدخل، وأكبر من واحد على المستويات المنخفضة. كذلك فان لتغير الدخل تأثيرا على الكميات المستهلكة من السلع المختلفة، إذ تزيد هذه الكميات من السلع بصفة عامة. إلا أنه في بعض الأحيان قد يتبع زيادة الدخل نقص الطلب كما في حالة الطلب على الملح الخشن وبعض السلع الرخيصة كالمسلى الصناعى، لذلك فقد أهتم الاقتصاديون بدراسة

العلاقة بين طلب المستهلك من أى سلعة ودخلة وذلك عن طريق قياس مرونة الدخل وهي :

$$\text{مرونة الدخل} = \frac{\text{التغير النسبى فى الكمية}}{\text{التغير النسبي في الدخل}}$$

ومرونة الدخل هذه موجبة في حالة السلع العادية أى السلع التى يزيد الطلب عليها نتيجة لزيادة الدخل، بينما تكون سالبة في حالة السلع الدنيا وهي السلع التي يقل الطلب عليها تبعاً لزيادة الدخل.

وتعد نظرية ذوزنبرى لتفسير سلوك المستهلك من أهم الاضافات العلمية الحديثة التي تأخذ في الاعتبار تأثير المجتمع وتركيبه على الاستهلاك. ويقول دوزنبرى بأن المجتمعات المتخلفة المزدحمة بالسكان يتكون البنيان الاقتصادى بها من مجتمعين متباينين: أولهما هو المجتمع الريفي الذى يكون على جانب كبير من التماثل في طريقة المعيشة والعادات الاستهلاكية، ويتميز بانخفاض مستوى الدخل الفردى به بالنسبة لمتوسط دخل الفرد بالمجتمع بأكمله، وكذلك بعدم شدة الانفاق الاستهلاكي لأفراده. وثانيهما هو المجتمع الحضرى الذى يتصف بكونه على درجة واضحة وملموسة من التباين فى طريقة المعيشة وفى عادات أفراده الاستهلاكية ويتميز أيضا بارتفاع متوسط دخل الفردية عن متوسط الدخل الفردى للمجتمع كوحدة، وأخيراً بشدة الانفاق الاستهلاكي به لاسيما بين أفراد الطبقات ذات الدخول المتواضعة مجاراة وتشبها منهم بالأنماط الانفاقية لذوى الدخول المرتفعة.

العلاقة بين منحنيات الطلب الفردية وطلب السوق:

تسمى منحنيات طلب الاسواق بمنحنيات الطلب الكلى. وهى تختلف عن

تلك المنحنيات الخاصة بالاستهلاك القومي. إذ أن منحنى طلب السوق يعرف بأنه الكمية التي سيطلبها المستهلكون في هذه السوق فقط وليس في الدولة كلها بالاسعار المختلفة في وقت معين من السلعة موضع الدراسة، وذلك بفرض ثبات العوامل الأخرى على ماهي عليه. وعموماً يمكن تقدير منحنيات طلب الأسواق بمجرد معرفة عدد المستهلكين بها. ويستعان في ذلك بجداول الطلب الفردية الخاصة بهذه السوق في السلعة موضع الاعتبار حيث تجمع معا للوصول إلى جدول الكلي للسوق. ومنه يتم تمثيل البيانات على الرسم. وذلك ما هو مبين بالجدول رقم (٧).

حيث يبين طلبات خمسة أفراد هم المتعاملون في هذه السوق من جانب الطلب على سلعة الصابون أمام الأسعار المختلفة. فيجرى في هذه الحالة تجميع طلباتهم جميعاً أمام كل سعر للوصول إلى طلب السوق أمام هذه السعر. وبالوصول إلى طلب السوق يجرى تمثيله بيانياً كما هو في الشكل رقم (١٧). ومن الواضح أن له نفس الشكل والاتجاه لطلبات المستهلكين الفردية.

وعادة مايتبع طريقتان للوصول إلى منحني طلب السوق من منحنيات الطلب الفردية احداهما الطريقة المذكورة

هاتان الطريقتان هما :

أ ـ إذا كانت منحنيات طلب المستهلكين الفردية متماثلة فأنه بضرب الكميات المطلوبة بكل سعر من الاسعار في عدد المستهلكين بالسوق يمكننا الحصول على منحنى طلب السوق أو منحنى الطلب الكلي أو العام.

ب ـ أما إذا كانت منحنيات طلب المستهلكين الفردية مختلفة عن بعضها البعض، فانه يلزم للحصول على منحنى طلب السوق جميع أو ضم هذه المنحنيات الفردية أفقياً إلى بعضها البعض.

أما استنتاج أو اشتقاق منحنى الطلب الفردى من منحنى طلب السوق فانه

جدول (٧) الطلب الكلي وجداول الطلب الفردية
للصابون في أحد الأسواق (*)

سعر السلعة بالريال	كميات أ	الطلب ب	الفردية جـ	للمستهلكين د	بالكيلو جرام هـ	كمية طلب السوق بالكيلو جرام
٩	١٠	٧	٥	١١	٨	٤١
٨	١٢	٩	٧	١٣	١٠	٥١
٧	١٦	١٢	١٠	١٧	١٣	٦٨
٦	١٨	١٥	١٣	١٩	١٦	٨١
٥	٢٠	١٧	١٥	٢١	١٩	٩٢
٤	٢٢	١٩	١٦	٢٤	٢١	١٠٢

* أرقام أفتراضية

يتم بواسطة عكس الطريقة السابقة، وهذا مهم خصوصاً في حالة المنافسة التامة والتي تسود قطاع الزراعة، إذ يمكننا ذلك من معرفة الكيفية التي ينظر بها البائعون المتنافسون الكثيرون العدد إلى منحنى طلب السوق. فبفرض وجود ٢٠٠٠٠ بائع أو منتج متساوين في الكفاءة الانتاجية وكذلك في حجم انتاجهم وأنهم يقومون ببيع الكيمة أ ، ب بالسعر أ س كما هو مبين بالشكل رقم ١٧ ، فإن كل بائع منهم ينظر إلى الطلب الفردى على سلعته عل أنه خط مستقيم حيث يمكنه بيع أى كمية من السلعة بنفس السعر السائد فى السوق.

شكل بياني رقم (١٧)

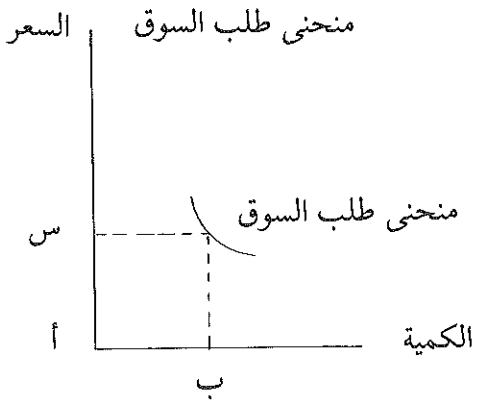

المبحث الرابع

مرونة الطلب

أهمية المرونة :

من المهم التعـرف على، وتقـدير مدى استجابة المستهلكين للتغير في أسعار السلع، أى مدى الـزيادة أو النقص في الكمية المطلوبة من سلعة ما إذا ماتغير سعـرهـا بالنقص أو الـزيادة، إذ أن ذلـك عامل مهم في تحديد مدى زيادة أو انخفـاض الايراد الكـلي للمنتج من جراء تغييره لثمن سلعته، إذا ما استمرت العوامل الأخرى المؤثرة في حالة الطلب على ماهي عليه دون تغيير.

وتشمـل مرونـات الطلب كلا من مرونه الطلب السعرية، ومرونة التبادل، ومرونة الدخل، الا أن الدراسة ستتركز على مرونة الطلب السعرية فقط فيما يلي:

مرونة الطلب السعرية

تدرس هذه المرونة باحدى طريقتين هما:

١ ـ مرونة النقطة : وتقاس هذه المرونة، والتى تعرف بمرونة الطلب لمارشال، من المعادلة:

$$\text{مرونة الطلب السعرية} = \frac{\text{التغير النسبي في الكمية المطلوبة}}{\text{التغير النسبي في السعر}}$$

$$= \frac{\text{د ط}}{\text{ط}} \div \frac{\text{د س}}{\text{س}} = \frac{\text{د ط}}{\text{د س}} \times \frac{\text{س}}{\text{ط}}$$

أى أن معامل مرونة الطلب في هذه الطريقة يتوقف على نسبة التغير في الكمية إلى التغيير في السعر أى $\frac{\text{د ط}}{\text{د س}}$ وهو مايعرف بمعامل تفاضل دالة الطلب (ط = د «س») مضروباً فى معامل التصحيح $\frac{\text{س}}{\text{ط}}$ الذى يختلف باختلاف مستوى الاسعار المطلوب تقدير المرونة عنده. وهو مايعنى أن مرونة الطلب تختلف بين نقطة وأخرى على منحنى الطلب نتيجة السعر والكمية، وذلك في حالة إذا ماكانت دالة الطلب خطية (ط = أ + ب س).

أما في حالة دالة الطلب الأسية (ط = أ س ب) فان مرونة الطلب تظل ثابتة عند المستويات المختلفة للاسعار والكميات.

ومن الممكن توضيح ذلك بالرسم. والذى يفيد أيضاً في التعرف على تقدير تقريبي لمعامل المرونة بسرعة.

بفرض أن المطلوب هو تقدير المرونة عند النقطة م على منحنى الطلب ط ط بالشكل رقم (١٨) وأن المحور الرأسي يقيس الأسعار، أما المحور الافقي فيبين الكمية المطلوبة. فإذا وصلنا مماس منحنى الطلب عند النقطة م بكل من المحور الرأسى والمحور الافقي. فان المرونة عند هذه النقطة = $\frac{\text{ت م}}{\text{م ث}}$

فإذا كانت ت م ضعف م ث فان المرونة = - ٢

أما إذا كانت ت . م نصف م ث تصبح المرونة = ـ ١/٢

شكل بياني رقم (١٨)

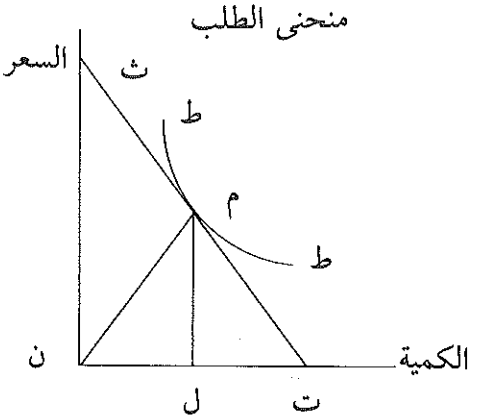

هذا وتختلف درجة مدرى الاستجابة للتغير في الثمن مابين سلعة وأخرى، كما وأنه تختلف للسعلة الواحدة نفسها مابين ظرف وآخر.

ومرونة الطلب تسبقها دائمًا إشارة سالبة. ويرجع ذلك إلى أن الكيمة المطلوبة تتغير في عكس اتجاه تغير الاسعار طبقاً لقانون الطلب.

ويرجع سبب قسمه التغير النسبي في الكمية على التغير النسبي في الثمن عند تقدير معامل مرونة الطلب بدلا من قسمة التغير في الكمية على التغير في الثمن مباشرة إلى الرغبة في تلافي معامل المرونة عند اختلاف اختيار المقاييس أى الوحدة الحسابية كأن يتخذ الكيلو جرام بدلا من الرطل وحدة وزنية، أو يتخذ الريال أو المائة ريال كوحدة للنقد، نظراً لأن ذلك سيترتب عليه اختلاف قيمة معامل المرونة المحسوب تبعاً لاختلاف الوحدة الحسابية المتبعة.

وهناك أيضاً معامل حساسية لمور، وهو عكس معامل مرونة الطلب لمارشال، ويتحصل عليه إذا اعتبر سعر السلعة كدالة للطلب عليها أى ص = د (ط).
أو بأسلوب آخر عند النظر إلى العسر كالعامل التابع، وإلى الكمية المطلوبة كالعامل المؤثر أو العامل المسبب لتغير السعر.

$$\text{حساسية السعر} = \frac{\frac{د\,س}{س}}{\frac{د\,ط}{ط}} = \frac{د\,س}{د\,ط} \times \frac{ط}{س}$$

ويقيس هذا المعالم مدى التغير في سعر السلعة نتيجة لتغير طلبها بوحدة واحدة.

٢ ـ مرونة القوس :

اقترح ألن استخدام معامل مرونة القوس، أى متوسط المرونة بين نقطتين، بدلا من معامل مرونة النقطة سواء لتقدير معامل مرونة الطلب لمارشال أو معامل حساسية الأسعار لمور، وذلك للتغلب على العقبات التي تواجه حساب هذين المعاملين والتى منها :

أ ـ أن معامل المرونة أو معامل الحساسية لايكون صحيحاً الا في حالة التغييرات الضئية والطفيفة في الأسعار.

ب ـ عدم وضوح المقصود التغير النسبي سواء في الكمية أو السعر.

جـ ـ الحاجة إلى قياس المرونة لأكثر من قطة.

وتقاس مرونة القوس أو المرونة المتوسطة من المعادلة :

$$\text{مرونة الطلب} = \frac{\triangle ط}{\triangle س} \times \frac{س}{ط}$$

$$\text{حساسية الاسعار} = \frac{\triangle س}{\triangle ط} \times \frac{ط}{س}$$

حيث $\triangle$ ط و $\triangle$س هي التغير الملموس في الكمية المطلوبة والسعر على الترتيب.

وقد اقتراح ألن صيغاً أربع لتقدير المرونة المتوسطة للطلب هي :

$$\frac{\triangle ط}{\triangle س} \times \frac{س}{ط}$$

$$\frac{\triangle ط}{\triangle س} \times \frac{س + \triangle س}{ط}$$

$$\frac{\triangle ط}{\triangle س} \times \frac{س}{ط + \triangle ط}$$

$$\frac{\triangle ط}{\triangle س} \times \frac{س + \triangle س}{ط + \triangle ط}$$

ويبين المثال التالي كيفية حساب معامل مرونة القوس.

بفرض أن سعر التفاح ٥ ريالات للكيلو، وأن الكمية المطلوبة عند هذا السعر ٢٠٠ كيلو جرام، فاذا انخفض السعر الى ٤ ريالات فان الطلب يتمدد بزيادة الكمية المطلوبة الى ٣٠٠ كيلو جرام، وذلك كما هو موضح بالشكل رقم (١٩).

ومن الممكن توصيل النقطتين الممثلين للطلب عند هذين السعرين (وهما أ١، أ٢ بالشكل) بمنحنيات طلب عديدة مختلفة عن بعضها البعض لكل منها مرونة مختلفة، كما أن معامل مرونة الطلب الخاص بكل منها عند كل من النقطتين أ١، أ٢ مختلف. وفى مثل هذه الأحوال فانه يكون من غير المناسب حساب مرونة النقطة.

شكل بيانى رقم (١٩)

منحنيات الطلب

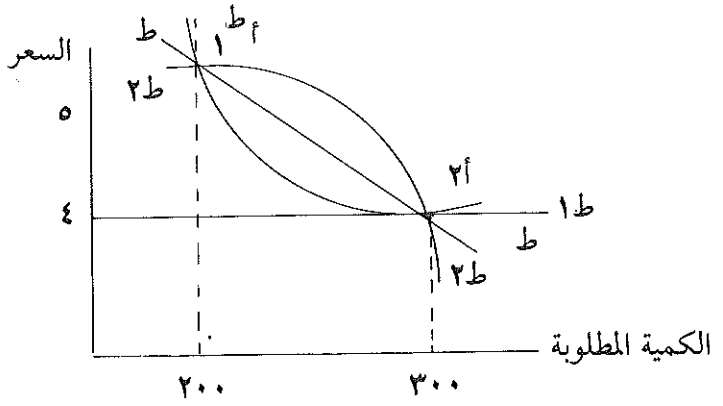

ومن الممكن التغلب على هذه المشكلة بحساب مرونة القوس أى متوسط المرونة بين النقطتين أ١ ، أ٢ كمايلى :

$$\text{مرونة القوس} = \frac{\text{ط١ - ط٢}}{\text{ط١ + ط٢}} \div \frac{\text{س١ - س٢}}{\text{س١ + س٢}}$$

$$= \frac{\text{ط١ - ط٢}}{\text{ط١ + ط٢}} \times \frac{\text{س١ + س٢}}{\text{س١ - س٢}}$$

حيث ترمز ط١ و س١ الى الكيات والأسعار على التوالى عند النقطة أ١ وط٢ وس٢ الى الكميات والأسعار عند النقطة أ٢ . وبحساب معامل مرونة القوس فى المثال السابق.

$$\text{مرونة القوس} = \frac{٣٠٠ - ٢٠٠}{٣٠٠ + ٢٠٠} + \frac{٤ - ٥}{٤ + ٥}$$

$$= \frac{١٠٠-}{٥٠٠} + \frac{١}{٩} = - \frac{١}{٥} \times \frac{٩}{١}$$

$$= -١ر٨$$

ومعامل مرونة القوس المحسوب بهذه الطريقة يكون أكثر دقة كلما قربت النقطتان أ١ ، أ٢ من بعضهما البعض . ومن المعلوم أنه اذا كان منحنى الطلب ثابتا أو متكافىء المرونة ، فان مرونة القوس الخاصة بألن تعادل وتساوى فى هذه الحالة فقط معامل مرونة مارشال ، وذلك لأن مرونة القوس عبارة عن المرونة المتوسطة للطلب بين النقطتين المأخوذتين فى الاعتبار ، أى عند نقطة متوسطة بين النقطتين الاصليتين .

تصنيف مرونات الطلب :

تصنف مرونات الطلب الى الأقسام الخمسة التالية :

أـ طلب متكافىء المرونة (١) : حيث تساوى مرونة الطلب الواحد الصحيح ، وفيها يكون التغير النسبي فى الكميات المطلوبة مساويا للتغير النسبي فى السعر ـ شكل (٢٠) ، ولايحدث تغيير فى اجمال ماينفق على السلعة أو الخدمة ، أى أن ايرادات المنتجين تبقى كما هى مهما تغير السعر .

شكل بيانى رقم (٢٠)

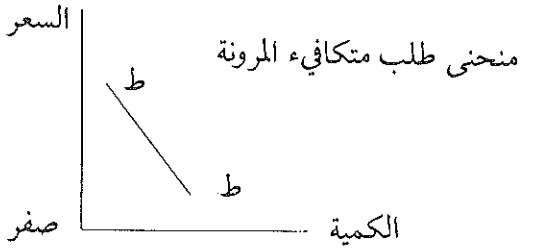

(١) UNITORY ELASTICITY DAMAND

ب ـ طلب غير مرن نسبيا (١) : حيث المرونة بين الصفر والواحد الصحيح ، وتقل نسبة التغير فى الكمية عن نسبة التغير فى السعر ـ شكل رقم (٢١)

شكل بيانى رقم (٢١)

طلب غير مرن نسبيا

وفى مثل هذه الحالات فان الانفاق على السلعة يزداد بارتفاع سعرها ويقل بانخفاضه ولكن بنسبة أقل من نسبة التغير فى السعر.

ج ـ طلب غير مرن تماما (٢) : حيث تساوى المرونة صفرا.

ولايترتب على التغير فى السعر تغير الكمية المطلوبة شكل (٢٢) . ويتغير الانفاق على السلعة بنفس اتجاه تغير السعر وبنفس النسبة.

شكل بيانى رقم (٢٢)

طلب غير مرن تماما

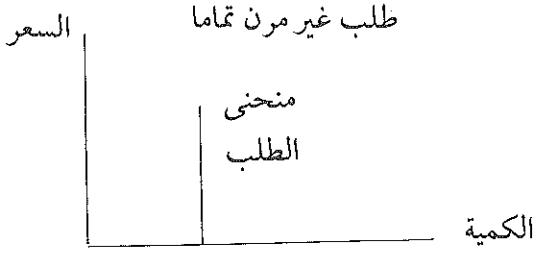

---

(١) Relatively inelastic demand.

(٢) Perfectly inelastic demand.

د ـ طلب مرن نسبيا (١) : حيث معامل المرونة أكبر من واحد. وتزيد نسبة التغير فى الكمية المطلوبة عن نسبة التغير فى السعر ، شكل (٢٣) . ويزداد الانفاق على السلعة بانخفاض السعر ، والعكس بالعكس.

شكل بيانى رقم (٢٣)

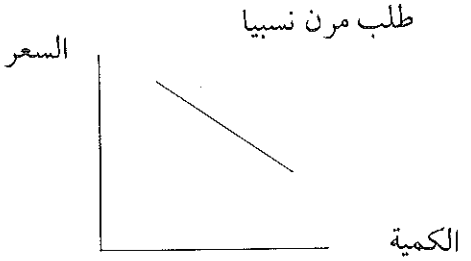

هـ - طلب مرن تماما : حيث المرونة لانهائية، ولايرتبط تغير الكمية المطلوبة بتغير السعر (شكل رقم ٢٤) أما الانفاق على السلعة فيتغير فى نفس اتجاه الكمية المطلوبة، وبنفس نسبة التغير فيها .

شكل بيانى رقم (٢٤)

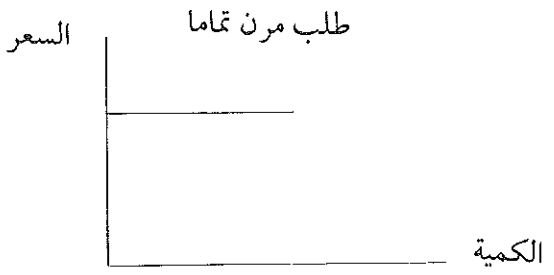

(١) Relatively elastic demand.

الفصل الثالث

العـــــرض

المبحث الأول : قوانين الغلة :

دالة الانتاج :

يتطلب انتاج السلع المختلفة تضافر عنصرين على الأقل من عناصر الانتاج. أى أن الانتاج والأمر كذلك لايتحقق الا بتضافر عناصر الانتاج. وتتوقف كمية الناتج من العملية الانتاجية على التوليفة المستخدمة من عناصر الانتاج ، وعلى الفن الانتـاجى المستخدم. ويبنى قرار المنظم باستخدام الكميات المختلفة من عنـاصر الانتـاج واسلوب الانتـاج المتبع على العلاقة بين كل من هذه العناصر والناتج ، والعلاقة بين عناصر الانتاج وبعضها البعض ، وفعالية أسلوب الانتاج.

هذا ويطلق على العلاقة بين الكميات المستخدمة من عناصر الانتاج والناتج بداله الانتاج، وتتأثر هذه العلاقة كما سبق بالفن الانتاجى المستخدم ، لذا فانه عند دراسة هذه العلاقة يفترض ثبات مستوى الفن الانتاجى ، وذلك صحيح فى الأجل القصير. وذلك حتى يمكن التعرف على أثر التغير فى كميات عناصر الانتاج على الناتج بعيدا عن تأثير تغير الفن الانتاجى . ويفترض أيضا أن هذا المستوى هو أفضل مستوى ممكن.

وتشير هذه العلاقة الدالية الى كمية الانتاج من السلعة التى تنتج باستخدام

كميات متفاوتة من عناصر الانتاج أو خدمات هذه العناصر. وذلك لامكان الاحلال الجزئى بين بعض عناصر الانتاج. فبعض عناصر الانتاج يمكن أن يحل الى حد ما محل البعض الآخر وذلك فى حدود معينة. وبالطبع فان ذلك تحدده الندرة النسبية لهذه العناصر وتكاليف استخدامها ومستوى الفن الانتاجى المتبع.

فداله الانتاج اذا تعبير رياضى يصف الطريقة التى يتم بها مزج عناصر الانتاج. ويؤدى استخدامها الى تحقيق عدة أهداف لعل أهمها:

١ـ حساب النسب بين الموارد الانتاجية والناتج حتى يمكن تحديد الكميات المستخدمة من هذه الموارد على مستوى الوحدة الانتاجية مثل تحديد كميات العمل ورأس المال وغيرها. وعمل الموازنات والبرامج اللازمة للوصول الى أفضل توليفة من عناصر الانتاج تحقق أهداف المشروع.

٢ـ اعطاء فكرة عامة عن استخدام الموارد على مستوى كل صناعة من الصناعات أو قطاع من القطاعات الانتاجية.

قوانين الغلة : توضح هذه القوانين اتجاه العلاقة بين الناتج والعناصر الانتاجية التى ساهمت فى عمليات انتاجه فى ظل ظروف متغيره هى:

١ـ تغير جميع عناصر الانتاج فى نفس الوقت وأثر ذلك التغير على الناتج، وبالطبع فان هذا التغير لايشترط له أن يتم بكميات أو نسب متساوية فى جميع العناصر. بل قد يحدث التغيير بكميات أو نسب متساوية أو متفاوتة.

٢ـ ثبات بعض عناصر الانتاج وتغير البعض الآخر، وأثر ذلك على الناتج.

هذا ولايخرج أثر التغيير فى عناصر الانتاج بعضها أو جميعها على الناتج عن احدى الصور الثلاث التالية:

أولا : ثبات الانتاجية أو الغلة :

وهى الحالة التى يؤدى فيها التغير فى عنصر انتاجى أو أكثر (مع ثبات العناصر

الأخرى) أو جميع العناصر الانتاجية بنسبة معينة الى زيادة الناتج بنفس النسبة. وتوصف العلاقة بين المدخلات (عناصر الانتاج) والمخرجات (الناتج) فى هذه الحالة بأنها علاقة خطية . وفيها يتساوى الناتج الحدى (أى الاضافة الى الناتج الكلى التى تترتب على زيادة كمية العنصر الانتاجى المتغير بوحدة واحدة) مع الناتج المتوسط (وهو متوسط انتاجية العنصر المتغير أى خارج قسمة كمية الانتاج الكلى على عدد الوحدات الكلية المستخدمة من العنصر)

لذا يتزايد الناتج الكلى (أى جملة الانتاج المترتبة على استخدام جميع وحدات العناصر الانتاجية) بكميات متساوية أى بمعدل ثابت نتيجة لاضافة الوحدات المتتالية من عنصر الانتاج المتغير الى العملية الانتاجية.

ومن الممكن توضيح ذلك من الشكل التالى رقم (٢٥) الذى يفترض فيه ثبات كميات عناصر الانتاج عدا عنصر واحد فقط هو العمل لسهولة التوضيح لبيان أثر التغير فى كميات هذا العنصر على الناتج الكلي.

شكل بيانى رقم(٢٥)

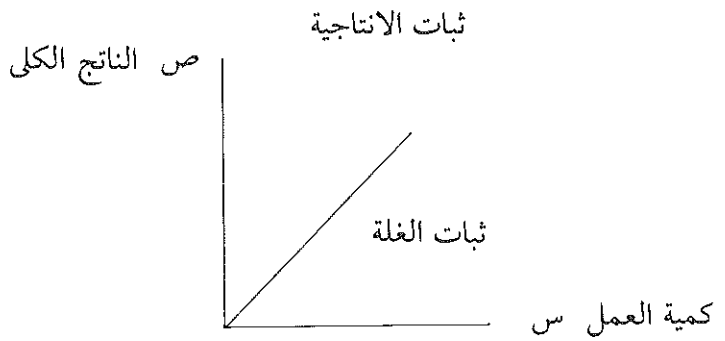

ثانيا : تزايد الغلة :

يعني تزايد الغلة، تزايد الانتاج بكميات متزايدة فى مقابل زيادة عنصر أو أكثر

من عناصر الانتاج بكميات ثابتة متساوية. ويشير ذلك الى تزايد كل من الناتج الحدى والناتج المتوسط مع هذه الزيادة الثابتة فى عنصر الانتاج. الا أن الناتج المتوسط يكون أقل من الناتج الحدى بصفة دائمة.

ويعزى هذا التزايد فى الغلة الى أن التوليفة السابقة من عناصر الانتاج لم تكن بدرجة مناسبة، لذا فان زيادة بعضها يؤدى الى كفاءة استخدام عناصر الانتاج لتوفير كميات مناسبة من العنصر أو العناصر لم تكن بدرجة كافية ومناسبة للاستفادة من سائر عناصر الانتاج.

ويبين الشكل التالى هذه الحالة من تزايد الغلة. وفيها يفترض أيضا ثبات عنصرى الأرض ورأس المال، وزيادة عنصر العمل فقط بكميات ثابتة.

شكل بيانى رقم (٢٦)

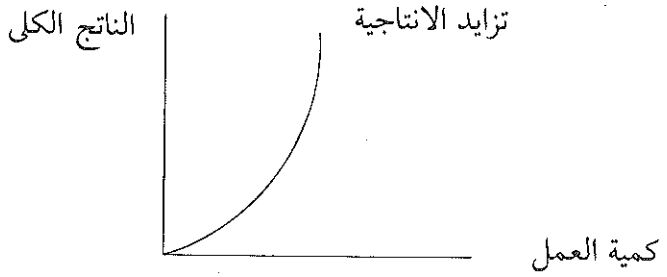

وتعد حالة تزايد الغلة جزءا مرحليا من العلاقة الدالية بين عنصر أو أكثر من عناصر الانتاج والناتج. وذلك لأن اضافة كميات متساوية من أحد العناصر - بفرض ثبات الكمية المستخدمة من العناصر الأخرى - يؤدى أولا الى تزايد الغلة ثم تناقصها بعد ذلك. كما أنها ترتبط عادة بزيادة حجم الانتاج، وتحقق وفورات الانتاج الواسع.

ثالثا : تناقص الغلة :

تؤدى اضافة الكميات المتساوية من العنصر الانتاجى المتغير (الى كميات ثابتة

من العناصر الأخرى) الى تناقص كل من الانتاج الحدى والانتاج المتوسط مما يعنى زيادة الناتج الكلي بكميات متناقصة. وفى هذه الحالة يكون الناتج المتوسط أكبر دائما من الناتج الحدى.

وتظهر هذه العلاقة الدالية فى الانتاج بعد بلوغ حجم الوحدة الانتاجية حدا معينا يتعذر معه زيادته بدرجة اقتصادية، لأن الزيادة فى العنصر الانتاجى المتغير تجعله غير متناسب مع العناصر الأخرى مما يقلل من امكانية الاستفادة من عناصر الانتاج المختلطة ويقلل الانتاج المتحقق من هذه الاضافة.

ويبين الشكل التالى هذه العلاقة الدالية ، يفترض فيها ثبات عنصرى الأرض ورأس المال، وزيادة العمل بكميات متساوية.

شكل بيانى رقم (٢٧)

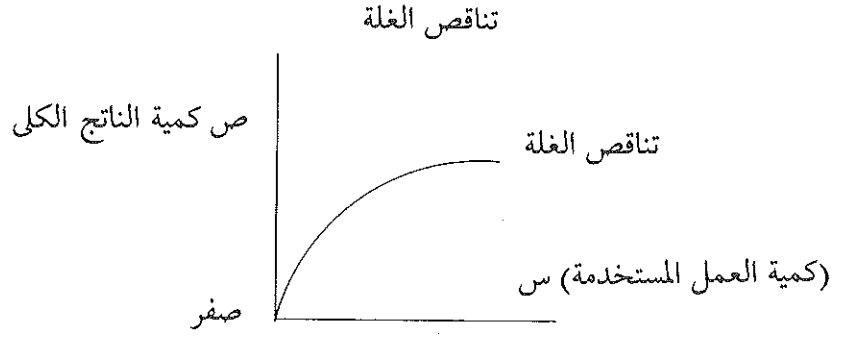

والعلاقة فى هذه الحالة غير خطية، وهى فى ذلك تشبه حالة تزايد الغلة اذ لايمكن التعبير عن أى منها بخط مستقيم.

وكما هو ملاحظ فان التغير فى الانتاجية أو الغلة بصوره الثلاث السابقة يشير الى التغير فى الانتاج الحدى أو الاضافة الى الانتاج ومايؤدى اليه من تأثير على كل من الانتاج المتوسط والانتاج الكلي.

نسب تغير عناصر الانتاج

بعد دراسة الصور الثلاث للعلاقة بين التغير فى عنصر أو أكثر والتغير فى الانتاج، نرجع مرة أخرى الى موضوع النسب التى تتغير بها عناصر الانتاج منفردة أو مجتمعة وأثرها على الانتاج.

وهذه النسب كما سبق القول تنحصر فى ثلاث حالات هى:

١ـ تغير عناصر الانتاج مجتمعة بنسبة واحدة.

٢ـ تغير جميع عناصر الانتاج ولكن بنسب مختلفة.

٣ـ تغير بعض عناصر الانتاج مع ثبات باقي العناصر.

١ـ الحالة الأولى: وهى تغير عناصر الانتاج المختلفة بذات النسبة ويعني ذلك زيادة عناصر الانتاج بنسبة واحدة لها جميعا خلال العملية الانتاجية. وهى تجد صورتها العملية فى الأنشطة الانتاجية المختلفة على النحو التالى:

أـ اضافة مساحة جديدة الى المزرعة القائمة بالانتاج الزراعى تمتزج معها عناصر الانتاج الأخرى بنفس النسبة التى تمتزج بها على المساحة الأصلية للمزرعة.

ب ـ اضافة توسعات جديدة الى المشروع الانتاجى الصناعى بها نفس التوليفة من عناصر الانتاج التى للمشروع الأصلى.

ويعني ذلك فى مضمونه أن جميع عناصر الانتاج متغيرة، وهو فرض لايتحقق الا فى المدى الطويل، حيث يتسنى للمنظم احداث التغيير فى جميع عناصر الانتاج. أما في المدى القصير فانه لايستطيع احداث التغيير فى جميع العناصر ولا بنفس النسبة لندرة بعض عناصر الانتاج وحاجة تغيير بعضها الى وقت وجهد كبيرين.

وبصفة عامة فان التغيير المتناسب فى عناصر الانتاج يحدث أثره على الانتاج باحدى الصور الثلاث السابقة وهى ثبات الغلة أو تزايدها أو تناقصها تبعا لطبيعة العلاقة بين عناصر الانتاج والناتج وأساليب الانتاج المستخدمة والعلاقة بين عناصر الانتاج وبعضها البعض .

٢ـ الحالة الثانية : وهى زيادة عناصر الانتاج بنسب مختلفة . ويحدث هذا التغيير غير المتناسب فى عناصر الانتاج عادة كنتيجة لعدم امكانية احداث التغيير المتناسب نظرا لبعض العوامل والتى منها ندرة بعض عناصر الانتاج أو عدم قابلية البعض منها للتجزئة أو لطبيعة العلاقة بين عناصر الانتاج من حيث احلال بعضها محل البعض فى الانتاج أو تكامله معه فى العملية الانتاجية . ومجال حدوث هذا التغيير أيضا هو الاجل الطويل، وليس الأجل القصير. وينتج عن هذا التغيير غير المتناسب حالات من تزايد وتناقص الغلة، فيبدأ التأثير بزيادة الغلة فى المراحل الأولى من زيادة عناصر الانتاج نتيجة لما تحققه من انتاج واسع يؤدى الى أن تتمتع الوحدة الانتاجية بالوفورات الناجمة عن اتساع نطاق الانتاج من تقسيم العمل وميكنة عمليات الانتاج وغيرها . ثم بعد حد معين يتحقق معه استغلال الطاقة الانتاجية للوحدة الى أنسب حد له، فان استمرار زيادة العناصر بعد هذا الحد يؤدى الى تناقص الغلة لأنه يصبح غير ممكن للادارة أن تشرف بكفاءة على عمليات الانتاج وتصدر القرارات المناسبة بشأنها .

٣ـ الحالة الثالثة : تغير أحد عناصر الانتاج مع ثبات باقى العناصر .

تخضع هذه الحالة لواحد من أهم قوانين الانتاج وهو قانون تناقص الغلة . وهو يصف الحالة التى تتغير فيها كمية أحد عناصر الانتاج مع بقاء الكميات المستخدمة من عناصر الانتاج الأخرى ثابتة بدون تغيير.

قانون تناقص الغلة : يشير هذا القانون الى أنه فى حالة زيادة كمية مايستخدم من أحد عناصر الانتاج فى انتاج ما بكميات متتالية متساوية الى بقية عناصر

لانتاج الأخرى التى تظل كمياتها ثابتة على ماهى عليه فان الناتج الكلى المتحقق يزداد فى البداية بكميات متزايدة، ثم بعد حد معين تأخذ الزيادة فى الناتج (بفعل الكميات المتزايدة المتتالية من العنصر المتغير) فى التناقص، وهكذا حتى يصل الانتاج الى حده الأقصى ثم يتناقص بعد هذا الحد.

وقد اكتشف أثر هذا القانون بواسطة أحد الاقتصاديين الفرنسيين (ترجو) فى دراساته الخاصة بالانتاج الزراعى. الا أن ريكاردو الاقتصادى الانجليزى هو الذى وضع له صياغة واضحة ووجد له تطبيقا فى الزراعة الانجليزية.

وقد كان لهذا القانون مع نظرية مالتس فى السكان أثرهما فى ظهور نظرية ريكاردو فى الريع وفى آراء أخرى للاقتصاديين التقليديين عن النشاط الاقتصادى والسياسات السكانية.

وهذا القانون يجد تطبيقه فى الحياة العملية فى سائر نواحي الانتاج الزراعى والصناعى وغيرها. وهو يقوم على افتراض ثبات مستوى الفن الانتاجى، وعدم تحقق وفورات الانتاج الواسع، هذا ويؤدى تطور الفن الانتاجى واتساع حجم المشروع الى تأخير ظهور فعالية وآثار قانون تناقص الغلة. ويبين المثال التالى شرحا لهذا القانون.

بفرض توفر مساحة ثابتة من الأرض قدرها ٥ دونمات. ومبلغ معين من رأس المال قيمته ٥٠٠٠ ريال، ووحدات وفيرة من الأيدى العاملة يمكن استخدام أى عدد منها دون قيود فى الانتاج. وأن هذه العناصر الثلاثة يتم استخدامها فى انتاج القمح فى احدى محطات التجارب الخاصة بالانتاج الزراعي. وانه قد تم اجراء عشر تجارب على استخدام هذه العناصر يثبت فيها فى كل مرة مساحة الأرض وقيمة رأس المال مع تغيير عدد العمال المستخدم فى كل تجربة، وانه قد تم رصد نتائج هذه التجارب فى الجدول التالى:

جدول رقم (٨) : الدالة الانتاجية للقمح فى ظل قانون تناقص الغلة

رقم التجربة	مساحة الأرض بالدونم	قيمة رأس المال المال بالريال	عدد العمال	الانتاج الكلى كجم	الانتاج الحدى كجم	الانتاج المتوسط كجم
١	٥	٥٠٠٠	٠	٠	٠	٠
٢	٥	٥٠٠٠	١	١١٠٠	١١٠٠	١١٠٠
٣	٥	٥٠٠٠	٢	٢٤٠٠	١٣٠٠	١٢٠٠
٤	٥	٥٠٠٠	٣	٣٨٠٠	١٤٠٠	١٢٦٧
٥	٥	٥٠٠٠	٤	٥١٠٠	١٣٠٠	١٢٧٥
٦	٥	٥٠٠٠	٥	٦٣٠٠	١٢٠٠	١٢٦٠
٧	٥	٥٠٠٠	٦	٦١٠٠	٣٠٠	١١٠٠
٨	٥	٥٠٠٠	٧	٦٦٠٠	صفر	٩٤٤
٩	٥	٥٠٠٠	٨	٥٩٠٠	-٧٠٠	٨٤٣
١٠	٥	٥٠٠٠	٩	٥٥٠٠	-٤٠٠	٦٨٨

من هذا الجدول يتضح أن عدم استخدام العمل يؤدى إلى عدم الاستفادة من عنصرى الأرض ورأس المال لذا فالانتاج منهما صفر. وانه باستخدام كميات متتالية من عنصر العمل يمكن أن تتبين ثلاث مراحل للانتاج كما يلى:

١ـ المرحلة الاولى:

باستخدام الوحدة الأولى من العمل يترتب على ذلك تحقق انتاج قدره ١١٠٠ كيلو جرام ، وهو يمثل الاضافة التى أحدثتها الوحدة الأخيرة من العمل أى الانتاج الحدى لعنصر العمل، كما انها تساوى تماما الانتاج المتوسط للعمل لأن الانتاج الكلى يقسم على عدد وحدات العمل المستخدمة، وهى وحدة واحدة فقط، ويستمر الانتاج الكلى فى الزيادة بمقادير متزايدة مع زيادة عدد العمال المشتركين فى الانتاج حتى الوحدة الثالثة من العمل حيث يصل الناتج الحدى الى أقصاه. ويحدث ذلك مع الوحدات الاولى من العمل بتحقيق زيادات متزايدة فى الانتاج، نتيجة لأن اضافة الايدى العاملة فى هذه المرحلة تؤدى الى استخدام أفضل لعنصرى الانتاج الآخرين بواسطة اليد العاملة المضافة التى تستطيع كلما زاد عددها فى هذه المرحلة الاهتمام بالانتاج وتقسيم العمل بينهما بدرجة أنسب.

وبعد هذه النقطة يبدأ تناقص الغلة فى الظهور حيث يأخذ الناتج الحدى فى التناقص. ومن الملاحظ انه على الرغم من اتجاه الانتاج الحدى فى التناقص الا انه لازال أعلى من الناتج المتوسط. وتنتهى هذه المرحلة عند نقطة تساوى الناتج الحدى مع الناتج المتوسط تماما، وتسمى هذه النقطة بنقطة تغيير الاتجاه. وهو مايتبين من الرسم البيانى رقم (٢٨).

وتعد هذه المرحلة الأولى من مراحل الانتاج تبعا لقانون تناقص الغلة وهى تتصف بزيادة الانتاجية المتوسطة للعمل زيادات متزايدة حتى تصل الى حدها الأقصى عند النقطة أ فى الرسم.

شكل بيانى رقم (٢٨)

مراحل قانون تناقص الغلة

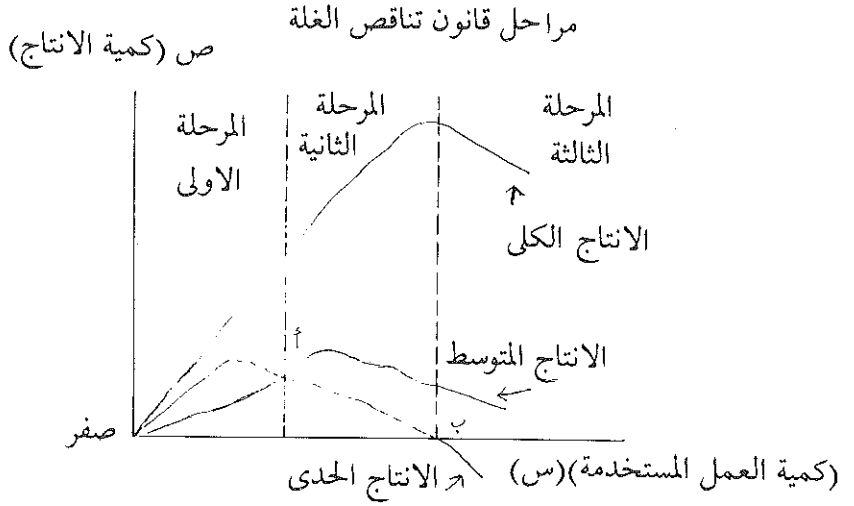

ويعد استخدام عناصر الانتاج دون المستوى الذى يحقق الكفاءة من الانتاج.

فلازالت كميات العنصر الانتاجي المتغير (العمل) دون الحد الأنسب الذى يتفق وامكانيات الافادة القصوى من عناصر الانتاج الأخرى، ولذا فانه يتعين زيادة الكميات المستخدمة على الكميات المتاحة من العناصر الانتاجية الأخرى المفترض ثبات كمياتها.

٢ـ المرحلة الثانية: تبدأ المرحلة الثانية من الانتاج باستخدام الوحدة الخامسة من عنصر العمل حيث يأخذ الناتج الحدى فى التناقص أسفل الناتج المتوسط مما يترتب عليه زيادة الناتج الكلي بمعدلات متناقصة. وتنتهي هذه المرحلة عندما يصل الناتج الكلي الى حده الأقصى ويصبح الناتج الحدى مساويا للصفر. أى أن هذه المرحلة تنتهي عند النقطة ب فى الرسم وهي عند استخدام ٧ وحدات من العمال.

ومن الملاحظ فى هذه المرحلة ان الانتاج الحدى فى اتجاهه التناقصى يأخذ معه

الانتاج المتوسط فى الاتجاه أيضا، الا أن الانتاج المتوسط يكون أعلى من الانتاج الحدى طوال هذه المرحلة. وتحقق الوحدة الانتاجية فى هذه المرحلة أقصى عائد ممكن من الانتاج، حيث تقترب نسب عناصر الانتاج فى هذه المرحلة من النسب المثلى. الا ان تحديد النقطة التى يتحقق فيها أقصى عائد ممكن من الانتاج فى هذه المرحلة يتوقف على أسعار كل من الانتاج وخدمات عناصر الانتاج. اى انه يتوقف على حسابات التكاليف وقيمة الانتاج وهو مالاتستطيع دالة الانتاج الاجابة عنه. بل يتطلب حسابات أخرى حتى يمكن الوصول الى الكفاءة الاقتصادية من الانتاج ، والتى تعنى عدم امكان تحقيق عائد أكبر من الانتاج من الكميات المتاحة من عناصر الانتاج المستخدمة .

٣ـ المرحلة الثالثة: وفى هذه المرحلة يكون الناتج الحدى للعنصر المتغير وهو العمل فى هذه الحالة سالبا، كما يأخذ الناتج الكلي فى التناقص بعد أن بلغ حده الأقصى فى المرحلة السابقة، ويستمر الانتاج المتوسط فى تناقصه أيضا.

وفى هذه المرحلة فانه لايقابل استخدام كميات اضافية من العمل ودفع أجور لها أى زيادة فى الانتاج، بل أن الانتاج يقل عن سابقه نظرا لتناقص كفاءة استخدام العناصر الانتاجية سواء منها الثابتة أو المتغيرة.

مما سبق يتضح أن لطبيعة العلاقة بين عناصر الانتاج تأثيرها البالغ على الانتاج. كما أن هذه العناصر قد تحل محل بعضها فى الانتاج فى حدود معينة، مما يمكن الافادة منه فى محاولة اطالة مرحلة تزايد الغلة وتأخير ظهور قانون تناقص الغلة.

ومن الممكن تحقيق ذلك اما بتحقيق التقدم المستمر فى الفنون الانتاجية المتبعة أو تعديل النسب التي تستخدم بها عناصر الانتاج فى عملية الانتاج بمايحقق زيادة الكمية المنتجة من الكميات بنفس التكاليف، او انتاج نفس الكمية المنتجة منها بتكاليف أقل.

المبحث الثانى : تكاليف الانتاج :

١ـ تكاليف الانتاج للمنشأة :

يتم انتاج السلع الاقتصادية بتضافر عدد من عناصر الانتاج لايقل عن اثنين منها فالانتاج محصلة لتضافر عناصر الانتاج أما بعضها مع بعض أو مع خدماتها. فمثلا يتم انتاج السلع الزراعية نتيجة لتضافر خدمات العمل ورأس المال الثابت بصوره المختلفة كالالات والمعدات والأبنية ومصارف المياه وقنوات الرى مع بعض صور رأس المال الأخرى وهى رأس المال المتغير مثل وقود تشغيل الالات، والبذور، والأسمدة ، والكيماويات المختلفة والتي تدخل بنفسها فى الانتاج مع ثاني أكسيد الكربون المتوفر فى جو المزرعة والمياه والمواد الغذائية المتوفرة فى التربة (الأرض) الزراعية الى السلع المختلفة. ويتم هذا الانتاج خلال فترة زمنية يطلق عليها الفترة الانتاجية أو التحويلية، والتى تطول أو تقصر تبعا لنوع الانتاج والعناصر الانتاجية والظروف البيئية المختلفة.

هذا ويتولى عنصر التنظيم والادارة ادارة عمليات الانتاج المختلفة من خلال مايعرف بالمنشأة أو المشروع وهى الوحدة المنتجة سواء كان هذا الانتاج زراعيا أم صناعيا أم غير ذلك.

وتقوم المنشأة عادة بنشاطها الانتاجى والذى يتم كما سبق بتضافر عناصر الانتاج السالف الاشارة اليها، بغية تحقيق الربح ـ أو بصورة أدق أقصى ربح ممكن كما هو الحال في الاقتصاد الرأسمالى ، وفى مقابل مشاركة عناصر الانتاج فى هذا النشاط فان المنشأة تدفع لهم مكافآت تقابل مساهماتهم فى الانتاج وهى تمثل دخولا أو عوائد لأصحاب هذه العناصر.

وبالطبع فان هذه الدخول تمثل من وجهة نظر المنشأة تكاليف أو نفقات تتحملها فى سبيل الانتاج .

فتكاليف الانتاج اذا هى الأموال المدفوعة لعناصر الانتاج المشتركة فى نشاط

المنشأة الانتاجى مقابل خدمات هذه العناصر لتوفير السلع والخدمات الاقتصادية .

فتحصل الأرض مقابل خدماتها على الايجار أو الريع . أما العمل فيحصل على الأجـور والرواتب والمكافآت وغيرها . ويطلق على هذه البنود التى يحصل عليها عنصر العمل جميعا بالأجور للاختصار، ويفهم ضمنا انها تشمل كل مخصصات عنصر العمل مقابل اشتراكه فى الانتاج . أما عنصر رأس المالل فيحصل على عائد مقابل مشاركته فى العمليات الانتاجية المختلفة يسمى فى الفكر الرأسمالى بالفائدة على رأس المال، ونميل الى تسميته بعائد رأس المال، وسوف نعود الى أسباب ذلك فيما بعد عند مناقشة قضايا الفائدة والربا والمشاركة فى العائد البديل الاسلامى عن ذلك . ويحصل عنصر التنظيم والادارة على الربح كعائد على جهوده الانتاجية فى المنشأة الاقتصادية .

ومن الواضح أن التكاليف بمعناها الاقتصادى الذى يشمل كل المبالغ المدفوعة لعناصر الانتاج المشتركة فى عمليات الانتاج المختلفة ، تختلف عن التكاليف لدى المحاسبين، حيث لاتتضمن هذه الأخيرة الربح الذى يستحقه عنصر التنظيم لقاء مسـاهمته فى الانتاج، اذ يعتبره المحاسبون دخلا صافيا للمنشأة، بينما يعد أحد عناصر التكاليف الاقتصادية .

كما ان التكاليف التى تتحملها المنشأة فى سبيل الانتاج، اما أن تكون تكاليف نقدية (أو صريحة) تدفعها المنشأة (أو المؤسسة أو الوحدة الانتاجية) لأصحاب عناصر الانتاج من غير أصحاب المنشأة مقابل العمل الذى يقدمونه أو الأرض التى يملكونها أو رأس مالهم الخاص الذى يشتركون به فى الانتاج .

أما مايدفع لأصحاب المنشأة مقابل مايقدمونه من عناصر أو خدمات عناصر الانتاج التى يملكونها فيسمى بالتكاليف الضمنية، وهى تحسب على أساس عوائد هذه العناصر فيما لو وظفت لدى الغير فى أحسن فرص متاحة لهذا الاستخدام .

وذلك لأن استخدامها بواسطة أصحابها يعني تضحيتهم بالعوائد التي تتيحها لهم هذه الفرص البديلة. لذا فان استخدامهم لها بأنفسهم ينبنى على افتراض تحقيق عوائد مماثلة على الأقل لماقد يحققونه من استخدامها فى أحسن هذه الاستخدامات البـديلة، والا لما قامـوا هم بذلـك بأنفسهم. ويطلق على هذه العـوائـد من الاستخدام فى الفرص البديلة بتكاليف الفرصة البديلة، وهى تدخل فى حسابات التكاليف الخاصة بالمنشأة شأنها شأن التكاليف النقدية المدفوعة لعناصر الانتاج المؤجرة من الغير.

ومن الجدير بالذكر أن مجموع المنشآت المنتجة لسلعة واحدة يطلق عليها لفظ الصناعة. وينطبق ذلك على كافة مجالات انتاج السلع الاقتصادية سواء فى مجال الزراعة أو الصناعة أو غيرها. فيطلق على المزرعة المنتجة للأقطان بمنشأة انتاج الأقطان، وعلى جميع المزارع المنتجة للأقطان فى الدولة بصناعة انتاج الأقطان. . وهكذا. .

ويفترض فى الفكر الرأسمالي سيادة المنافسة بين منشآت كل صناعة بشروطها المختلفة.

وسوف تناقش هذه المسألة فيما بعد بالتفصيل المناسب.

هذا وتنقسم التكـاليف الانتاجية للمنشأة الى تكاليف ثابتة وتكاليف متغيرة ويطلق على مجموع التكلفتين بالتكاليف الكلية.

التكاليف الثابتة : تشير التكاليف الثابتة الى التكاليف التي لاتتغير بتغير كمية الانتاج، وذلك فى الأجل القصير، فهى اذا ثابتة القيمة سواء انتجت المنشأة انتاجا كبيرا أو صغيرا أو لم تنتج شيئا.

وتشمـل هذه التكـاليف التي تتحملها المنشأة فى سبيل انشائها وايجاد كيانها بالحجم الـذى تحدد فى كل من خطة وميزانية الانشـاء، والتي تدفـع فى سبيل الحصول على عناصر الانتاج الثابتة فى الأجل القصير، وهى تشمل كل النفقات

التي تدفعها المنشأة ثمنا للحصول على العناصر التى يستمر استخدامها لأكثر من عملية انتاجية واحدة كالأراضى والمبانى والالات والمعدات والسيارات والتجهيزات الرأسمالية الأخرى.

علاوة على رواتب مدير المنشأة والموظفين الدائمين، كما يدخل ضمن هذه التكاليف أيضا كل من الضرائب العقارية وغيرها من المدفوعات المشابهة ومخصصات استهلاك الأصول الرأسمالية الثابتة التى تمتلكها المنشأة، ويضاف ايضا فى الفكر الرأسمالى الفائدة على رأس المال المدفوعة مقابل استخدام موارد معينة استخداما ثابتا لفترة زمنية معينة.

وهذه التكاليف الثابتة لاتتغير فى الأجل القصير، وهو الأجل الذى لايمكن فيه تغيير حجم المنشأة بالزيادة أو النقص. أما فى الأجل الطويل وهو الأجل الذى يمكن فيه تغيير حجم المنشأة ، فان عناصر الانتاج التى كانت ثابتة تصبح متغيرة وبذا تكون جميع عناصر الانتاج ـ الثابتة والمتغيرة ـ متغيرة، وبالتالى فان التكاليف جميعها ـ ثابتة ومتغيرة ـ تصبح متغيرة.

التكاليف المتغيرة: يقصد بتكاليف الانتاج المتغيرة، النفقات الانتاجية التى تدفعها المنشأة لعناصر الانتاج المتغيرة والتى ترتبط بكمية الانتاج فتزداد بزيادته وتنقص بنفقصه، وهى تشمل كل من أجور العمال وثمن المواد الخام والوقود ورسوم الانتاج وغيرها مما يدفع فى سبيل الانتاج خلال فترة انتاجية معينة.

التكاليف الكلية : وهى مجموع التكاليف الثابتة والمتغيرة التى تتحملها الوحدة الانتاجية (المنشأة) خلال فترة انتاج معينة .

٢ـ تكاليف انتاج الوحدة من الناتج :

يفيد حساب تكاليف الانتاج الخاصة بالمنشأة، فى التعرف على صافى دخل المنشأة من الانتاج، وهو يساوى الايرادات الكلية مطروحا منها التكاليف الكلية. وهو أمر هام لمعرفة مدى نجاح المنشأة فى القيام بنشاطها الاقتصادى، الا انه يعد

محدود الفائدة فى الوصول الى الكميات المناسبة من عناصر الانتاج المشتركة فى عمليات الانتاج المختلفة.

وفى هذا المجال تعد تكاليف الوحدة من الناتج المقياس المناسب الذى يعين ادارة المنشأة فى وضع خطة الانتاج وتحديد كميات العناصر المستخدمة. كما أن تكاليف الوحدة من الناتج هى المعيار الممكن مقارنته بأسعار الناتج فى الأسواق ، للوصول الى تحديد الكمية المنتجة من السلعة أو السلع التى تعرضها المنشأة للبيع فى الأسواق.

هذا وتحسب تكاليف الوحدة من الناتج على أساس قسمة التكاليف الخاصة بالمنشأة على كمية الانتاج، فينتج بذلك متوسط التكاليف المقابل للأنواع المختلفة للتكاليف السالفة الذكر وهى :

١ـ متوسط التكاليف الثابتة.

٢ـ متوسط التكاليف المتغيرة.

٣ـ متوسط التكاليف الكلية.

والى جانب متوسطات التكاليف هذه والتى تشتق من تكاليف المنشأة المقابلة لها، فهناك التكاليف الحدية وهى تكاليف آخر وحدة من الناتج. وهى التى تحدد كمية الانتاج التى تعرضها المنشأة للبيع فى الأسواق عند الأسعار المختلفة للسلعة فى الأسواق. أى انها تحدد العرْض من السلعة. لذا فمنحنى التكاليف الحدية يحدد منحنى عرض المنشأة من السلعة .

منحنيات تكاليف الوحدة من الناتج :

من الممكن تصوير تكاليف الوحدة من الناتج بأقسامها الأربعة السالفة الذكر بيانيا، للتعرف على العلاقةِ بين منحنياتها واتجاهاتها. ويبين الشكل البيانى رقم (٢٩) ذلك.

شكل بيانى رقم (٢٩)

منحنيات تكاليف الوحدة من الناتج

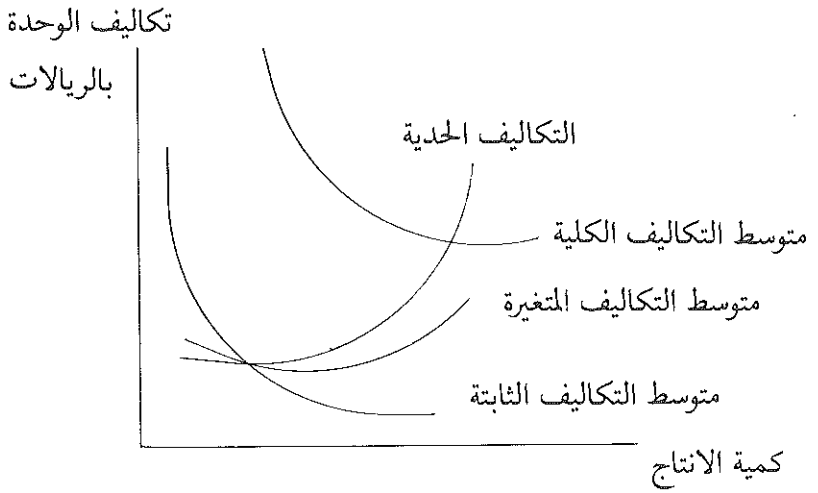

من هذا الشكل يتبين أن متوسط التكاليف الثابتة يتجه للتناقص بصفة مستمرة كلما زاد الانتاج وان التناقص يكون حادا فى بدايته ثم بطيئا بعد ذلك.

أما متوسط التكاليف المتغيرة فانه يتساوى فى بداية الأمر مع التكاليف الحدية ثم يتجهـا للتنـاقص، ولكن بمعدلات مختلفة، فيقل متوسط التكاليف المتغيرة بدرجة أقل من التكاليف الحدية. ولكنه لا يأخذ الاتجاه التزايدي الا بعد أن يتغير اتجـاه التكـاليف الحدية للزيادة، ويتقابل معه عند أدنى حد لمتوسط التكاليف المتغيرة. وبعد هذه النقطة يتجه متوسط التكاليف المتغيرة للزيادة الا انه يكون أقل فى مستواه من التكاليف الحدية التى تتجه للزيادة بمعدلات أعلى.

أما متوسط التكاليف الكلية فيبدأ من نقطة أعلى من سائر التكاليف الأخرى، ويتجه للتناقص الى أن يتقابل مع التكاليف الحدية عند أدنى حد لمتوسط التكاليف الكلية، فيتجه بعد ذلك الى الزيادة، ولكن بمعدل أقل من التكاليف الحدية .

المبحث الثانى : ايرادات المنشأة :

أنواع الايرادات : فى مقابل التكاليف المختلفة التى تتحملها المنشأة فى سبيل انتاج السلع والخدمات الاقتصادية ، فانها تحصل على ايرادات من جراء بيع انتاجها من هذه السلع والخدمات فى الأسواق المختلفة . وتنقسم الايرادات التى تحققها المنشأة الى ثلاثة أقسام هى : الايراد الكلى والايراد المتوسط (أو متوسط الايرادات) والايراد الحدى .

١ـ الايراد الكلى (١) :

وهو يشير الى مجموع الايرادات التى تحققها المنشأة من بيع منتجاتها المختلفة خلال فترة انتاج معينة . وهى تشير الى المجموع الجبرى لحاصل ضرب كل انتاج فى ثمن الوحدة منه .

وبالنسبة لسلعة معينة فان الايراد منها هو قيمة الناتج الكلى من السلعة الناتج عن حصيلة ضرب الكمية الكلية المنتجة فى ثمن كل وحدة منها . وفى ظل المنافسة التامة فان ثمن الوحدة من السلعة يساوى الايراد الحدى للمنشأة أيا كانت الكمية المباعة من السلعة ، لأنه ليس للمنشأة تأثير على الأسعار حيث تتحدد الأخيرة فى السوق تبعا لظروف العرض والطلب . لذا يكون منحنى الايراد الكلى خطا مستقيما يبدأ من نقطة الأصل بزاوية قدرها ٤٥ درجة ، وذلك كما هو موضح بالشكل الآتى :

حيث يزداد الايراد الكلى مع زيادة الكمية المباعة بوحدات متساوية مع كل وحدة اضافية تباع ، كما ينقص بنقصها بوحدات متساوية أيضا مع كل وحدة من جملة المبعيات . وذلك لثبات ميل خط الايراد الكلى عند كل نقطة عليه وذلك لأن ميل الخط يساوى الثمن وهو ثابت لايتغير بالنسبة للمنشأة :

---

(١) Total Revenue

شكل بيانى رقم (٣٠)

منحنى الايراد الكلى للمنشأة

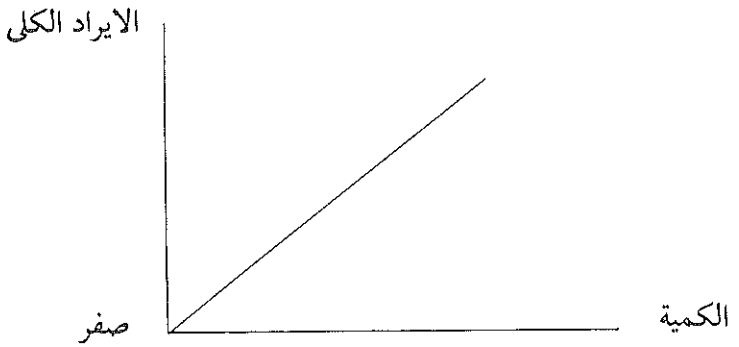

ميل منحنى الايراد الكلى = الايراد الكلى ÷ الكمية المباعة = الثمن

٢ـ الايراد المتوسط : يقصد بالايراد المتوسط متوسط الايراد الكلى للمشروع، وهو يمثل خارج قسمة الايراد الكلى للمنشأة على عدد الوحدات المباعة من السلعة، وهو ثابت أيضا لثبات السعر فى ظل المنافسة التامة.

متوسط الايراد = الايراد الكلى للمنشأة ÷ عدد الوحدات المباعة من السلعة

ومنحنى الايراد المتوسط فى ظل المنافسة الكاملة يكون خطا مستقيما موازيا للمحور الأفقى الممثل للكمية، كما هو موضح بالشكل والمسافة بينه وبين هذا المحور ثابتة هى مقدار الايراد المتوسط أى السعر

شكل بيانى رقم (٣١)

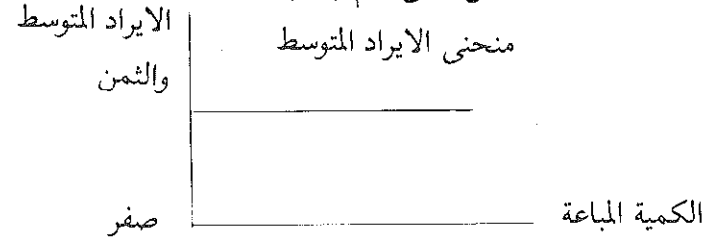

٣ـ الايراد الحدى : يمثل الايراد الحدى الاضافة الى الايراد الكلى الناتج عن زيادة كمية المبيعات بمقدار وحدة واحدة. ونظرا لأن مقدار الاضافة الناتج عن بيع الوحدات المتتالية متساوى لثبات السعر بالنسبة للمنشأة التى لاتستطيع التأثير فى ظل المنافسة كما سبق . لذا فان الايراد الحدى يمثل خطا مستقيا (ايضا مثل الايراد المتوسط ؛ موازيا للمحور الأفقى الممثل للكمية ويبعد عنه بمسافة ثابتة هى مقدار ثمن السلعة كما هو موضح بالرسم.

شكل بيانى رقم (٣٢)

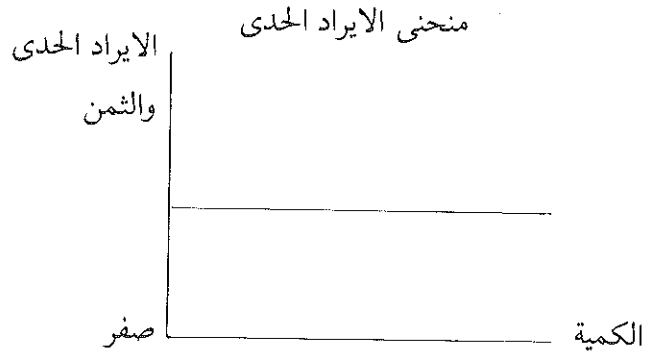

أى أنـه فى ظل المنافسة الكاملة يكون الايراد المتوسط (أ م) مساويا للايراد الحدى (أ ح) مساويا لسعر الوحدة (س) فى السوق.

المبحث الرابع : جداول ومنحنيات العرض :

ماهية العـرض : يقصد بالعرض فى الدراسة الاقتصادية تلك الكمية المتاحة من سلعة أو خدمة ما للمشترين فى سوق معين، وفى وقت معين وبسعر معين.

وهذا لايعنى ـ كما فى حالة الطلب ـ انه من الضرورى توفر تلك الكمية حتى يقال أن العرض قائم اذ ان العرض يمثل فقط الرغبة والمقدرة على توفير الكمية استجابة لتغير السعر.

قانـون العرض :

قانون العرض هو العلاقة بين الأسعار والكميات المعروضة للبيع من سلعة ما فى سوق معين وفى زمن معين (١) وينص هذا القانون على أن الكمية المعروضة من سلعة أو خدمة ما يتناسب تناسبا طرديا مع السعر فتتمدد بارتفاعه وتنكمش بانخفاضه . وذلك بغرض ثبات العوامل الأخرى المؤثرة فى حالة العرض.

هذا وقد تختلف الكمية الموجودة من السلعة فى سوق ما عن الكمية المعروضة منها اذ أن الكمية الموجودة تزيد عادة عن الكمية المعروضة بمقدار المخزون من السلعة ويحدث ذلك بصفة خاصة حين يكون هناك تباينا بين السعر الحالى للسلعة والسعر المتوقع لها اذ فى هذه الحالة يرفض بعض البائعين البيع أملا فى ارتفاع السعر.

وقد يكون العرض فرديا أو كليا، فالعرض الفردى هو تلك الكمية من سلعة أو خدمة معينة التى يكون البائع مستعدا لبيعها مقابل سعر معين خلال فترة زمنية معينة، أما العرض الكلى فانه الكمية التى يقبل البائعون على بيعها من سلعة أو خدمـة مامقـابل سعر معين خلال فترةلا معينة. فالعرض الكلى اذا هو مجموع الكميات المعروضة بواسطة البائعين المختلفين هذا ويؤثر السعر على العرض الكلي بدرجة أكبر من تأثيره على العرض الفردى. وذلك لأن تغير العرض الكلى الحادث فى مقابل تغير السعر يتمثل فى تغير العرض الفردى من جهة تغير عدد البائعين من جهة أخرى.

جدول العـرض : تختلف الكميات المعروضة من السلع فى الأسواق باختلاف العوامل التى تؤثر فى تصرفات المنتجين وأصحاب المخازن ازاء تغير الأسعار.

ويطلق على الجـدول الـذى يمثـل الكميات المعـروضة للبيع بأسعار مختلفة

---

(١) Samualson P.,op. cit.

(٢) Stigler, G.L., The Theory of Price, NEW YORK, 1974.

بجدول العرض . وهذا الجدول اما أن يكون فرديا يتعلق بالكميات المختلفة خلال فترة زمنية معينة . واما أن يكون كليا يتعلق بالكميات المختلفة من السلعة أو الخدمة التى يستعد البائعون جميعهم لبيعها بالأسعار المختلفة فى فترة زمنية معينة . والعرض الكلي ماهو الا المجموع الجبرى لكل العروض الفردية . ويبين الجدول التالى ذلك .

جدول رقم (٩) جدول العرض لسلعة ما

السعر للوحدة بالريال	الكمية المعروضة			العرض الكلى
	العرض الفردى			
	المنتج الأول	المنتج الثانى	المنتج الثالث	
٢٥	١٣	٠	٠	١٣
٣٥	١٥	١٤	٠	٢٩
٤٥	١٦	١٥	١٣	٤٤
٥٥	١٧	١٦	١٤	٤٧
٦٥	٢٠	١٨	١٦	٥٤

ومن هذا الجدول يتضح ازدياد الكميات المعروضة من السلعة كلما زاد السعر، فبينما كانت الكمية المعروضة ١٣ وحدة عند سعر قدره ٢٥ ريالا للوحدة، فان الكمية قد زادت الى ٢٩ وحدة عند سعر قدره ٣٥ ريالا للوحدة . . وهكذا حتى وصلت الكميات المعروضة الى ٥٤ وحدة عند السعر ٦٥ ريالا للوحدة .

كذلك فإن هذا الجدول يبين أن العرض الكلي للسلعة هو المجموع الجبرى لكل العروض المقدمة من مختلف المنتجين أو البائعين للسلعة عند الأسعار المختلفة.

منحنى العرض : بتمثيل بيانات جدول العرض السابق بيانا فى الشكل البيانى التالي، يتضح ان العلاقة بين الكميات المعروضة والسعر تتخذ شكل منحنى يبدأ من اليسار وأسفل ويتجه الى اليمين وأعلى موضحا العلاقة الطردية بين العرض والسعر.

وهذه العلاقة كما هو معلوم تنطبق على حالات العرض الفردية والعرض الكلي أيضا.

شكل بيانى رقم (٣٣)

منحنيات العرض الفردية والكلية

ظروف العرض : يؤدى التغير فى العوامل المؤثرة فى العرض أو مايسمى بظروف العرض الى انتقال منحنى العرض الى وضع جديد وليس الى مجرد تمدده أو انكماشه وهو فى نفس وضعه السابق كماهو الحال فى حالة تغيير السعر فقط.

وتعد هذه العوامل كثيرة الا أن أهمها هو تغيير أساليب الانتاج ومايؤدى اليه ذلك من اختلاف تكاليف انتاج السلعة، واختلاف أسعار عناصر الانتاج وأثرها أيضا على تكاليف الانتاج، فظهور مخترعات جديدة، يؤدى الى خفض تكاليف الانتاج

، أو انخفاض أسعار خدمات عناصر الانتاج يؤدى الى خفض تكاليف الانتاج ممايؤدى الى زيادة كميات الانتاج بنفس التكاليف السابقة ومايؤديه ذلك الى زيادة المعروض من السلعة عند نفس السعر.

كذلك فمن هذه العوامل ، العوامل وتأثيرها على الانتاج كالأمطار والفيضانات والجفاف والحرارة والرطوبة، وغيرها وآثارها معروفة على الانتاج الزراعي ، حيث تؤدى جودتها وموافقتها لحاجات الانتاج الى زيادة كمياته المعروضة عند نفس السعر، كما أن سوءها وعدم مناسبتها يعمل على نقص كمياته المعروضة عند نفس السعر.

يضاف الى ذلك أيضا توقعات المنتجين والمستثمرين للأسعار المستقبلية وآثار ذلك على قراراتهم الانتاجية والاستثمارية. فتوقع ارتفاع الأسعار يؤدى الى زيادة الانتاج والعرض بالتالى. أما توقع انخفاضها فيؤدى الى انخفاض الانتاج والعرض بناء عليه عند نفس الثمن.

هذا ويؤدى تحسن ظروف العرض الى زيادة الكميات المعروضة من السلعة عند نفس السعر، وهو مايعنى انتقال منحنى العرض من موقعه السابق الى موقع جديد الى اليمين من المنحنى السابق. أما سوء ظروف العرض فيؤدى الى خفض الكميات المعروضة عند نفس السعر وانتقال منحنى العرض الى اليسار من المنحنى السابق. وهو مايبينه الشكل البيانى التالى:

شكل بيانى رقم (٣٤)

انتقال منحنيات العرض

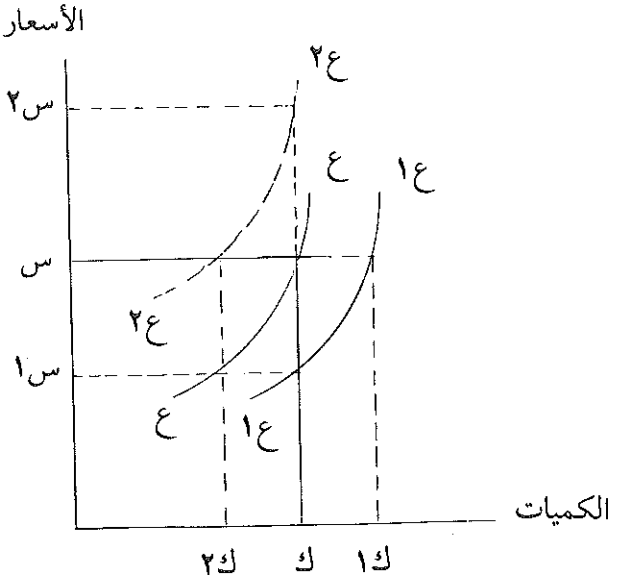

مرونة العرض :

١ـ تحسب مرونة النقطة كمايلى :

$$\text{مرونة النقطة} = \frac{\frac{\triangle ك}{ك}}{\frac{\triangle س}{س}} = \frac{\triangle ك}{ك} \times \frac{س}{\triangle س}$$

حيث ك : الكمية المعروضة قبل التغيير.

أما △ ك : فتشير الى التغير فى الكمية .

س : السعر قبل التغيير.

△ س : التغير فى السعر.

ويشار الى القيمة المتحصل عليها من المعادلة بمعامل المرونة.

٢ ـ أما المرونة المتوسطة فتحسب فى المعادلة :

$$\text{المرونة المتوسطة} = \frac{\text{ك١ - ك٢}}{\text{ك١ + ك٢}} \times \frac{\text{س١ + س٢}}{\text{س١ - س٢}}$$

حيث ك١ : الكمية المعروضة عند السعر س ١

ك٢ : الكمية المعروضة عند السعر س٢

س١ : السعر قبل التغيير.

س٢ : السعر بعد التغيير.

أنواع مرونة العرض:

بقياس معامل المرونة بالمعادلات السالفة الذكر فانه يمكن تحديد نوع مرونة العرض للسلعة أو الخدمة موضع الدراسة من قيمة هذا المعامل.

فاذا كانت قيمة معامل المرونة صفرا كان العرض عديم المرونة. ويعنى ذلك عدم تغير الكميات المعروضة مهما تغير السعر. ويبين الشكل البيانى التالى حالة العرض عديم المرونة.

شكل بيانى رقم (٣٥)

منحنى عرض عديم المرونة

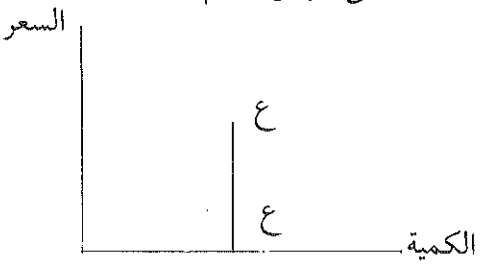

أمـا اذا كانت قيمـة المعامل أكبر من الصفر وأقل من الواحد الصحيح فان العرض يكون قليل المرونة أو غير مرن نسبيا وذلك كما فى الشكل التالى. وتشير هذه الحالة الى أن التغيير النسبى فى الكمية المعروضة يكون أقل من التغير النسبى فى السعر.

شكل بيانى رقم (٣٦)

منحنى عرض قليل المرونة

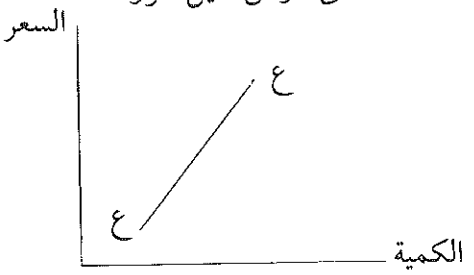

فاذا بلغت قيمة المعامل الواحد الصحيح كان العرض متكافىء المرونة، وهي الحالة التى تتغير فيها الكميات المعروضة بنفس نسبة التغير فى الأسعار، ويبين الشكل التالى منحنى العرض المتكافى المرونة.

شكل بيانى رقم (٣٧)

منحنى عرض متكافىء المرونة

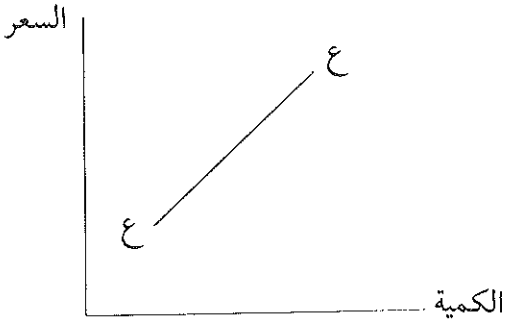

وتشير زيادة قيمة المعامل عن الواحد الصحيح الى أن العرض مرن نسبيا، وفيه تزداد الكميات المعروضة بمعدلات أكبر نسبيا من معدلات التغير فى الأسعار ويبين الشكل البيانى التالي هذه الحالة.

شكل بيانى رقم (٣٨)

منحنى عرض مرن نسبيا

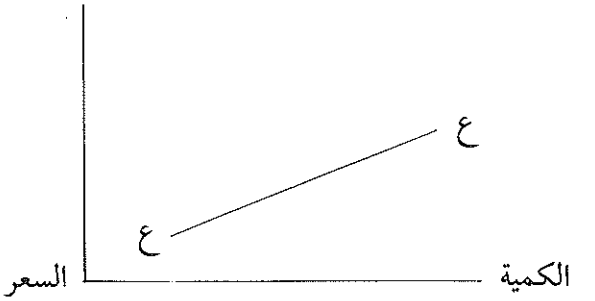

أما اذا وصلت قيمة المعامل الى مالانهاية، وهي الحالة التى تتغير فيها الكميات المعروضة بدرجات لانهائية مقابل تغير ضئيل أو صغير فى الأسعار. فيقبل المنتجون على عرض كل مالديهم من انتاج مقابل ارتفاع طفيف فى الأسعار ويمتنعون عن البيع كلية اذا ما انخفض السعر بنسب صغيرة، ويبين الشكل البيانى التالى ذلك.

شكل بيانى رقم (٣٩)

منحنى عرض تام المرونة

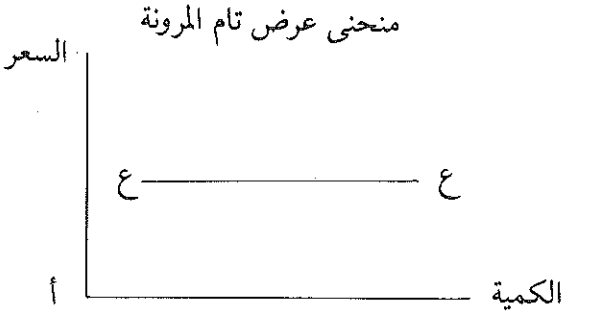

وفى هذه الحالة فان المنتجون يعرضون كل مالديهم عند السعر أع، أما اذا انخفض السعر عن ذلك فانهم لايعرضون مما لديهم شيئا على الاطلاق .

هذا وتتوقف مرونة العرض بصفة عامة على امكان انتقال عناصر الانتاج من مجال انتاجى الى آخر، فيكون عرض السلعة مرنا اذا ما أدى تغير ثمنها الى نقل عناصر الانتاج من مجال انتاج سلعة أخرى الى انتاج هذه السلعة أو العكس بسهولة وبلا عقبات .

أما اذا كان هذا الانتقال غير ممكن أو تواجهه صعوبات كان عرض السلعة غير مرن .

كذلك فان مرونة العرض تتأثر بطول الفترة اللازمة لانتاج السعر وقابليتها للتلف، وامكان تخزينها وامكانية التحكم فى انتاجها .

لذا فالسلع الزراعية ذات عرض أقل مرونة من السلع الصناعية لاحتياجها لفترة زمنية أطول لانتاجها ولقابليتها للتلف وصعوبة تخزينها بصفة عامة وصعوبة التحكم فى انتاجها .

الفصل الرابع

السوق والأثمان

المبحث الأول: السوق وأشكاله:

ماهية السوق:

يطلق لفظ السوق فى الحياة اليومية على المكان الذى يجتمع فيه البائعون والمشترون لتبادل ملكية السلع سواء كان التبادل فى الحال أو المستقبل. أما فى الدراسات الاقتصادية فيطلق السوق على المجال الذى تتفاعل فيه ظروف عرض وطلب السلعة مؤدية الى تبادل ملكية السلعة والذى تتجه اليه ثم تتحول عنه السلعة نفسها فى رحلتها بين المنتج والمستهلك . فالسوق اذا يقوم على قسمين من العمليات اولهما خاص بتبادل ملكية السلعة بين البائع والمشترى، والآخر خاص بتبادل حيازة السلعة ووضع اليد عليها. ويؤدى التباين فى العلاقات القائمة بين البائعين وبعضهم البعض، والمشترين وبعضهم البعض، وبين البائعين والمشترين الى اختلاف أشكال الاسواق ويعد الشرط اللازم توفره لقيام السوق هو القسم الأول فقط الخاص بتبادل ملكية السلع، أما القسم الآخر الخاص بوجود السلعة نفسها فهو غير لازم لقيام وتكوين الأسواق. أى أن السوق والأمر كذلك يعد الوسط الذى تتوفر فيه الوسائل التى تهيىء تبادل ملكية وحيازة السلع أثناء رحلتها بين المنتج والمستهلك.

تصنيف الأسواق:

تعد أشكال السوق كثيرة الا أنه عادة ماتقسم الأشكال المختلفة للأسواق الى

مجموعتين رئيسيتين (١) تحتوى أولاهما على الحالات التى لايكون للبائع أو المشترى أى تحكم فى السعر الذى يتقاضاه أو يدفعه وتسمى هذه المجموعة بالمنافسة التامة(٢).

والثانية تحتوى على الحالات الأخرى والتى يكون فيها للبائع أو المشترى أو كليهما تأثير على الأسعار وتسمى هذه المجموعة بالمنافسة غير التامة .

وتعرف سوق المنافسة التامة بالسوق التامة أو الكاملة.

وتعتبر المنافسة التامة نموذجا مفيدا لأغراض التحليل (بالرغم من أنها حالة نظرية قد لاتتواجد الا فى عدد قليل من الصناعات) لبساطتها ولأن تحليلها يوضح كثيرا من العلاقات الأساسية ويسهل فهم وتحليل الحالات الأكثر تعقيدا. والمنافسة غير التامة تحتوى على مجموعة غير متجانسة من أشكال السوق تختلف فيما بينها. وتقسم هذه المجموعة الى خمسة أقسام يقوم التمييز بينها على أساس نوع العلاقة الموجودة بين البائعين والمشترين، ثلاثة من جهة البائعين هى المنافسة الاحتكارية (١) ومنافسة القلة(٢)، والاحتكار التام(٣) ، والرابعة احتكار المشترى (٤) ، والخامسة الاحتكار التبادلى.

المنافسة التامة : وأهم سماتها كثرة عدد البائعين والمشترين فى السوق.

---

(١) - Handerson J., and quandt r.,micro- economic theory, mc gran- Hill,new yourk, 1958,
-Samual san P., op. cit.
Robinson J., the Ecnomics of Imperfect competition, Macmillan and Co., London 1950 .

(٢) - Pure Competition.

(٣) - Monopolstic Competition.

(٤) - Oligoply.

(٥) - Complete Monoply.

(٦) - Monopsony.

وعدم تحكم البائع أو المشترى الواحد فى سعر السلعة فكل بائع يحدد كمية الناتج وكل مشترى يحدد الكمية المشتراة من غير أن يأخذ فى الاعتبار تأثير فعله على السوق.

فمثلا منتج الأرز يعلم تماما انه يمكنه بيع كل مايمكن انتاجه بدون أن يؤثر ذلك على السعر الذى يتقاضاه. فهو يستطيع بيع ١٠ أطنان أو ألف طن بالسعر السائد فى السوق بدون أن يؤثر ذلك على السعر . ولذلك فهو يحدد انتاجه من الأرز على ضوء توقعاته لسعر السوق. وكذلك مشترى الأرز يعلم أيضا أن الكمية التى يشتريها لن تغير سعر الأرز. ويشترط لسيادة المنافسة التامة تحقق الشروط الآتية:

١ـ كبر عدد المشترين والبائعين وصغر الكمية التى يتعامل فيها كل منهم لدرجة أن أى تغير فى الكميات المباعة أو المشتراة لأى منهم لايؤثر على السعر السائد فى السوق. وكذلك فان تصرفات مختلف البائعين والمشترين تكون مستقلة عن بعضها البعض.

٢ـ حرية الدخول الى الأسواق والخروج منها، ونقل السلع بينها، وانتقال عناصر الانتاج بين الوحدات الانتاجية والصناعات المختلفة وعدم وجود قيود على الأسعار.

٣ـ تجانس وحدات السلعة أو الخدمة . أى أن المشترين ينظرون الى الوحدات الموجودة من السلعة عند بائع وكأنها مطابقة تماما للوحدات الموجودة عند بائع آخر. كما أن المشترين لايفضلون بائعا على آخر عند الشراء. كذلك فان البائعين أو المشترين وكانت السلعة غير متجانسة فان الوحدات الانتاجية يمكنها التحكم فى السعر.

٤ـ توافر العلم التام بكافة ظروف السوق لكل المتعاملين فيه .

والأسواق التى تكون المنافسة فيها مقاربة للمنافسة التامة هى أسواق الجملة

لأغلب الانتجة الزراعية الاساسية. فمثلا يوجد عدة آلاف من منتجى القمح يقـومـون بانتـاج اصنـاف قليلة نسبيا من القمح. وبالمثل يوجد عدة آلاف من المشترين للقمح، وليس لدى أى منهم تفضيل لبائع معين للتعامل معه. فالمزارع لايمكنه التحكم فى سعر المحصول الذى ينتجه ولكن يمكنه ان يبيع كل مايمكن انتاجه من غير أن يكون له أى منهم تفضيل لبائع معين للتعامل معه. فالمزارع لايمكنه التحكم فى سعر المحصول الذى ينتجه ولكن يمكنه أن يبيع كل مايمكن انتـاجه من غير أن يكون له أى تأثير على السعر السائد فى السوق، واذا حاول الحصول على سعر أعلى من سعر السوق فانه لن يبيع شيئا.

المنافسـة الاحتكارية :

تشبه الى حد كبير المنافسة التامة. وتسود المنافسة الاحتكارية السوق اذا توفر فيها كبر عدد البائعين لدرجة أن كلا منهم يكون مستقلا فى تصرفاته، أى لايأخذ فى اعتباره تأثير سياسته على سياسات منافسية. هذا بالاضافة الى قلة التجانس بين الوحدات التى يبيعها البائعون المختلفون. أى أن المشترين يفضلون من جانبهم التعـامـل مع بائعين معينين. ويمكن القول بأن كل منتج أصبح لديه نوع من الاحتكار على ناتجه. ولكنه يلقى منافسة من منتجين آخرين يبيعون منتجات تكاد تكون بديلة كاملة لمنتجاته. ولذا فان أى تغيير فى السوق من جانب منتج ما يكون له تأثير على الكميات المباعة مادام المشترين يمكنهم استبدال السلعة بغيرها عندما يتغير السعر النسبى لهما. وتتوقف درجة الاستبدال هذه على درجة تفضيل المشترين للمنتجات المختلفة.

ويمكن ارجاع الاختلاف بين منتجات المنشآت المختلفة المنتجة لنفس السلعة الى مايلى:

١ـ مدى قرب محالات البيع أو بعدها من المشترين، وسهولة الحصول منها على السلع ، اذ أن لهذا تأثيره على درجة تفضيل المشترين لبائع على آخر.

٢ـ اختلاف الصفات الشخصية للتجار وكيفية معاملتهم للمستهلكين.

٣ـ الاختلافات الطبيعية فى صفات بعض المنتجات، الا أن هذه الاختلافات عادة ماتكون لمجرد التمييز ، ولعل اختلاف أشكال السيارات وألوانها أمثلة على ذلك. وبالمثل أيضا اختلاف طرق التغليف والتعبئة والتعليب التى تميز منتجات كل منتج عن الآخر.

٤ـ اختلاف أساليب الدعاية والاعلان والبيع، مما يوهم المشترين باختلاف المنتجات حتى ولو كان هذا غير صحيح .

منافسة القلة :

تتصف سوق منافسة القلة بقلة عدد البائعين وعدم استقلال تصرفاتهم عن بعض.

فكل منتج يخطط سياسته الانتاجية والسعرية على أساس سياسات غيره من المنتجين فى نفس الصناعة، كما يأخذ فى اعتباره تأثير سياسته على سياساتهم.

وذلك لأنه اذا غير أى منتج من كمية انتاجه أو سعره فان كمية مبيعات منافسيه تتغير.

فمثلا اذا أرادت احدى شركات السيارات خفض أثمان سياراتها بغية زيادة المبيعات منها، فانها تعلم مسبقا ان هذا التخفيض سيترتب عليه تخفيض المنافسين فى السوق لأسعار سياراتهم، لذا فانها تأخذ ذلك فى اعتبارها عند تقرير هذا التخفيض.

وربما ساعد على وجود حالة منافسة القلة الحاجة الى أساليب انتاج متطورة لايمكن استخدامها الا فى مشروعات ذات حجم كبير. اذ أن تخفيض تكاليف الانتاج لايتحقق الا بزيادة حجم الانتاج.

فاذا كانت المشروعات الكبيرة تنتج أغلب المعروض من السلعة أو على الأقل نسبة كبيرة منه، فان عدد المنشآت العاملة لابد وأن يكون قليلا.

وقـد يؤدى قلة عدد المنشـآت فى صنـاعـة الى رغبة بعض المنتجين فى زيادة أرباحهم من خلال دمج بعض المشروعات المتنافسة حتى لو لم يترتب على ذلك تقليل التكاليف . اذ ان ذلك سيقلل من المنافسة فى السوق ، ويزيد من امكانية التحكم فى الانتاج . والأسعار.

هذا وتنقسم حالات منافسة القلة الى :

١ـ منافسة القلة التامة (١) : وهى التى تتميز بالتجانس التام بين منتجات منتجى السلعة الواحدة، أى أن المشترين يعتبرونها مطابقة لبعضها البعض تماما، وهذه الحالات توجد فى صناعات السلع الرأسمالية مثل الأسمنت. وفى هذه الحالة فان درجة عدم استقلال المنتجين عند وضع سياستهم الانتاجية والسعرية ستزداد مادام أى تغـير فى سعـر السلعة لمنتج ما سينتج عنه تأثير كبير فى كمية مبيعات منافسيه وأن رد فعل منافسيه مؤكد.

٢ـ منـافسـة القلة غير التامة (٢) : ولايكون فى هذه الحالة لتغير سعر أحد المنتجين تأثيرا مباشرا على سياسة منافسيه الانتاجية والسعرية.

هذا وكلما زادت درجـة عدم التجانس كلما زاد الاستقلال بين المنتجين عند وضـع سياساتهم. وأغلب صناعات السلع الاستهلاكية . وكذلك معظم تجار التجزئة يقع تحت هذا النوع من منافسة القلة.

ومن الممكن اعادة تقسيم حالات منافسة القلة على أساس درجة التعاون بين المتنـافسـين عنـد رسم سياستهم الانتاجية والسعرية الى مجموعتين أيضا، ففى المجموعة الأولى يتم التعاون عن طريق المفاوضات المباشرة بين المتنافسين وعقد اتفـاقيات بينهم تشمل تحديدا لكميات انتاج وسعر كل منتج، الا أنه غالبا ما

---

(١) - Pure Oligoply.

(٢) - Defferentiated Oligopoly.

تقتصر هذه الاتفاقيات على السعر فقط، وقد يتركز الاتفاق على الطريقة التى تتبع فى تحديد السعر.

أما القسم الثانى ففيه يقتصر الأمر على علم كل منتج بمدى تأثير سياسته الانتاجية والسعرية على سياسات منافسيه. وهو أكثر القسمين ذيوعا.

الاحتكار التام:

حيث يكون عرض السلعة من قبل منتج واحد فقط يحدد لها سعرا موحدا في الأسواق. الا انه نظرا لأن المنتجات فى أى سوق يمكن استبدالها ببعضها فان أى محتكر لأى سلعة سيجد منافسة من منتجى بعض المنتجات الأخرى.

الا أن المنتج المحتكر سيضع السياسة الانتاجية والسعرية لمنشآته دون أن يأخذ فى اعتباره تأثير سياسات منتجي السلع الأخرى على سياسته. ومن الأمثلة على ذلك منشآت الخدمات العامة فى كثير من الدول حيث تكون المنشأة هى المنتج والبائع الوحيد للسلعة أو الخدمة، وذلك فى حالات شركات الكهرباء والمياه والغاز وشركات النقل وغيرها. الا أن هذه الشركات قد تخضع للرقابة والتنظيم الحكومى حماية للمستهلكين من استغلال هذه الشركات. وأحيانا مايحدث أن يمثل تجار التجزئة فى بعض الأماكن النائية محتكرين لبعض السلع، لعدم توفرها فى مثل هذه المناطق.

الاحتكار التبادلى:

يتسم الاحتكار التبادلى بوجود بائع واحد للسلعة مقابل مشترى واحد فقط.

وهو يتحقق عمليا فى تكتل البائعين فى اتحاد أو جمعية واحدة تتعامل فى السوق جبهة واحدة فى مقابل المشترين المنضمين الى جمعية أو اتحاد واحد يضمهم جميعا ويتعامل بدلا عنهم فى السوق. وهى حالات نادرة الحدوث. ويتوقف السعر الذى

يتم به التعامل على مدى قدرة كل منهما على المساومة والتى تتوقف على عوامل كثيرة منها قدرة كل منهما المالية وطبيعة السلعة ومدى أهميتها وامكانية تخزينها ومدى توافر بدائل لهذه السلعة وأسعار هذه البدائل وغير ذلك.

السوق الاسلامية:

تعد السوق الاسلامية أقرب الأسواق الى سوق المنافسة التامة الا أنها تختلف عنها فى عدة أشياء لعل أهمها:

١ـ أن هناك تنظيمات اسلامية للتعامل فى الأسواق يلتزم بها أطراف التعامل، وتتولى الدولة رعاية نفاذها.

٢ـ ان الحرية الفردية فى النشاط الاقتصادى المصاحبة للاقتصاد الرأسمالى والتى تقترن مع المنافسة التامة كلوازم أساسية وسمات ملاصقة للنظام الرأسمالى فى أصله النظرى يرد عليها قيود فى الاقتصاد الاسلامى سواء فيما يختص بالعمل أو الانتاج او الاستهلاك او الاستثمار أو الملكية وغير ذلك .

٣ـ توفر اجراءات تصحيحية فى النظام الاقتصادى الاسلامى للانحراف عن القواعد التنظيمية للأسواق الاسلامية .

التنظيم الاسلامى للمنافسة:

للدول الرأسمالية سياساتها الهادفة نحو المحافظة على المنافسة وتقليل الاحتكار من خلال بعض القوانين والاجراءات التى قد تتخذها فى هذا الشأن والتى تختلف فى مدى شمولها وفعاليتها، الا انها غير فعالة لأنها تتم فى اطار من المبادىء الاساسية للرأسمالية التى تقوم على الحرية الفردية فى كافة مجالات النشاط الاقتصادى وغير ذلك من مبادىء، لذا توجد فى هذه الاقتصاديات بعض أنواع الاحتكار والاحتكار التنافسى فضلا عن الاحتكارات الدولية من خلال الشركات المتعددة الجنسية ومالذلك من مساوىء فى توجيه الموارد وكفاءة الانتاج.

أما فى الاشتراكية فليست هناك مجالات للمنافسة حيث يقوم النظام على ملكية الدولة لوسائل الانتاج ومباشرتها لكافة عمليات الانتاج والتسويق وغيرها من خلال خطة مركزية يتم اعدادها لتشمل كافة أوجه النشاط فى المجتمع لذا لاتتحدد فيه أنواع الانتاج وكمياته وأسعاره من خلال السوق وتفاعلات قوى العرض والطلب، بل بقرارات من هيئات التخطيط وسلطاته فى المجتمع، ومايؤدى اليه ذلك من امكانية عدم أخذ رغبات المستهلكين وتطورها فى الاعتبار.

أما فى الاسلام فان للمنافسة قواعدها وللمجتمع الحق فى التدخل فى التعامل لضمان سيادتها وعدم الانحراف عنها، ولعلاج ماقد ينشأ عنها من مشاكل. حيث يقوم التبادل فى الاسلام بصفة عامة على أساس حسن المعاملة والأمانة والجمع بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع وتحقيق المنافع بأشكالها المختلفة فى نطاق الطيبات، وذلك فى اطار من المنافسة المنضبطة التى تكفل لقوى العرض والطلب التفاعل بحرية فى الأسواق. واتخاذ الاجراءات التصحيحية اللازمة اذا ما انحرفت السوق عن قواعد المنافسة الحرة. وتسرى القواعد التبادلية هذه على النشاط التجارى الداخلى والخارجى للمجتمعات الاسلامية. ومن بين القواعد التبادلية العديدة التى تغطى كافة الأنشطة التجارية، ندرس بعضا من هذه القواعد التى تعمل على سيادة قواعد المنافسة والثقة والصدق فى التعامل وضمان حقوق أطراف التعامل. هذه القواعد هى:

(أ) الدعاية والاعلان:

تقوم الدعاية والاعلان فى المجتمعات الاسلامية على أساس الصدق فى كافة الأساليب المتبعة فى توسيع نطاق السوق أمام السلع وترويج المبيعات.

فالاسلام ينهى عن تجاوز الحقيقة فى كافة الأمور فلا يبالغ البائع فى مزايا سلعته لتضليل المشترين لتفضيل سلعته على سلعة غيره أو لحثهم على شراء مالايحتاجون اليه منها.

فيقول الله تعالى ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى الكَذِبَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بآياتِ الله وأُولئكَ هُمُ الْكاذِبُونَ﴾(١).

ويقول تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَىَ الله الكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ ولهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(٢).

ويقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ : « الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة». أى أن اليمين الكاذب فى البيع سبب لرواج السلعة الا انه يكون سببا فى محق الربح. ولهذا الجانب أيضا مزيد من التفصيل عند دراسة الغرر.

(ب) معاينة السلعة وتحديد المواصفات:

تقوم أساليب عرض السلع وتغليفها وتعبئتها على أساس امكانية التعرف بسهولة على حقيقة مواصفات السلع بما فيها من محاسن وغيرها، حتى يكون التعامل على أساس سليم يطابق حقيقة السلع ويمنع الضرر عن أى من البائع أو المشترى.

فقد قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ من باع عيبا لم يبينه لم يزل فى مقت الله ولم تزل الملائكة تلعنه (رواه ابن ماجه).

وعن أبى سعيد الخدرى قال: نهانا رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن بيعين ولبستين نهى عن الملامسة والمنابذة فى البيع (رواه مسلم).

والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقبله الا بذلك، والمنابذة اى ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر اليه ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض.

---

(١) سورة النحل آية ١٠٥.

(٢) سورة النحل آية ١١٦/١٧٧.

وقال رسول الله ﴿ﷺ﴾ : البيعان (١) بالخيار مالم يتفرقا فان صدق البيعان وبينا بورك لهما فى بيعهما وان كتما وكذبا فعسى أن يربحا ويمحقا بركة بيعهما(رواه مسلم)

أى أن البيع والشراء يجب أن يكـونـا بالتراضى دون اكراه، وأن يتوفر لعقد الصفقة الوقت الكافى لمعاينة السلعة المتبادلة والتأكد من مطابقة مواصفاتها للأسس التى يجرى التعامل عليها، ولايقتصر ذلك على السلع التى يعرضها البائع فقط بل انه يشمل النقود التى يقدمها المشترى ثمنا للسلع اذ يلزم ان تكون حقيقة غير مغشوشة وبذا يحصل كل من طرفي التعامل على حقه كاملا .

ويؤكد أيضا قول أبى هريرة أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا فقال: ماهذا ياصاحب الطعام؟ قال أصابته السماء يارسول الله ، قال أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس . من غشنا فليس منا .

كما انه يتعين ان تكون الوحدات المتبادلة من السلعة معروفة الوزن أو المقدار دون غش فى ذلك حتى تسود المجتمع الثقة فى التعامل، ويمكن قيام المعاملات على أساس سليم يضمن استمرار التعامل وتطوره .

فيقول الله تعالى ﴿وأوفوا الكيل اذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلا﴾(٢) .

(ج) الغاء التدخل غير المشروع وبعض أنواع الوساطة فى التبادل :

يحمى الاسلام المتعاملين من التدخل غير المشروع فى التعامل من غير اطراف التعامل، كذلك فانه يحمى المتعاملين من تغرير بعض الوسطاء، ويحمى المجتمع من ارتفاع الأسعار الذى ينشأ عن بعض أنواع الوساطة فى التبادل .

---

(١) البائع والمشترى.

(٢) سورة الاسراء آية ٣٥.

فبالنسبة للتدخل غير المشروع فى التبادل فان رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال: لا يبع بعضكم على بيع بعض (رواه مسلم) أى لايعرض بيع سلعة على من اشترى سلعة تشابهها ليفسخ البيع الأول.

وعن أبى هريرة ان رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال : لا يسم المسلم على سوم أخيه (رواه مسلم) أى لايطلب شراء سلعة تقارب الانعقاد على شرائها.

وذلك حتى يتوفر الجو المناسب والاستقرار لعقد الصفقات والثبات فى التعامل.

أما أنواع الوساطة والسمسرة المنهى عنها فقد قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ لاتلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه فاذا أتى سيده السوق فهو بالخيار (رواه مسلم) أى لايتلقى أحد قوافل التجارة القادمة على أطراف البلد لأن من تلقاهم قد يكذب عليهم فى الأسعار ويشترى بأقل من سعر السوق وهو تغرير محرم، فاذا أتى صاحب القافلة السوق ووجد السعر مخالفا لما باع فله الخيار فى استرداد سلعته من المشترى أو تركها له. أى ان التغرير شأنه شأن الغش فى أنه ينقض البيع ولايترتب عليه ثبات الحقوق.

وعن ابن عباس قال نهى رسول الله ﴿ﷺ﴾ أن تتلقى الركبان وأن يبيع حاضر لباد (رواه مسلم) أى لايكن الحاضر سمسارا أو دلالا بالأجرة لباد لأن ذلك قد يترتب عليه حجب السلع عن الأسواق لحين ارتفاع الأسعار بعكس الحال اذا ماقام البائع الأصلى الذى جلب السلع ببيعها بسعر السوق فى نفس اليوم الذى احضر فيه هذه السلع، فان فى ذلك ضمان لتوصيل السلع للمشترين بدون غلاء يتسبب فيه التخزين وأجرة السمسار. ولايدخل فى هذا النهى من ينادى فى الأسواق لبيع السلع كماهو الحال فى المزادات الحقيقية.

وعن ابن عمر قال نهى النبى ﴿ﷺ﴾ عن النجش (رواه مسلم)

والنجش هو اتفاق البائع مع أحد الناس لكى يتصنع الشراء فى المزاد أو غيره - ليخدع غيره ليشترى بسعر مرتفع، وبذا تعبر المزادات عن تفاعل حقيقى لقوى

العرض والطلب ويمكن لشروط المنافسة الحرة ان تتحقق بلا تدخل يؤثر فى سيادتها .

ومن ذلك نرى ان الاسلام يعمل على تقليل عدد من الوسطاء، وخفض التكاليف التسويقية وقصرها على مايقابل خدمة انتاجية حقيقية، منعا من ارتفاع الأسعار واحتكار السلع ونقص كمياتها فى الأسواق، اذ من المعلوم ان تعدد الوسطاء بين البائع والمشترى يعمل على ارتفاع تكاليف تسويق السلع، وقد أثبتت الدراسات أن الوسطاء من أهم أسباب ـ ارتفاع التكاليف التسويقية، لمحاولة كل منهم الحصول على أقصى ربح ممكن خاصة عند كبر عددهم وقلة الخدمات التى يقدمونها مع السلعة للمستهلك . ولذا فان الاسلام كمانرى يقصر عددهم على أقل عدد ممكن تتم به الخدمات التسويقية المطلوبة فى أسرع وقت وبأقل تكلفة ممكنة .

(د) منع الغرر والربا والغبن :

والغرر هو الخداع والغرور ويطلق على بيع الأشياء التى لايمكن تسليمها أو تجهل عاقبتها وعلى وصف السلع بغير صفتها الحقيقية أو ذكر سعر غير سعرها الفعلى فى السوق على أنه السعر السائد لتغرير المشترى بسعر أعلى .

قال على بن أبى طالب نهى رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن بيع المضطر وبيع الغرر وبيع الثمرة حتى تدرك (رواه أبو داود) .

وعن حكيم بن حزام قال: نهانى رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن بيع ماليس عندى، قال حكيم يارسول الله يأتينى الرجل فيريد منى بيع ماليس عندى فابتاع له من السوق قال لاتبع ماليس عندك .

ويعنى ذلك أن أعمال المضاربة فى البورصات التى يقوم بها المضاربون بشراء وبيع عقود للسلع دون تسليم او استلام لهذه السلع أو نيقن من هذا التسليم تدخل فى هذا النهى وذلك لما تحدثه هذه المضاربة من تذبذب فى الأسعار

واضطراب فى التعامل ، فضلا عما تؤدى اليه من ارتفاع الأسعار مقابل الأرباح التى يحصل عليها المضاربون دون تقديم خدمة انتاجية فى مقابلها .

ويرى بعض الفقهاء أن النهى فى حديث حكيم يقصد به البائع لسلع لايمكنه الحصول عليها أو ليس عنده ثقة فى الوفاء بهذا البيع ، أما ان كان عنده ثقة فى الوفاء بهذا البيع فانه لايدخل فى النهى ، لأن السلم مباح وهو البيع المقدم الذى يحصل فيه البائع ثمن السلعة مقدما ثم يعطى السلعة بعد ذلك مؤخرا . لقول ابن عباس قدم النبى ﴿ﷺ﴾ المدينة وهم يسلفون فى الثمار السنة والسنتين فقال من أسلف فى ثمر فليسلف فى كيل معلوم ووزن معلوم الى أجل معلوم . (رواه مسلم) .

ويسلفون أى يحصلون على الثمن ولايسلمون السلعة الا بعد ذلك بعد سنة أو سنتين .

وهـذا النـوع من البيع يشـترط فيه تحديد السلعـة وجـودتها وكمياتها ووقت التسليم ، ولابد من دفع الثمن وقت عقد الصفقة والا بطل البيع ، كذلك فانه لابد من تسليم السلعة كما هو الاتفاق فى موعد التسليم ، ولايجوز سداد قيمتها فى ذلك الوقت ، والا كان هذا نوعا من الربا اذا اختلفت القيمة عند عقد الصفقة عند وقت استيفاء السلعة . ومن ضمن شروط السلم أيضا عدم تحديد الحقل أو البستان الذى سيسلم انتاجه اذ قد لايغل الحقل المجدد شيئا فيمتنع التسليم . ويعفى من الغرر ماكان يسيرا لايمكن التحرز منه .

وعن ابن عمر قال قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ لاتبتاعوا الثمر قبل ان يبدو صلاحه وتذهب عنه الآفة ، قال يبدو صلاحه حمرته وصفرته (رواه مسلم) .

وقد قيل بجواز بيع الثمار جميعا اذا بدا صلاح بعضها ، ومن أمثلة ذلك بيع البطيخ والباذنجان وماشابهها لعدم نضجها دفعة واحدة .

واذا اشترى المشترى الثمار بعد بدو صلاحها وأصابتها آفة فانه لايتحمل ضرر

الاصابة لقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ لو بعت من أخيك ـ ثمرا فأصابته جائحة (١) فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير حق. ويفيد هذا الحديث أن البائع لايأخذ من المشترى ثمن الثمار الهالكة لأن البائع بعد اجراء البيع يكون ضامنا للزرع حتى يجنيه المشترى. وبذا تسود الثقة فى التعامل، والعدالة فى البيع والشراء وتحمل الأعباء.

ويباح بيع الثمار الأرضية والسوق الدرنية وسائر المغيبات فى الأرض كالفول السودانى والبطاطا والبصل والثوم وغيرها قبل قلعها، لأن قلع المحصول كله فى وقت واحد يعرضه للتلف والفساد، فيباح على ماجرت به عادة الزراع دون حرج عليهم.

وبذا لايتعرض المنتج لمشاكل فى تسويق منتجاته ويتوفر له التمويل اللازم لعمليات التسويق، ولمواجهة احتياجاته الانتاجية والاستهلاكية المختلفة.

والتغرير فى وصف السلعة يجعل للمشترى الحق فى فسخ عقد البيع اذا أراد ذلك أما التغرير فى السعر فلا ينقض البيع الا اذا اقترن بغبن فاحش فى السعر وهو ماسنتعرض له بعد قليل ان شاء الله.

أما الربا الذى سندرسه فى النشاط التسويقى (٢) فالمقصود به هنا هو ربا الفضل وهو الزيادة المادية المالية فى أحد المتبادلين دون وجه حق. وفى ذلك يقول رسول الله ﴿ﷺ﴾ : الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى ، فإذا اختلفت الأجناس فبيعوا كيف شئتم (رواه مسلم).

وقال جابر نهى رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن بيع الصبرة (٣) من التمر لايعلم

---

(١) آفة تهلك الثمار.

(٢) الى جانب ربا النسيئة أى الأجل أيضا ولم يذكر هنا لأنه لايقتصر على النشاط التسويقى فقط بل انه يسرى على كافة أنواع القروض فى كل مجالات استخدامها الانتاجية والاستهلاكية.

(٣) الكومة.

مكيلتها بالكيل المسمى من التمر (رواه مسلم) .

وعن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع المزابنة والمحاقلة .

والمزابنة أن يباع ثمر النخل (وهو على النخل لم يوزن) بالتمر. والمحاقلة أن تباع سنابل القمح على نباتاتها فى الحقل قبل حصاده بالقمح الذى تم حصاده ودراسة وتقدير وزنه . وذلك لأن المساواة بين هذه الأشياء التى على الأشجار أو فى السنابل يكون على أساس تخمين وتقدير قائم على الحدس والظن لايؤمن فيه من التفاوت ، فلو ابيح البيع ثم ظهر بعد ذلك وجود التفاوت حدث الخلاف ، وأراد الذى أخذ أقل فسخ عقد البيع وأراد الآخر نفاذه ، لذا نهى عن ذلك .

أما الغبن فالممنوع منه هو الغبن الفاحش وهو بيع السلع أو مبادلتها بأكثر من قيمتها بمقادير تتفاوت بين السلع تبعا لمدى التصرف فى هذه السلع . فماكان التصرف فيها كثيرا قل مقدار مايعد غبنا بالنسبة لها والعكس بالعكس ، ويعد مقدار الغبن لدى الأصناف نصف العشر من قيمة النقود أو المكيلات والموزونات وكافة السلع عدا الحيوانات والعقارات . ويقدر هذا المقدار بالعشر فى حالة الحيوانات والخمس فى حالة العقارات ويرى ابن تيمية أن مقدار الغبن يرجع الى العرف ولايؤدى الغبن الفاحش الى نقض البيع الا إذا اقترن بتغرير.

أما ماقل عن ذلك فى كل حالة من الأحوال المذكورة فيعد غبنا يسيرا يصح معه البيع .

(هـ) منع الاحتكار:

يحدث الاحتكار كما سبق اما من قبل البائعين أو المشترين ، واما أن يكون هذا الاحتكار تاما أو بدرجات أقل ، واحتكار البائعين هو الأكثر شيوعا ، ويؤدى هذا الاحتكار الى عدة مساوىء اقتصادية يعانى منها المجتمع .

وسواء كان الاحتكار احتكارا تاما أو بدرجات أقل ، فانه يؤدى الى هذه المساوىء ،

ولكن تختلف حدتها باختلاف درجة الاحتكار. كذلك فان هذه المساوىء تتحقق سواء أكان المحتكر قطاعا خاصا أو حكوميا.

ولـلاحتكـار من قبل المشترين مساوئه الا أنه أقل حدوثا ومن المعلوم أن النظام الرأسمالى يعانى من الاحتكار وانحراف الأسواق عن قواعد المنافسة الحرة ومايؤدى اليه من أضرار تتمثل فى نقص الكميات المنتجة، وارتفاع الأسعار وسوء استخدام الموارد المتاحة وعدم استخدام الجديد والمحسن من أساليب وفنون الانتاج الحديثة. وقد نهى الاسلام عن الاحتكار درءا لمساوئه ومضاره للمجتمع وحماية للمستهلك، ومساهمة فى الوفاء باحتياجاته المشروعة بأفضل الأساليب الممكنة، فقد قال رسول الله ﷺ : « من احتكر فهو خاطىء» رواه مسلم.

وقال أيضا: «من دخل فى شىء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله أن يقعده بعظم من النار يوم القيامة» (رواه أحمد).

الا أن الاحتكـار الممنوع فى الاسلام يختلف فى مفهومه ومداه عن الاحتكار بتعريفه الاقتصادى، اذ أنه يشمل كل نشاط يؤدى الى الاضرار بالناس وحجب السلع عنهم أو رفع أسعارها.

ولايدخل فى الاحتكار مايدخره الانسان لحاجته هو وعائلته، خاصة اذا لم تكن للناس حاجة الى الكمية التي يشتريها ليدخرها، أما في أوقات الأزمات والطوارىء، فان ترصـده لشراء الأغذية والمواد الضرورية من الأسواق ومنعه بذلك غيره من الشراء فانه يعد من المحتكرين. ويستوى فى ذلك احتكار الطعام أو الثياب أو كل مايحتـاجـه الناس. كذلك فان التخزين أو النقل الزمانى لحين ارتفاع الأسعار احتكـار ممنـوع، بعكس التخزين المنظم لسلع يتم انتاجها موسميا فى حين ان استهـلاكهـا مستمر طول العام، لأن التخزين فى هذه الحالة يعمل على انتظام عرض السلعة وفقا للحاجة اليها واستقرار أسعارها نسبيا.

ولايعـد من الاحتكـار أيضـا الاحتياطيات التى تجعلهـا الـدولـة للطوارىء

والظروف غير المواتية فى الانتاج والنقل وغيرها .

كذلك فان التخصص فى انتاج سلعة ما أو خدمة ، والانفراد بانتاجها وتوزيعها بحكم التخصص لايعد من قبيل الاحتكار، مادام لايستخدم ذلك فى الاضرار بالمسلمين .

كما أن المنظمات التسويقية ، سواء من قبل المنتجين أو المستهلكين التي تهدف الى حماية مصالح أفرادها دون الاضرار بالغير لايعد عملها احتكاريا .

(و) قيام الدولة بمراقبة التعامل :

شرع الاسلام نظام الحسبة ، وهى وظيفة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، أما المعروف فانه كل مايتحقق به مصلحة الناس والمجتمع مما أمر الله به ، وأما المنكر فانه كل مايحقق ضررا بالمجتمع أو الفرد أو كان معصية نهى الله عنها .

ومن وظائف المحتسب او المراقب فى مجال التعامل مراقبة الغش فى أصناف السلع والأسعار، والغش فى الكيل والميزان ، والاحتكار، والوفاء بالعهود، وتوصيل الحقوق لأصحابها .

وبذا يمكن ضمان حقوق أطراف التعامل وعدم وجود تعارض بين المصالح الفردية ومصلحة المجتمع ، وضمان سيادة القواعد الاسلامية للنشاط الاقتصادى . وبذا يتحقق التوازن والتوافق بين مصالح كافة أطراف التعامل فى النشاط الاقتصادى بصفة عامة ، وفى الأسواق بصفة خاصة .

ويتعين على المجتمع أن يحسن اختيار المراقبين وأن يعطيهم السلطة التنفيذية لتنفيذ الأحكام مباشرة والقوة على ذلك . وبالطبع فان الاختصاصات والأساليب التي يتبعها المراقب تختلف باختلاف الأماكن والأزمنة وظروف الناس ، الا أنها تتفق فى أحكامها العامة ووجوب التزامها بأحكام الشريعة تحقيقا لمصالح الناس .

(ز) تحقيق المستويات المرغوبة والمناسبة من الأسعار:

الأصل فى هذه المسألة هو ترك قوى العرض والطلب لتتفاعل بحرية تامة لتحديد الأسعار مع وضع ضمانات منعا لانحراف الأسعار بمنع الغش والاحتكار والتدخل غير المشروع فى عمليات التبادل، فاذا لم تعبر الأسعار عن التفاعل الحر لقوى العرض والطلب لحدوث تواطؤ من قبل البائعين أو المشترين. كان للدولة التدخل لتوفير حرية التفاعل هذه وضمان الحقوق العادلة لكل من البائعين والمشترين بتوفير السلع ومنع الاحتكار وضمان التعامل فى السلع بالأسعار التى لاتجحف بأى من البائعين أو المشترين. ويمكن فى هذه الحالة الوصول الى هذه الأسعار بعقد اجتماعات مع طائفتى التعامل (البائعين والمشترين) للوصول معهم الى ماينا سبهم جميعا .

الا انه لايجوز للدولة التدخل فى الأسعار بالخفض أو الرفع اذا كان ارتفاعها أو انخفاضها بغير تدبير أو اتفاق بين مجموعات من الناس. كذلك فانه لايجوز لها اجبار البائعين على البيع بسعر مخفض بدون وجه حق، الا انه يطلب منها التدخل باجبار البائعين على البيع بسعر السوق اذا امتنعوا هم عن ذلك.

وذلك لما رواه أنس بن مالك من أن الناس قالوا « يارسول الله غلا السعر فسعر لنا، فقال: ان الله تعالى هو الخالق الباسط الرازق المسعر، وانى لأرجو أن ألقى الله ولايطلبنى أحد بمظلمة ظلمته أياها فى دم ولا مال». (رواه أحمد وأبو داود).

ويعمل ذلك على سيادة المنافسة التامة للأسواق فى المجتمعات الاسلامية وعدم الانحراف عنها، وتحقيق المزايا المختلفة لهذه المنافسة والتى سبق ذكرها، وعلاج ماقد يطرأ من مشاكل.

(ك) حسن المعاملة:

قص علينا رسول الله ﷺ درسا بليغا وموعظة فقال: « اشترى رجل من رجل عقار ، فوجد الرجل الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب، فقال

للذى اشترى العقار منه خذ ذهبك عنى انما اشتريت منك العقار ولم أبتع منك الذهب، فقال الآخر انما بعتك الأرض بمافيها، قال ﷺ: فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه ألكما ولد؟ فقال أحدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية، فقال الحكم انكحوا الغلام الجارية وأنفقوا على أنفسكما وتصدقا» (رواه مسلم).

وهذا الذى قصه الرسول يضرب به المثل على أحسن معاملة للمال. ان شارى العقار يرى أن هذا المال ليس من كسبه فرفضه ضميره ولأنه قد يكون حراما يلوث ماله كله ويجر عليه عذاب الضمير، أما البائع فقد رفض أن يشوب ماله الحلال شائبة فقد يكون هذا المال من حق الشارى، وهو لايريد أن يأخذ غير حقه فرفض أن يأخذ هذا المال.

(ل) **الأمانة:**

وهو السوق الأمين: يقول الرسول ﷺ: « من غشنا فليس منا والمكر والخديعة فى النار» (أخرجه الطبرانى).

ويهدر الاسلام العقد الذى فيه ذلك، يقول الرسول: « لاتصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ان شاء أمسك وان شاء ردها وصاعان من تمر» (متفق عليه).

وقال ﷺ « التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقيين والشهداء».

وقال ﷺ : « ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق» (رواه الترمذى).

(م) **الطيبات:**

والسوق الاسلامي سوق الطيبات تنتفى فيه الخبائث « قل لايستوى الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث» فلا تجارة فى الخمر ولا الخنزير ولا الميتة.

المبحث الثانى : تحديد الاثمان :

مقدمة :

هناك وسيلتان لتبادل السلع والخدمات هما :

أـ التبادل المباشر : وهى الطريقة التى كانت متبعة فى المجتمعات البدائية والتى مازالت تتبع حاليا بين الدول أحيانا مثل مبادلة القمح بالالات ومعدات المصانع مثلا . وهذه الوسيلة التبادلية تعتمد أساسا على مبادلة السلع والخدمات مباشرة بغيرها دون استخدام وسيط للتبادل . وبالرغم من أن هذه الوسيلة التبادلية يمكن استخدامها فقط فى حالات تطابق وتماثل رغبات المتبادلين أى التوافق المزدوج الذى يعتبر شرطا أساسيا لاتباع هذه الطريقة ، فانه يعاب عليها ، ومن ثم يعترض على استخدامها ، للسببين التاليين أيضا :

١ـ انه حتى عند تطابق وتماثل رغبات المتبادلين وتوفر شرط التوافق المزدوج فانه من الصعوبة بمكان الاتفاق بينهم على تحديد القيم التبادلية للسلع والخدمات بالنسبة لبعضها البعض .

٢ـ يتعذر توزيع السلعة أو الخدمة المستغنى عنها أحيانا فى سبيل الحصول على السلع أو الخدمات المرغوبة . حيث انه قد يتعذر على مالك منزل ما تقسيمه ، وبالتالى توزيع وتخصيص أجزاء مناسبة منه للتبادل مع المنتجين الآخرين للسلع والخدمات العديدة التى يحتاج اليها دون أو يفقد مايمتلكه شيئا من قيمته نتيجة لهذه التجزئة ، بالاضافة الى تعذر ادخار السلع السريعة التلف لتبادلها مستقبلا لذا فان المقايضة ليست بالأسلوب السليم للتبادل خاصة فى المجتمعات المعاصرة .

ب ـ التبادل غير المباشر : ويتم التبادل غير المباشر باستخدام النقود التى تيسر تقييم السلع المختلفة وتحديد أسعارها . وقد انتشر هذا النوع من التبادل نتيجة للتقدم الحضارى والنمو الاقتصادى الذى أدى الى التخصص وزيادته مما أدى الى

زيادة حجم العمليات التبادلية، بما يستحيل معه اتباع المقايضة الا فى الحالات النادرة التى تتطابق فيها رغبات واحتياجات طرفى التبادل.

ويتم التبادل غير المباشر ببيع السلع مقابل النقود ثم شراء السلع الأخرى المطلوبة باستخدام هذه النقود. والنقود فى ذلك وسيط للتبادل ومقياس للقيمة التبادلية للسلع والخدمات المختلفة.

وقد وضعت نظريات كثيرة لتفسير القيمة التبادلية للسلع والخدمات الا ان التفسير الحديث للقيمة التبادلية « السعر يرجع الى مارشال الذى أخذ كلا جانبى الطلب والعرض فى الاعتبار لتحديد القيمة. وقد سبق التعرض لنظرية القيمة بين الاسلام والنظم الأخرى، وكيف أن ماقاله مارشال فى القرن العشرين يوضح جانبا مما قعد به الاسلام الحياة الاقتصادية قبله بثلاثة عشر قرنا. وفيما يلى ندرس كيفية تحديد الأثمان فى الأسواق.

كيفية تحديد الأثمان(١):

يقصد بالسعر ثمن الوحدة من السلعة أى قيمتها معبرا عنها بالنقود، والتى تتحدد بتفاعل كل من ظروف طلبها وعرضها للوصول الى سعر التوازن أو سعر التعادل الذى تتساوى عنده الكمية المطلوبة مع الكمية المعروضة خلال احدى الفترات الزمنية الثلاث التى ميزها مارشال وهى الأجل القصير جدا والأجل القصير، والأجل الطويل. ويبين الشكل البيانى التالى كيفية تحديد الأثمان.

---

(١) 1- Marshall, Principles of Economics, 8th ed.
The Macmillan Co., NEW YORK , 1953.
- Samuelson P., Economics, 10th ed, 1976.
- Cairncross, A., Introduction to Economics, 3rd., LONDON Butter Worth, 1960.

شكل بيانى رقم (٤٠)

سعر التوازن

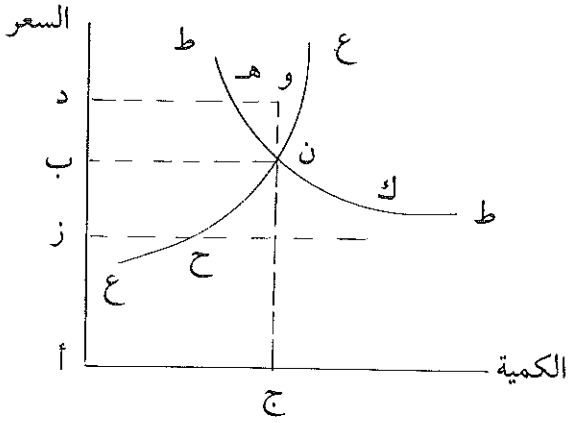

بفرض أن منحنى الطلب هو ط ط ، أن منحنى العرض هو الممثل بـ ع ع ، فان أ ب هو سعر التوازن، أ ج هى كمية التوازن. حيث يتقابل كل من منحنى العرض ومنحنى الطلب عند النقطة (ن) ، وعند هذه النقطة تتساوى الكمية المطلوبة مع الكمية المعروضة، ويتحدد سعر التوازن أيضا. وهذا السعر يكون ثابتا فى السوق مادامت ظروف العرض وظروف الطلب باقية على ماهي عليه. بعكس أى سعر آخر لايحقق التوازن بين الكمية المطلوبة والكمية المعروضة اذ أن هذا الآخر لايثبت.

فبفرض أن سعر السلعة كان أ د ، وليس أ ب ، فعند هذا السعر تنكمش الكمية المطلوبة الى د هـ ، بينما تتمدد الكمية المعروضة الى د و .

ومعنى ذلك زيادة الكمية المعروضة عن الكمية المطلوبة بالمسافة و هـ . مما يؤدى الى اتجاه السعر نحو الانخفاض ، حتى يتمكن المنتجون من تصريف مالديهم من انتاج.

واذا فرض أن السعر كان أز، وهو أقل من أ ب، فان الكمية المطلوبة ستصبح ز ك، وهى أكثر من الكمية المعروضة عند هذا السعر وهى ز ح.

وسيؤدى ذلك الى تنافس المشترين على السلعة لاشباع حاجاتهم اليها، مما يرفع السعر الى سعر التوازن أ ب .

كان ذلك هو الحال فى حالة ثبات ظروف كل من العرض والطلب، أما عند تعرض هذه الظروف للتغيير فان الوضع يختلف وهو ماندرسه فيمايلى :

أـ أثر تغيير حالة الطلب مع بقاء حالة العرض ثابتة على سعر التوازن :

لنفـرض أن منحنى الـطلب والعـرض الأصليين لسلعة ما هما ط ط و ع ع الموضحين بالشكل (٤١)٠

شكل بيانى رقم (٤١)

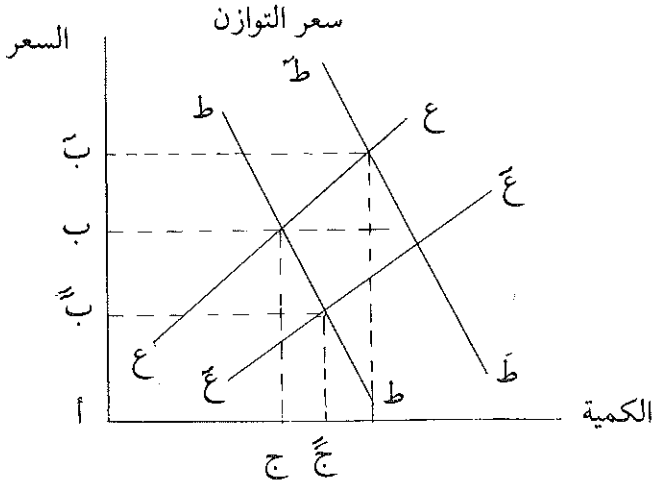

وأن سعر التوازن لهذه السلعة هو أ ب والكمية المطلوبة وهي فى نفس الوقت الكمية المعروضة عبارة عن أ ج ، وبفرض زيادة الطلب على هذه السلعة وبقاء عرضها ثابتا على ماهو عليه، ويعنى ذلك انتقال منحنى الطلب ط ط جهة اليمين الى الوضع طَ طَ. بينما يستمر منحنى العرض ع ع فى مكانه الأصلى . ويتحدد سعر التوازن الجديد عند تلاقي منحنى الطلب طَ طَ مع منحنى العرض ع ع ، أى أن السعر سيكون أ بَ ، وهو يزيد عن سعر التوازن القديم بمقدار ب بَ ،

وتزيد الكمية المطلوبة والكمية المعروضة الى أ جَ بدلا من أ ج، بزيادة قدرها ج ج . أى أن زيادة الطلب مع بقاء العرض ثابتا سيترتب عليها ارتفاع سعر التوازن وزيادة كل من الكمية المطلوبة والمعروضة.

أما فى حالة نقص الطلب مع بقاء العرض على ماهو عليه فان ذلك سيؤدى الى انخفاض سعر التوازن، وقلة كل من الكمية المطلوبة والمعروضة. اذ ان انتقال منحنى الطلب طَ طَ الى جهة اليسار وبقاء منحنى العرض ع ع فى موضعه سيؤدى الى انخفاض سعر التوازن الى أ ب بدلا من أ بَ . مع نقص الكمية المطلوبة والمعروضة الى أ ج بدلا من أ ج .

ب ـ أثر تغيير حالة العرض مع بقاء حالة الطلب دون تغيير:

باستخدام نفس الشكل السابق، يتضح أن زيادة العرض أى انتقال المنحنى ع ع جهة اليمين الى عَ عَ مع ثبات الطلب على ماهو عليه سيعقبها انخفاض سعر التوازن الجديد الى أ بً بدلا من أ ب ، ويزاد كل من الكمية المعروضة والمطلوبة الى أ جً . أى أن زيادة العرض ينجم عنها فى حالة بقاء الطلب ثابتا انخفاض الأسعار وزيادة الكمية المعروضة والمطلوبة .

أما نقص العرض عن عَ عَ الى ع ع مع بقاء الطلب ثابتا على ماكان عليه فانه يؤدى الى ارتفاع السعر من أ بً الى أب، ونقص كل من الكمية المعروضة والمطلوبة بهذا السعر ال أ ج بدلا من أ جً.

ويتوقف مدى التقلب فى أسعار التوازن بين الارتفاع أو الانخفاض تبعا لتغير اما ظروف الطلب أو العرض فقط بدرجة كبيرة على مدى مرونة كل من منحنى طلب ومنحنى عرض السلعة. اذ أن مدى ذلك التذبذب يكون محدودا عندما يكون كل من الطلب والعرض مرنا. أى ان التغير الملموس فى كل من ظروف طلب أو عرض السلعة أو الخدمة محل الدراسة ينجم عنه تغيرا بسيطا نسبيا فى

الأسعار. وبعكس ذلك فانه اذا كان كل من الطلب والعرض قليل المرونة فان التغير البسيط فى ظروف احدهما يؤدى الى تغير كبير فى الأسعار . أما لو كان الطلب مرنا . والعرض غير مرن، أو كان الطلب غير مرن والعرض مرنا، فان تغير ظروف أحدهما ينجم عنه تغير فى الأسعار وسط بين الحالتين السابقتين.

جـ أثر تغير ظروف كل من العرض والطلب:

يتخذ هذا التغير عادة احدى الصور الآتية:

١ـ تغيير الكميات المطلوبة والكميات المعروضة فى اتجاهين متعاكسين كأن يزيد الطلب ويقل العرض فيرتفع السعر، أو يزيد العرض ويقل الطلب فينخفض السعر .

٢ـ تغيير الكميات المطلوبة والكميات المعروضة معا فى نفس الاتجاه سواء بالنقص أو الزيادة. ويؤدى هذا الى تغيير السعر، الا أن اتجاه التغيير يتوقف على حجم التغيير فى كل منهما، فاذا زاد الطلب عن العرض زاد السعر وان زاد العرض عن الطلب انخفض السعر، وهكذا.

هذا وهناك حالات ـ أحيانا ـ لاتتوازن فيها الكميات المطلوبة مع الكميات المعروضة. كحالة عدم وجود مشترى للسلعة مهما انخفض ثمنها ـ شكل (٤٢).

شكل بيانى رقم (٤٢)

عدم تقابل منحنيات الطلب والعرض

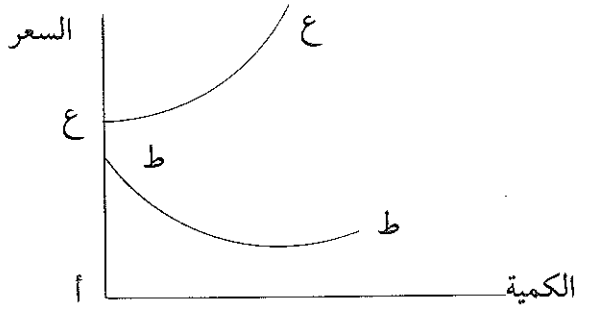

من هذا الشكل يتبين عدم وجود بائع للسلعة بأقل من السعر أ ع ، وعدم وجود مشترى للسلعة بأكثر من أ ط . ويؤدى ذلك الى عدم تقابل منحنى الطلب مع منحنى العرض.

وقد يحدث ذلك عندما تكون السلعة جديدة وثمنها مرتفع أو أنها غير منتشرة بين المستهلكين.

الباب الرابع

الكسب وعدالة التوزيع

مقدمـــة :

إن مشكلة العالم اليوم التى يدور حولها الصراع الفكرى والخلاف المذهبى تتركز حول عدالة التوزيع . فكيف يمكن ايجاد التوازن بين نمو المجتمع وتحقيق عدالة التوزيع فى نفس الوقت .

ان مؤشر الدخل القومى المتوسط ومعدل النمو لم يعودا صالحين للحكم على المجتمع ، لأن ذلك لايعنى أن ثمار الدخل الاصلى قد تم توزيعها بين الجماعات بعدالة .

وأصبحت مسألة الربط بين النمو والتوزيع فى النظرية الاقتصادية بصورة عضوية من المباحث الهامة . فالمجتمعات العالمية قد انقسمت بشكل حاد بين وجهتى نظر لايتقابلان ، فوجهة نظر العالم الحر لاتهتم بقضية التوزيع الا مايقال للاستهلاك المحلى ، ولقد بنى نظامها على اباحة الربا والاحتكار باسم اباحة المنافسة ، وأصبح مفهوم التوازن والصالح العام مرتبطا بتحقيق صالح الفرد . فما انتهت ممارسة الحرام فى المعاملات الا أن أصبح المال دولة بين الاغنياء وصار الربح احتكارا والايراد ربويا والعامل مهضوم أجره . فاختل هيكل الانتاج وهيكل التوزيع ، وعصفت بهذه المجتمعات الأزمات العاتية ، وهددت بالصراعات الطاحنة .

أما وجهة نظر العالم الاشتراكى فقد حرمت دخول رأس المال كلها وصادرته بحجة الا دخل حق سوى الأجر . وهنا قضت على ماهو ظالم كالربا ولكن تعسفت فألغت ماهو فطرة كالربح والايجار والملكية والميراث . وهنا فقد المجتمع حوافز التنمية فحل الفقر وضعف الانتاج . واستخدم القسر والارهاب لادارة عجلة الاقتصاد ، ففقدت الحياة معناها . ولم تصلح النظرية فعاد الربا يعلن عنه فى شوارع موسكو ، وأخذت الملكية تتسلل مرة أخرى على وجل ، والتمييز فى لدخول فلسفة يتبناها فلاسفتهم كليبرمان .

وهكـذا أخـذت تعصف بالبشرية فلسفات تشقى الناس وتحول حياتهم الى المعيشة الضنك.

والحقيقة ان الانتاج انعكاس للطلب الفعال، والطلب الفعال تعبير عن هيكل توزيع الـدخـل القومى بين الناس. وكلما كان هيكل التوزيع مختلا كلما اختل الطلب، واختل الانتاج بالتالى. وبهذا فان قضية الكسب وقضية توزيعه تعتبر غاية فى الأهمية فى دراسة التوازن الاجتماعى. ومن هنا حين يوصف هيكل السعر بأنه غير فعال وتسوده الاختلالات فان ذلك معناه انه عاجز عن أن يحقق التلاؤم بين أهداف الانتاج العادلة وهيكل الانتاج لفساد نظام توزيع الدخل.

فليس لنـا أن نناقش كفاءة الجهاز السعرى من زاوية كفاءة استخدام الموارد فحسب كما تفعـل الـدوائـر النـظرية الاقتصـادية. ذلك لأن ذلك نتاج شرائع الرأسمالية الخاطئة وفلسفتها فى الحياة الضالة، وتعتبر لذلك قضية عدالة التوزيع قضية سياسية وفنية وأخلاقية وليست اقتصادية فى الدرجة الأولى. وهذا خطأ فادح لأن قضية توزيع الدخل القومى هى الوجه الآخر لاستخدام الموارد.

فحينما يكون الاستغلال الاحتكارى والدخل الربوى ينزف الدخل من فئات الى أخرى ويزداد الفقراء عددا ويقلوا دخلا ويقل الأغنياء عددا ويزيدوا دخلا. وهنـا يعجـز الفقـراء عن طلب حتى الضرورات ويتفنن المـترفـون الأغنياء فى الكـماليات فيتحـول الانتـاج من الضروريات الى الكـماليات وهنا تنتشر المظالم الاجتـماعية ويسوء حال الفقراء ويطغى الأغنياء وهذه هى الصلة العضوية بين توزيع الموارد ونوع الانتاج وتوزيع الدخل.

ولقد كانت هناك دراسات كبيرة حول المستهلك واختياره، ولكن لم يهتم هؤلاء المفكـرون بأثر هيكل توزيع الدخل على القوة الشرائية للمستهلكين ، ولم ينتج الفكـر الاقتصادى سوى تحليلات عن الواقع الحاصل للتوزيع بأقسامه الأربعة العمل ورأس المال والأرض والتوزيع.

وحقا كان هناك بعض اللمسات فقد كان بنثام يرى أن اعادة توزيع الدخل لتحقيق المساواة يخدم المجتمع عن طريق زيادة المنفعة الكلية. حيث أن زيادة منفعة الفقير ستكون أكبر من النقص فى منفعة الغنى واستبدل كينز بالمنفعة الطلب الفعال ورأى أن توزيع الدخل سيزيد الميل الحدى للاستهلاك للفقراء ولن يقلل من المعدل العالى للأغنياء مما يزيد الطلب الفعال ولقد كانت هناك دراسات لمارشال عن الرفاهية تقول ان زيادة الانتاج التى تزيد الاشباع ترتبط جذريا بالتوزيع وعدالته(١).

ولكن هذه الملاحظات تاهت فى زحمة الدراسات النظرية عن الاسعار وتوازن السوق وقصر السلوك الاستهلاكى على فرد أو أسرة لها ميزانية لندرس كيف نحقق أكبر اشباع من طريق منحنيات السواء . وكان مركز الدراسة هو الدفاع عن حرية المالك فى كسب دخله وانفاق ماله دون نظر لصالح عام أو توازن اجتماعى .

ولما جاء الاقتصاد النقدى الحديث ، كان البحث يدور حول عدم الاستقرار وكيف تعالج الأزمات باستخدام ظاهرة الطلب الفعال ، مما أوجد البلبلة لدى الدارسين حتى فى الدراسات الفنية بالتخبط بين التوازن فى ظل العمالة الكاملة لمارشال ، وعدم الاستقرار الواضح فى الفكر الكينزى مبتعدين عن جوهر المشكلة فى عدالة التوزيع ونظافة الدخول فأفرغوا جهدهم فى مزيد من الدراسة التطبيقية عن التخطيط أو ازدحام المدن أو الغوص فى الدراسات الرياضية ونماذجها دون الالتفات الى جوهر القضية الاقتصادية الممثلة فى هيكل التوزيع . بل قد استغلت هذه الدراسات لتحقيق مزيد من الاستغلال والتفاوت والمظالم (٢).

لقد تصورت النظرية الاقتصادية الحديثة أن علاج الخلل الهيكلي الذى أحدثه

---

(١) - Macoeconomic Theory Selected Readings .26 Harold R. Williams & Printice Hall New Jercy

(٢) - Critique On Modern Economics, Mrs. Robinson P.4-6

الأزمات الاقتصادية فى بنية المجتمع الرأسمالى يمكن علاجه بمزيد من التدخل حتى أصبحت الدولة عن طريق القطاع العام تسيطر على مايقرب من نصف الدخل القومى . . ورغم ذلك وقف العالم على مشارف الركود التضخمى منذ السبعينات من القرن الميلادى . والركود التضخمى أصبح مرضا مزمنا لم تفلح معه حتى السياسة النقدية لفريدمان التي حاول تطبيقها فى إنجلترا وأمريكا . فأفلحت فى ايقاف التضخم ولكن كانت النتيجة مزيد من الركود .

إن هؤلاء القوم ذكروا ورددوا ان علة الاقتصاد الرأسمالى هى فى الحقيقة لتعاطيه الربا وممارسته وأن كل العلاقات البعيدة عن استئصال هذين السرطانين سطحية لا تصل الى علاج جذرى .

إن أزمة هذه المجتمعات فى الحقيقة انما نتجت عن ممارستها الحرام فملكياتها غير نظيفة من استغلال الى احتكار، ودخول ظالمة من ربا الى غصب .

أما الاشتراكية فقد قلبت المشكلة وحولتها الى فلسفة للتوزيع وأهدرت الانتاج .

إنها أولا صادرت الملكيات ومنعت الميراث دون أن تفرق بين الملكية النظيفة والملكية المستغلة فأهدرت كرامة الانسان وحولته الى عبد مملوك للحزب الشيوعى لايقدر على شىء ، وهو كل على الدولة فى طعامه ولباسه . ولهذا أينما وجهته لايأت بخير .

وقضت بالتالى على دوافع الانتاج من ربح وتمييز، واستبدلت بها سوط الارهاب والقمع، فما كانت النتيجة الا سوء انتاج كمى وكيفي ولايشفع له زيف التفوق العسكرى .

وفى الفصل الأول سنقدم صورة تبين معالم الفكر الرأسمالى فيما يخص التوزيع بشكله ذلك الأعرج الذى يتوقف عند تحليل الواقع ولايهدف الى التغيير الاصلاحي الساعي الى عدالة التوزيع . موضحين منهج الاسلام فى توزيع عوائد

عوامل الانتاج.

ثم نعرج فى الفصل الثانى على الفكر الاشتراكى مبينين وجهة نظره فى التوزيع وفسادها وموقف الاسلام من رأس المال والمشاركة .

وفى الفصل الثالث نهتم ببيان الأسلوب الاسلامي الذى يحقق عدالة التوزيع فى المجتمع المسلم.

الفصل الأول

التوزيع بين الفكر الرأسمالى والاسلام

عرفنا انه عندما يراد انتاج سلعة فان المنتج يقوم بتجميع عناصر الانتاج اللازمة من أرض ورأسمال وعمل. وتتضافر هذه العناصر فى العملية الانتاجية بالأسلوب الذى يحقق أقل كلفة. ثم تحصل هذه العوامل على كسبها من واقع مشاركتها فى الانتاج. ويتوقف هذا الكسب كأى سلعة على ظروف العرض والطلب. والطلب على عناصر الانتاج طلب مشتق. حيث تطلب السلعة أولا أو يراد انتاجها فيطلب عنصر الانتاج اللازم للقيام بعملية انتاجها.

والانسان حين يعمل ويحصل على كسب فانه عادة لايستهلكه كله وانما يدخر بعضه. وهنا يتملك هذا الكسب وقد يحله الى رأس مال بشراء أرض أو آلة تدر عليه دخلا أيضا.

وهنا كان للكسب وسيلتين: (١) العمل، (٢) الملكية. ولذلك نميز بين نوعين من التوزيع: الأول: هو التوزيع الوظيفى ومعناه كيفية توزيع ومعناه كيفية توزيع الدخل على عناصر الانتاج بغض النظر عن الأشخاص المالكين لخدماتها. فاذا قسمنا هذه العناصر الى عمل ورأس مال كان علينا أن نميز بين الأجر كعائد للعمل والايجار (الريع) كعائد للأرض والربح كعائد لرأس المال. ونستطيع أن نتبين نسبة كل كسب من هذه المكاسب الى مجموع الدخل من الناتج. وأداة تحديد هذا التوزيع هى نظرية القيمة وتفاعل العرض والطلب ومن ثم يعتبر هذا التوزيع امتدادا طبيعيا لنظرية القيمة.

والثانى : هو التوزيع الشخصى : ويتم بمقارنة مكاسب كل شخص بصرف النظر عن مصدر هذا المكسب من جهد عمل أو حقوق ملكية ، ونستطيع بهذا المقياس ان نحدد فئات المجتمع حسب دخل كل ، فنقول ان كذا فى المائة من المجتمع دخلهم يقل عن كذا ، ونستمر فى التصنيف على هذا الأساس .

والعـوامـل التى تحدد التوزيع الشخصى عوامل تاريخه واجتماعية أكثر ، منها اقتصادية ، ولهذا تختلف انماط التوزيع حسب مايلى :

١ـ المعتقدات : ونستطيع التمييز بين نظم ثلاث تحدد تحديدا يختلف عن بعضه جذريا . هذه الأنـماط يعيشها الناس فى العصر اثنان منها يصلون بنارها ألا هما النمط الرأسمالي والنمط الاشتراكي . وأصبح لكل نمط فلسفة ومدافعين فى صراع فكرى أحيانا ينقلب الى صراع دموى بين الشرق والغرب . أما النمط الثالث فهو الاسلام الذى عاش الناس فى ظله قرون فى رخاء وتكامل يشهد عليهما التاريخ . وهذا سيكون محل تحليلنا المقارن فى نظرية التوزيع باذن الله .

٢ـ الجهد : أيضا يتوقف التوزيع الشخصى على مدى الجهد المبذول فى التعمير وزيادة مهـارات العـمال ، فكلما كان المجتمع نشطا كلما زاد معدل التنمية وزاد الانتاج وزادت بالتالي مكاسب الأفراد وعاشوا فى حياة رغيدة ماديا .

٣ـ الشريعة : فاذا كانت القوانين التي تحكم الناس ظالمة تبيح الاحتكار والربا مثلا كان المال دولة بين الأغنياء وزادت المظالم الاجتماعية والاستغلال . بل أثر ذلك على معامل النمو فعاقه كما يعيق المحتكر زيادة الانتاج ليغلى الأسعار ، وكما يحجب المرابى بعائده الثابت التنمية الاقتصادية وبأكله للرأسمال الخاسر .

هذا فى ظل القوانين الرأسمالية المتخبطة أما فى ظل قوانين الاشتراكية المستبدة حيث يتفقد العامل كل حافز على بذل الجهد لحرمانه من الملكية والتمييز فيهبط الانتاج كما ويسوء كيفا . لهذا كان لابد للبشرية كي تنجو من الضياع والأزمات أن تبحث عن شرعة الحياة التي تنجيها من هذا الضنك ﴿ فمن اتبع هداى فلا يضل

ولايشقى ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ﴾ . (١)

اذن فنحن أمام قضية هامة من قضايا الاقتصاد وهى توزيع الكسب بين الناس توزيعا يضمن أمرين:

١ـ القسط اى التوزيع العادل.

٢ـ التعمير اى التنمية المتزايدة.

وعلينا الآن أن نقوم بدراسة تحليلة لعوائد الانتاج قصد الوصول الى منطلق لتحديد الهدفين السابقين .

وسيكون مدار تحليلنا هنا طريقة التقسيم الرأسمالية التقليدية لنصل الى حقيقة عائد عناصر الانتاج وكيفية التفاعل بينهما وأسلوب توزيع الكسب عليها، ومن ثم التطرق الى الكسب والتوزيع فى الاسلام المقابل لما فى الرأسمالية.

---

(١) سورة طه آية ١٢٣/١٢٤.

الأجـور فى الفكر الرأسمالى

العمل هو جهد الانسان عضليا كان أم ذهنيا، هذا الجهد يبذل لايجاد المنافع وزيادتها.

والأجر هو ثمن العمل فى مقدار وحدات النقود التي يدفعها صاحب العمل للعامل نظير الحصول على خدمات العامل فى فترة زمنية محددة او فى عمل محدد.

ويتميز العمل بأن له بخلاف عناصر الانتاج الأخرى خصيصة هامة هو أنه له وجه انتاجى فيما يبذله من عمل، ووجه استهلاكي فيما يطلبه من سلع وخدمات .

وتمثل الأجور شقا هاما فى تكاليف الانتاج ومن ثم فى تحديد سعره.

والأجـور تمثـل مصـالـح قطاع ضخم من الشعب يؤثر مستوى معيشته على الاستقرار والعدالة السياسية والاجتماعية.

١ـ نظرية حد الكفاف:

هذه النـظرية عميقـة فى تاريخ الفكـر الاقتصادى، فقد قدمها آدم سميث وريكاردو وجون ستيوارت مل.

وأسـاس هذه النـظرية أن العمـل سلعـة كأى سلعـة تتحـدد قيمتها بكمية الضرورات اللازمة لحياة العامل، ويتعادل الأجر مع تكاليف الحفاظ على حياة العامل وأسرته عند حد الكفاف. ويحافظ على هذا المعدل تزايد السكان عند تزايد الأجر وتناقصه عند قلة الأخر. وذلك لأن زيادة الأجر تشجع على زيادة الانجاب وقلته تؤدى الى الأمراض والأوبئة .

وهـذه النـظرية مبنية على الأجل الطويل لارتباطها بالسكان كما أنها تفترض المنافسة الحرة فى السوق وعدم وجود أى قيود احتكارية من جانب المنتجين أو من جانب العمال . وهو الفرض التقليدى للاقتصاد الكلاسيكى

وهذه النظرية قاصرة عن تفسير الأجور فقد أثبت التاريخ ارتفاع مستوى أجر العمال وتناقص السكان ، كما انها لم تقدم تفسيرا مقبولا عن سبب تباين الأجور حسب المهارات .

ولقد افترق ماركس عن الكلاسيك فى أسباب الضغط على أجر العامل حتى الكفاف . فقد استبدل بسبب تزايد السكان بما سماه جيش العمال الرأسمالى ولذا سمى رأيه بنظرية الأجر الحديدى .

وخلاصة رأيه ان النظام الرأسمالى يتجه حتما الى التركز فى الانتاج فيزيد الاحتكار ويزداد بؤس العمال واستغلالهم حتى الكفاف . هذه الظاهرة تسير مع الآلات الكبيرة والتي تحتاج الى ملاك كبار . ويؤدى تزايد الآلية وزيادة جيش العمال الاحتياطى الى الضغط على الأجور باستمرار(١) .

وهذه الفكرة ثبت فسادها أيضا تاريخيا ، وهى فكرة فلسفية سياسية أكثر منها علمية اقتصادية .

ب ـ نظرية مخصص الأجور :

حلت محل نظرية حد الكفاف نظرية مخصص الأجور فى القرن التاسع عشر . وتقوم هذه النظرية كما عرضها جيمس مل على أساس أن الأجور تتحدد بالقوة النسبية بين كل من العمل ورأس المال ، او عن طريق العرض الممثل فى عدد السكان والطلب وهو العنصر الأهم والذى يتوقف على رصيد رأس المال المخصص أجورا للعمال .

فاذا زاد عدد السكان مع بقاء رصيد الأجور ثابتا انخفض الأجر حيث أن معدل الزيادة فى عدد السكان يزيد على معدل الزيادة فى رصيد الأجور . ولذلك فهناك اتجاه مستمر لتخفيض معدل الأجور . ولاسبيل لزيادة معدل الأجور الا من

---

(١) رأس المال ، كارل ماركس ج٢ ص١١٢ ، ١١٤ ترجمة د . راشد البراوى .

حساب فئة على حساب أخرى.

وبهذا ووفق عرضهم وصلوا الى نتيجة أن التدخل الحكومى لصالح العمال انما يكون على حساب الأرباح ونقص الانتاج، ونقص الطلب على العمال بالتالى. كما ان التدخل النقابى لايكون الا على حساب فئة أخرى من العمال.

وهذه النظرية كسابقتها لاتعطى تفسيرا لاختلاف الأجور من صناعة لأخرى، كما أن زيادة الأجور لاتعنى نقص الانتاج والبطالة أو تحويل الأجور من فئة الى أخرى لأن الانتاج قد يزيد ويعوض زيادة الأجر.

ج ـ نظرية الانتاجية الحدية :

هذه هى النظرية الحديثة للأجور وشرحها ويسكتيد وفالراس وجون كلارك، وفيها يتقرر أجر العامل على حسب الزيادة التى يدرها فى كسب المنتج، آخر عامل موظف عنده، على فرض تشابه وحدات العمل فى المهنة الواحدة، وقيام المنافسة الكاملة السوق.

وعلى أساس هذه الافتراضات لابد أن تتساوى الانتاجية الحدية للعمال فى كافة المجالات، والا فان العمال سينتقلون من صناعة ذات انتاج حدى أقل الى صناعة ذات انتاجية حدية أعلى فيقل عدد العمال فى الصناعة الأولى ويزيدون فى الصناعة التالية حتى تتساوى الانتاجية الحدية فى كافة المجالات.

وبـذلك فان أجر العامل يتوقف على ظروف الطلب والعرض. أما الطلب فيتأثر برغبة المنشآت فى زيادة الانتاجية بمؤشر الانتاجية الحدية للعمال: والانتاجية الحـدية تتحدد بمرونة الطلب على السلعة وعلى الظروف الفنية التى تتضافر فى الانتاج حيث من المعلوم ان الطلب على العمال مشتق من الطلب على السلع. أما جانب العرض فيتوقف على اعتبارات اقتصادية وفنية وطبيعية. فيؤثر فيه الرواج والكساد ويؤثر فيه سهولة وصعوبة انتقال العمالة من قطاع لآخر، ويؤثر فيه طبيعة

التكوين الفنى لرأس المال فضلا عن مستويات المهارة المطلوبة، كما يؤثر فيه عدد السكان ورغباتهم فى فترات العمل التى تناسبهم حيث يقارنون بين الأجر والفراغ، بين الاستمتاع بالمال والاستمتاع بالراحة.

ولكن من الممكن أن يأخذ منحنى عرض العمال الشكل المقابل وفيه يتضح قلة العرض بزيادة الأجر.

شكل بيانى رقم (٦٢)

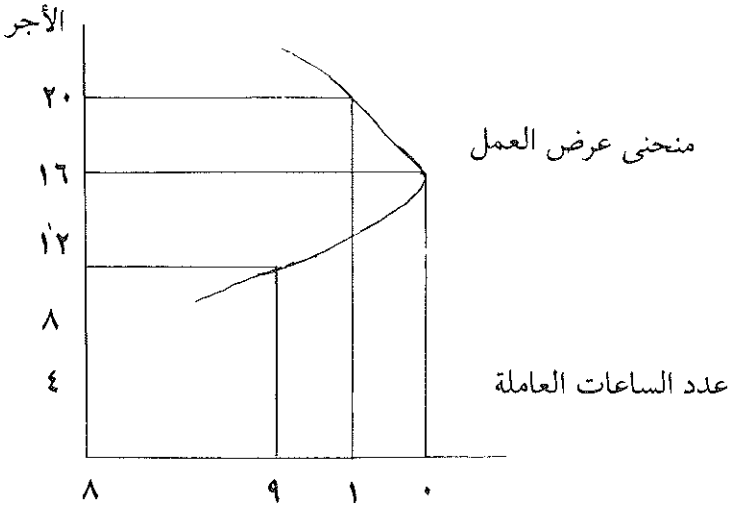

كما انه من الممكن ألا يتأثر العمل بالأجر فقد يحب العامل عمله لدرجة لايهمه فيها زاد الأجر أن نقص . فيظل المنحنى ثابتا مع تردد الأجر. وذلك كعمل الفنان مثلا.

شكل بيانى رقم (٦٣)

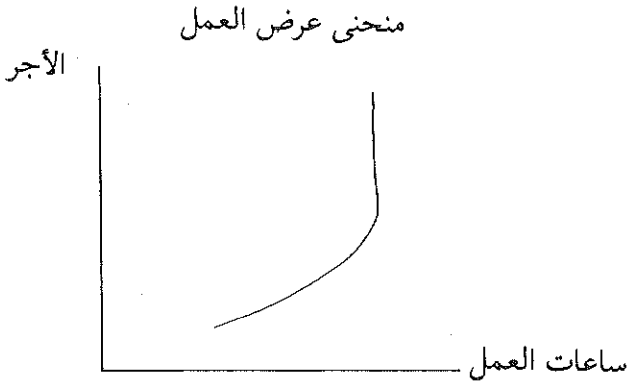

ثم إن فرصة المنافسة الحرة غير واقعى خصوصا فى المجتمعات الرأسمالية المعاصرة. وأصبح فى الحقيقة يعتمد على قوى الاحتكار من جهة ومساومة نقابات العمال من جهة أخرى ثم ان تحديد الحكومات للحد الأدنى للأجور أفسد هذه العلاقات التنافسية.

وفضلا عن ذلك فإن هناك عوامل أخرى حقيقية تمنع تساوى الانتاجية الحدية للعمال فى كافة المجالات، وذلك كجهل العمال بفرص العمل المختلفة لنقص المعلومات، أو لصعوبة الانتقال من مهنة الى أخرى لاحتياج كل الى مخالفة العادة أو الحصول على مهارة تتطلب وقتا.

الأجور النقدية والأجور الحقيقية :

هذه هى نظرية الأجور فى ظل الرأسمالية التقليدية، ولكن لانستطيع عبور هذا العرض التاريخي دون الاشارة الى كينز.

لقد اهتم بالأجر النقدى ولم يعنه الأجر الحقيقى الذى دار حوله الكلاسيك.
والفرق بين الأجر النقدى والأجر الحقيقي لم يظهر بالوضوح الكافي الا بعد الثلاثينات والعدول نهائيا عن نظام الذهب .

وكان للتسيب فى الاصدار النقدى أثره فى إرتفاع مستوى الأسعار مما جعل الأجر النقدى ممثلا فى وحدات نقدية غير الأجر الحقيقى ممثلا فى سلع وخدمات يرتفع سعرها باستمرار وينخفض الأجر الحقيقى .
وقد كان كينز مبررا لهذه الأوضاع الجديدة ، فكان ضد تخفيض الأجر النقدى للعمال حسب ظروف العرض والطلب ، حيث ـ من وجهة نظره ـ لن تقبل نقابات العمال تخفيضه ، وأشار الى أن انخفاض الأجور الحقيقية عن طريق التضخم لا تحس به النقابات وهو أيسر . وكانت آلة الطباعة عند كينز هى الحل الوحيد (١) .
ومنذ ذلك اليوم حدث السباق الرهيب بين النقابات والتضخم حيث زادت مضطردة تليها ارتفاعات فى الاسعار وهلم جرا .
وكان ذلك سببا فى حدوث التضخم الهيكلى المعاصر نتيجة السلوك الاحتكارى لنقابات العمال فى عرض العمل ، وحدوث ذلك التضخم الركودى الذى يعانيه العالم اليوم .

الأجور فى الاسلام:

ثبتت الاجارة بالنص واجماع المسلمين سلفا وخلفا وكانت فى شرع من قبلنا .
يقول تعالى ﴿ولمن جاء به حمل بعير﴾ (٢) .
﴿فان أرضعن لكم فآتوهن أجورهن﴾ (٣) .
وفى الحديث القدسى (قال الله عز وجل: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن

---

(١) - The Critics Of Keyrezian Economics. Henry Hazlitt P.407

(٢) سورة يوسف آية ٧٢

(٣) سورة الطلاق آية ٦

كنت خصمه خصمته ، رجل أعطى بى ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يوفه أجره) (١) .

ولقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره . (٢)

ولقد أكد الاسلام على توفيه العامل حقه .

يقول تعالى : ﴿وَلاَ تبْخَسُوا النَّاسَ أشْيَاءهُمْ﴾(٣)، ويقول رسول الله ﷺ (أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)(٤).

وبينما حدد الاسلام بذلك التزام صاحب العمل باعطاء العامل حقه كاملا فانه الزم العامل اعطاء حق صاحب العمل كاملا أيضا.

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله يحب اذا عمل احدكم عملا أن يتقنه) . (٥)

وهكذا تتحقق العلاقة المتوازنة بين العامل وصاحب العمل وقد حبب الاسلام فى العمل وشرفه وكرمه .

يقول الله تعالى : ﴿ولَقَدْ آتينَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلاً يا جِبالُ أَوِّبى مَعَهُ والطَّيرْ وأَلَنَّا لَهُ الحَديدَ، أنِ أعْمَلْ سَابِغاتٍ وقَدِّرْ فِى السرْدِ واعْمَلُوا صَالِحاً إنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾(٦).

وقال صلى الله عليه وسلم (ان الله يحب العبد المحترف) (٧) .

قال العلامة المناوى فى شرح هذا الحديث:

---

(١) رواه أحمد

(٢) رواه أحمد

(٣) سورة هود آية ٨٥

(٤) رواه البيهقى

(٥) رواه البيهقى

(٦) سورة سبأ آية « ١٠ ، ١١ »

(٧) اخرجه البيهقى والطبرانى

(فى الحديث ذم لمن يدعى التصوف ويعطل عن المكاسب ولا يكون له علم يؤخذ منه ، ولا عمل فى الدين يقتدى به ، ومن لم ينفع الناس بحرفة يعملها يأخذ منافعهم ويضيق عليهم معاشهم ، فلا فائدة فى حياته لهم الا أن يكدر الماء ويغلى الأسعار. ولهذا كان عمر رضى الله عنه اذا نظر الى رجل ذى سيما سجل: أله حرفه ؟ فاذا قيل: لا ، سقط من عينيه)(١)

قال رسول الله ﷺ (إن أشرف الكسب كسب الرجل من يده) (٢).
(ماكسب الرجل كسبا أطيب من عمل يده ، ومأأنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه فهو صدقة) (٣) .

ان سياسة الاسلام الأجرية شأنها شأن أى عامل من عوامل الانتاج يجب أن يتحدد سعره فى السوق وفق ظروف العرض والطلب ، لترشيد الانتاج واحسان استغلال الموارد ، والاستجابة لطلبات المستهلكين بشرط أن يكون ذلك فى ظل اقتصاد نظيف لا احتكار فيه ولا استغلال .

إن سياسات الحد الأدنى من الأجور والتدخل فى الأسعار بالتحديد ؛ ومن ضمنها سعر العمل الممثل فى الأجر يخل العلاقة بين الأسعار ويؤدى الى اضطراب الانتاج .
وذلك حق لا يفكر والاسلام فيه توجيه معجز يسمو على استبداد الاشتراكية باسم تحرير العمال واستغلال الرأسمالية باسم المنافسة الحرة والتوازن .
إن الاسلام ابتداء يحقق لكل فرد من المجتمع حد الكفاية لا حد الكفاف . ومن ضمن هؤلاء كل عامل لايجحد فرصة عمل . وتحدث الفقهاء كثيرا فى ذلك . واعتبروا من مصارف الزكاة أن يمد العامل بأداة الحرفة .

(١) أثر الزكاة فى علاجح المشكلات الاقتصادية د . يوسف القرضاوى ص ٦
(٢) رواه أحمد
(٣) رواه احمد بن ماجه والترمذى

جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم يسأله : فسأله عما عنده ؛ فأحضر متاعا باعه له رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرهمين وقال له اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوما فائتنى به . . فشد رسول الله صلى الله عودا بيده ثم قال : اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوما . فذهب الرجل يحتطب ويبيع ، ف فجاءه وقد أصاب عشرة دراهم ؛ فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا خير لك من أن تجىء المسألة نكتة فى وجهك يوم القيامة(١) .

قال الامام النووى فى المجموع : قال اصحابنا : فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة حتى يصيب ما يسد حاجته فدل على ما ذكرناه . . قالوا : فإن كان عادته الاحتراف أعطى مايشترى به حرفته ، أو آلات حرفته ، قلت قيمة ذلك أم كثرت .

ويكون قدره بحيث يحصل له من ربحه مايفى بكفايته غالبا تقريبا ، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأزمان والأشخاص .

وقرب جماعة من أصحابنا ذلك فقالوا : من يبيع البقل يعطي خمسة دراهم أو عشرة .

ومن حرفته بيع الجوهر يعطى عشرة آلاف درهم مثلا . اذا لم يأت له الكفاية بأقل منها . . ومن كان تاجرا أو خبازا أو صرافا أعطى بنسبة ذلك . . ومن كان خياطا أو نجارا أو قصارا أو قصابا ، أو غيرهم من أهل الصنائع أعطى مايشترى به من الآلات التي تصلح لمثله(١) .

---

(١) أخرجه أبو داود

٢ـ الايجار

الايجار يمثل المدفوعات التي يتلقاها أصحاب العين نظير تأجيرها للغير كإيجار أرض أو مبنى أو سيارة، ويكون ثمنا لاستعمال استثمارات فى الأصول الثابتة .

وهذه تختلف عمايسمى بالريع فى كتب الاقتصاد وهى المبالغ التي تدفع لخدمات عوامل الانتاج التي يكون عرضها عديم المرونة. والأرض تمثل أهم عامل من عوامل الانتاج ينطبق عليه هذا التعريف ولهذا تعلق بعائد الأرض.

الريع :

يعتبر ريكاردو أول باحث اقتصادى حلل موضوع الريع منذ أوائل القرن ١٩ وهذه الظاهرة بدت عند زيادة عدد السكان وزيادة الطلب على المواد الغذائية، وارتفاع أثمانها بما أدى الى زيادة ريع الأرض. ونسب الى أصحاب الأرض الاستغلال وأخذ مالا يستحقون(١).

ولقد نظر ريكاردو الى هذا الريع على انه فائض فوق النفقات لا علاقة له لذلك بتحديد الثمن، فهو نتيجة للثمن لا سبب له.

وقد قام هذا التصور من منطلق فهم أن قوى الأرض لاتهلك ولهذا فليس هناك جهد يستحق هذا العائد المرتفع ومعنى هذا اهدار دخل الأرض لأنه لا سبب له الا اختلاف الخصوبة الطبيعية أو الموقع بعدا وقربا عن السوق مما يسبب ارتفاع التكاليف وسمى ذلك الريع التفاضلى.

وهذا الموقف يفترض أيضا سيادة قانون تناقص الغلة، فبزيادة استخدام عناصر الانتاج الأخرى كالعمل مع ثبات الأرض يقل الناتج الحدى (العامل الأخير المشغل) عن الناتج المتوسط (الناتج الكلى مقسوما على عدد العمال) . وبتصور الناتج الحدى على انه عائد العمل (العنصر المتغير) فالفرق بينه وبين الناتج المتوسط هو الريع .

---

(١) Atextbook of Economic Theory

ونستطيع أن نجد هذا المسمى على كل عوامل الانتاج التي لاتزيد فى الأجل الطويل كالالات فيكون لها ريع فى الأجل القصير حيث زيادة الطلب عليها مع قصور العرض يؤدى الى زيادة ريعها. ويسمى مارشال هذا الفائض الذى تكسبه عناصر الانتاج التى يمكن انتاجها فى الأجل الطويل شبه الريع Quasi Rent أو الريع الاقتصادى.

كما يمتد الريع الى عوامل الانتاج الأخرى كالعمال التي بينها فروق فى الكفاية الانتاجية نتيجة لمواهب ممتازة وذلك هو ريع المقدرة الشخصية Ability Rent.

ويلاحظ أن وجود الفرق بين خصوبة الأراضى وموقعها ليست المبرر الوحيد لظهور ذلك الريع، وانما الحقيقة هو ذلك القصور فى جهد الانسان لاستصلاح الأراضى الوفيرة مما يسبب ندرتها وارتفاع أثمانها.

فضلا عن أن هناك فرصا بديلة لاستعمال الأرض، فليست القضية هى زراعتها فقط من عدم زراعتها حيث اذا لم تزرع يكون ثمنها صفرا وأى عائد بزراعتها لذلك يكون ريعا انما الأرض يمكن زراعتها بأصناف عديدة يتفاوت عائد كل منها ويحدث فروق بالزيادة أو النقص. وتعدد أصناف زراعتها يجعلها مرنة بالنسبة لمحصول معين حسب الثمن المدفوع وان كانت غير مرنة بالنسبة للزراعة ككل. وبالنسبة للمزارع الفرد فإن الأرض يكون لها بذلك تكلفة إن لم يدفعها انتقلت الأرض بجذب الثمن ليد أخرى واستعمال آخر.

ومع تنوع الاستعمالات المحصولية واستخدامات الأراضى فان نفقة الفرص البديلة تجعل لها تكلفة ولاشك.

وفيما يلى بعض النماذج التوضحية لفكرة الريع :

ثلاثة نماذج تطبيقية لمفهوم الريع

١ـ ريع الأرض باختلاف الخصوبة بافتراض اختلاف الخصوبة وثبات التكاليف:

درجة الخصوبه	قيمة الناتج	التكاليف	الريع
١	٥٠٠	٢٠٠	٣٠٠
٢	٤٠٠	٢٠٠	٢٠٠
٣	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠
٤	٢٠٠	٢٠٠	صفر
٥	١٠٠	٢٠٠	١٠٠-

٢ـ ريع الأرض باختلاف الموقع بافتراض تساوى الخصوبة واختلاف التكاليف:

درجة القرب	قيمة الناتج	التكاليف	الريع
قريبة	٥٠٠	١٠٠	٤٠٠
متوسطة	٥٠٠	٢٠٠	٣٠٠
بعيدة	٥٠٠	٣٠٠	٢٠٠
أشد بعدا	٥٠٠	٤٠٠	١٠٠
نائية	٥٠٠	٥٠٠	صفر

٣- ريع الأرض باختلاف رأس المال المتغير (العمل مثلا) :

وحدات العمل	الناتج الكلى بالأردب	الايراد بافتراض سعر الأردب ٣جنيه	أجر العامل ٢٠٠جنيه	الريع
١	٤٠	٤٠٠	٢٠٠	٢٠٠
٢	٧	٥٠٠	٤٠٠	١٠٠
٣	٩	٥٥٠	٦٠٠	٥٠-
٤	١٠	٥٨٠	٨٠٠	٢٢٠-
٥	١١	٦٠٠	١٠٠٠	٤٠٠-

فى النموذج الأول يظهر الريع المتسبب عن تفاوت خصوبة الأرض ، فالأرض الأولى التى خصوبتها أعلى كان ريعها ٣٠٠ بينما الأرض الرابعة ريعها صفرا.

وفى النموذج الثاني يظهر الريع باختلاف الموقع فى الأرض الزراعية بمعامل التكاليف فالقريبة يكون ريعها ٤٠٠ والبعيدة يكونَ ريعها ٢٠٠

وفى النموذج الثالث يظهر الريع باختلاف تشغيل رأس المال المتغير فى الزراعة على قطعة أرض ثابتة فنجد العامل الأول سبب ريعا ٢٠٠ ثم أخذت الغلة فى التناقص بعد ذلك فهبط الريع حتى أصبح سالبا.

والحقيقة أن قضية الريع انما هى نتاج لفكرة خاطئة تسلطت على عقلية الاقتصاديين الانجليز الكلاسيك الذين لم يعتبروا دخلا حقا الا للعمل.

فاذا تجاوزت عن مسمى الريع والمتعلقات التاريخية به، وسمينا الايجار كعائد لاستعمال رأس المال سواء كان أرضا أم آلة أم معدة أم بيتا. . الخ ، فانه كعائد انما يمثل دخلا حقيقيا عادلا لأصحابه.

فالأرض مثلا بذل جهد لأصلاحها من مالكها سواء كان ذلك الجهد بيده أم بيد آبائه الذى هو امتداد لهم. ولو تركت الأرض دون تقليب وتسميد وصرف لما غطت تكاليف زراعتها.

ثم إن المنافع التي يضيفها الانسان للشيء وتعطيه حق الملكية منها المنافع الزمانية أى ينقل السلع من زمان تتوفر فيه الى زمان نقل فيه ويجمد فيها مالا مدفوعا اشتراها به.

وفى هذه الحالة يكون فرق الثمن أو العائد جزاء لهذه المنفعة الزمانية. واذا شجبنا ذلك لشجبنا بيع السلع بالزيادة التي تنتج من تخزينها من زمان لزمان.

ثم إن الايجار مربوط بالعلاقات الكلية للبنية الاقتصادية القائمة على ترك الأسعار تتحدد بالقبض والبسط وبالعرض والطلب لترشيد الاستهلاك وترشيد الانتاج دون قيود احتكارية. وهذا جوهر نظرية الأثمان الضرورية للاستخدام الأمثل للموارد والأشباع الأمثل للطيبات يتحرك بمقتضاها الانتاج زيادة ونقصا بمؤشر الأسعار.

ولقد اتفق فقهاء المسلمون على جواز الايجار للأرض الزراعية وشذ ابن حزم لعدم جمعه بين الأدلة. واليك سنة رسول الله ﷺ فى ذلك.

عن رافع بن خديج الأنصارى قال: (كنا أكثر الأنصار حقلا فكنا نكرى الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك فأما الورق فلم ينهنا) (١).

وفى هذا الأمر من الناس من فهم الأحاديث على غير وجهها، ومنهم من تعذر عليه الجمع بينها وغمض عليه أسباب تشريعها وظروف الأمر بها فقال بغير علم ونحن نسوق الأدلة ونترك لأهل الاجتهاد تفسيرها.

عن ظهير بن رافع « لقد نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان بنا رافقا فقلت

---

(١) رواه البخارى ومسلم

وماذاك ؟ ما قال رسول الله ﷺ فهو حق . قال : دعانى رسول الله ﷺ فقال : ماتصنعون بمحاقلكم؟ فقلت: نؤاجرها يارسول الله على الربيع أو على الأوسق من التمر أو الشعير قال: فلا تفعلوا ازرعوا أو ازرعوها أو امسكوها قال رافع: قلت سمعا وطاعة (١).

وعن جابر بن عبدالله قال: «كانوا يزرعونها بالثلث أو الربع ، .فقال رسول الله ﷺ : من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه، فان لم يفعل فليمسك أرضه» (٢)

«كنا فى زمان رسول الله ﷺ نأخذ الأرض بالثلث أو الربع بالماذيانات، فقام رسول الله ﷺ فى ذلك فقال: من كانت له أرض فليزرعها. فان لم يزرعها فليمنحها أخاه فليمسكها»(٣).

وعن جابر قال: «نهى النبى ﷺ عن المحافلة والمزابنة والمعاومة والمزابنة»(٤)

وعن زيد بن أبى أنيسة عن عطاء عن جابر « أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقة والمزابنة والمخابرة، وأن يشترى النخل حتى يشقه.

والاشقاه: أن يحمر أو يصفر أو يؤكل النخل بأوساق من التمر، والمخابرة: الثلث والربع وأشباه ذلك. قال زيد: قلت لعطاء بن أبى رباح : أسمعت جابر يذكر هذا عن رسول الله ﷺ ؟ فقال : نعم»(٥)

يقول ابن قيم الجوزية (والذين منعوا المزارعة: منهم من احتج بأن النبى ﷺ نهى عن المخابرة، ولكن الذى نهى عنه: هو الظلم، فانهم كانوا يشترطون لرب الأرض زرع بقعة بعينها، ويشترطون ماعلى الماذياناتِ واقبال الجداول، وشيئا من التبن يختص به صاحب الأرض ويقسمان الباقي.

---

(١) رواه البخارى ومسلم.
(٢) لفظ البخارى.
(٣) لفظ مسلم.
(٤) رواه البخارى ومسلم.
(٥) رواه البخارى ومسلم .

وهذا الشرط باطل بالنص والاجماع فان المعاملة مبناها على العدل من الجانبين وهذه المعاملات من جنس المشاركات، لا من باب المعوضات. والمشاركة العادلة: هى أن يكون لكل واحد من الشريكين جزء شائع، فاذا جعل لأحدهما شيء مقدر كان ظلما (١).

وأما الأحاديث ـ حديث رافع خديج وغيره ـ فقد جاءت مفسرة مبينة لنهى النبى ﴿ﷺ﴾: انه لم يكن نهى عما فعل هو والصحابة فى عهده وبعده، بل الذى رخص فيه غير الذى نهى عنه. فعن رافع خديج قال: مما يصاب ذلك وتسلم الأرض؟ ومما تصاب الأرض ويسلم ذلك؟ فنهينا. فأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ رواه البخارى. وفى رواية له قال: «كنا أكثر أهل المدينة حقلا. وكان أحدنا يكرى أرضه فيقول: هذه القطعة لى. وهذه لك. فربما أخرجت ذه ولم تخرج ذه. فنهينا عن ذلك. ولم ننه عن الورق. وفى صحيح مسلم عن رافع قال: كنا أكثر أهل الأمصار حقلا. قال: كنا نكرى الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه.

فنهانا عن ذلك، وأما الورق فلم ينهنا» وفى مسلم أيضا عن حنظلة بن قيس قال: سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق؟ فقال: لابأس به، وانما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله ﴿ﷺ﴾ بما على الماذيانات واقبال الجداول، وأشياء من الزرع، فيهلك هذا ويسلم هذا، ويهلك هذا ويسلم هذا، فلم يكن للناس كراء الا هذا، فلذلك زجر الناس عنه فأما شيء معلوم مضمون فلابأس به.

فهذا رافع بن خديج ـ الذى عليه مدار الحديث ـ يذكر انه لم يكن لهم على عهد رسول الله ﴿ﷺ﴾ كراء الا بزرع مكان معين من الحقل. وهذا النوع حرام بلا ريب عند الفقهاء قاطبة وحرموا نظيره فى المضاربة. فلو اشترط ربح ثوب بعينه لم

---

(١) الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية، ابن قيم الجوزية ص ٢٤٤/٢٤٥.

يجز. وهذا الغرر من المشاركات نظير الغرر فى المعارضات»(١).

وفى مثل هذا أخبر سعد بن أبى وقاص (أن أصحاب المزارع فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يكرون مزارعهم بما يكون على السواقى من الزرع وما سعد بالماء مما حول البئر. فجاؤوا رسول الله ﷺ فاختصموا فى ذلك، فنهاهم رسول الله ﷺ أن يكروا ذلك، وقال: اكروا بالذهب والفضة. رواه أحمد وأبو داود والنسائى.

ومنهم من حمله على التنزيه والارشاد وهو قول ابن عباس. وقد كان يروى عن النبى ﷺ: أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه خرجا معلوما (٢). فلم يحرم رسول الله ﷺ المزارعة ولكن أمر أن يرفق بعضهم ببعض(٣).

ومنهم من حمله على مصلحة خاصة بذلك الوقت من جهة كثيرة مناقشتهم فى المعاملة حينئذ. فقد ثبت من حديث عمرو بن الزبير عن يزيد بن ثابت انه قال: يغفر الله لرافع بن خديج انا والله أعلم بالحديث منه انما أتاه رجلان من الأنصار وقد اختلفا فقال رسول الله ﷺ (ان كان هذا شأنكم فلاتكروا المزارع)(٤).

وذهب ابن حزم فى المحلى الى أن احاديث النهي عامة لاجارة الأرض بأى عوض يكون ولم ينسخ من ذلك الا اجارتها ببعض مايخرج منها فانه جائز وما عداه باق على أصل النهى، فلايجوز كراء الأرض مطلقا لا بجزء من الثمر والطعام ولابذهب ولا بفضة ولا بغير ذلك واحتج لذلك بالأحاديث المطلقة. يقول (ولاتجوز اجارة الأرض أصلا. لا للحرث فيها ولا للغرس فيها ولا للبناء فيها ولا لشىء من الأشياء أصلا، المدة مسماه مقيدة ولا طويلة. ولا بعد فترة مسماه ولابدنانير ودراهم ولا بشىء أصلا فمتى وقع فسخ أبدا، ولايجوز فى الأرض الا المزارعة بجزء مما

(١) المصدر السابق - ص١٧١.
(٢) رواه البخارى ومسلم.
(٣) رواه الترمذى.
(٤) أخرجه أبو داود والنسائى والبيهقى.

يخرج منها . . فان كان فيها بناء قل أو كثر جاز استئجار ذلك البناء وتكون الأرض تبعا لذلك البناء وغير داخلة فى الاجارة أصلا . . ولايحل فى زرع الأرض الا أحد ثلاث أوجه اما أن يزرعها الفرد بآلته وأعوانه وبذره وحيوانه . . واما أن يبيح لغيره زرعها ولايأخذ منه شيئا فان اشترك فى الآلة والحيوان والأعوان دون أن يأخذ منه كراء للأرض فحسن . واما أن يعطى أرضه لمن يزرعها ببذره وحيوانه وأعوانه وآلته بجزء يكون لصاحب الأرض مما يخرج مسمى : اما النصف واما الثلث . . الخ ويكون الباقى للمزارع . فان لم يصب شيئا فلاشىء عليه»(١) .

وعن على رضى الله عنه أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ نهى عن قباله الأرض بالثلث والربع . وقال ﴿ﷺ﴾ اذا كان لأحدكم أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه فتعطلت كثير من الأرضين فسألوا رسول الله ﴿ﷺ﴾ أن يرخص لهم فى ذلك فرخص لهم ودفع خيبر الى أهلها على أن يقوموا على نخلها يسقونه ويلقحونه ويحفظونه بالنصف فكان اذا أينع وآن صرامه بعث عبدالله بن رواحه رضى الله عنه فخرص عليهم بحصتهم على النصف .

ومزارعة خيبر آخر الأمرين منه ﴿ﷺ﴾ واستمر ﴿ﷺ﴾ على معاملة أهل خيبر منذ فتحها حتى قبض ثم فى خلافة أبى بكر وصدر خلافة عمر حتى أجلاهم ومن ثم كان القول بأن دليل خيبر منسوخ خطألأن الناسخ لابد أن يكون متأخرا عن منسوخه وهاهنا الأمر بالعكس(٢).

وأما احتمال كونهم عبيدا للمسلمين فمدفوع بأن النبى صلى الله عليه وسلم صالحهم ولم يسترقهم وأن عمر ـ رضى الله عنه أجلاهم عن جزيرة العرب عملا بالأمر النبوى فلو كانوا أرقاء لم يفعل ذلك .

أما القول بأنها جزية فليست الأرض ملكهم حتى تعد جزية وقد صح أنه

---

(١) المحلى لابن حزم ج٨ ص١٩٢/٢١٢ .

(٢) الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير ج٣ ص ٣٥٠/ ٣٦٠ شرف الدين الحسين بن أحمد السياغى .

﴿ﷺ﴾ قسم الضياع بين أصحابه وعومل اليهود على القيام بها فليس ما أعطوه جزيه ثم ان أحكام الجزية لم تكن قد نزلت بعد.

أما انها معاملة لكفار لاتلزم المسلمين. فقد أجمع المسلمون على أنه (يحرم فى دار الاسلام بين المسلمين وأهل العهد مايحرم بين المسلمين من المعاملات الفاسدة) (١).

ولايمكن تحريم المزارعة لأن معنى ذلك تحريم الملكية الا فيما يزرعه الفرد بنفسه.

والاسلام يعطى حقوق الملكية للنساء والولدان والمرضى والعجزة أيضا. وقد أذن القانون فى الاسلام للانسان أذنا مشاعا أن يعامل غيره معاملة المضاربة فى التجارة والصناعة وغيرها من مناحى الاقتصاد الأخرى. فللرجل أن يعطى مال غيره وينفق على أن يتجر بماله هو وشريكه فى المنفعة والخسارة بالنصف أو الثلث أو الربع وكذلك له أن يعطى رأسماله رجلا آخر فى صور مختلفة كالبناء أو الآلة أو السيارة أو السفينة ويعاقده على أن يقوم العمل عليه وله كذا وكذا من المنفعة أو الخسارة وليس هناك مبرر لعدم سريان ذلك على الأرض (٢).

فان قيل إن الربح فى المضاربة ليس من عين الأصل، بل الأصل يذهب ويجىء بدله. فالمال المقسم حصل بنفس العمل، بخلاف الثمر والزرع فانه من نفس الأصل. قيل: هذا الفرق فرق فى الصورة وليس له تأثير شرعى. فأنا نعلم بالاضطرار ان المال المستفاد انما حصل بمجموع منفعة بدن العامل ومنفعة رأس المال. ولهذا يرد الى رب المال مثل رأسماله ويقتسمان الربح، كما أن العامل يبقى بنفسه التي هي نظير الدراهم. وليست اضافة الربح الى عمل بدنه هذا بأولى من اضافته الى منفعة مال هذا (٣).

---

(١) الروض النضير ص١٦٥.

(٢) ملكية الأرض فى الاسلام، أبو الأعلى المودودى ص٦٧/٦٨.

(٣) الخراج، أبو سيف ص١٦٧/١٦٨.

وقد جمع البعض بين الأحاديث الثابتة فى النهي عن الزراعة بوجوه أحسنها أن النهى كان في أول الأمر لحاجة الناس وكون المهاجرين ليس لهم أرض فأمر الأنصار بالتكرم بالمواساة. ويدل عليه حديث جابر قال (كان لرجال من الأنصار فضول أرض وكانوا يكرونها بالثلث والربع فقال النبى ﷺ من كان له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه فان أبى فليمسكها) (١). وهذا كما نهوا عن ادخار لحوم الأضحية ليتصدقوا بها. ثم بعد توسع مال المسلمين زال الاحتياج فأبيح لهم المزارعة وتصرف المالك فى ملكه بماشاء من اجارته وغيرها.

وضع الحوائج :

ولايمكن أن ننهى دراستنا عن الايجار دون أن نذكر مبدأ هاما يتعلق بموضوعه اذا حدثت آفة للزراعة يضع صاحب الأرض عن المستأجر من الايجار تخفيفا ورحمة.

يقول ابن رشد (فعمدة من قال بوضعها حديث جابر أن رسول الله ﷺ قال: من باع ثمرا فأصابته جائحة فلا يأخذ من أخيه شيئا، على ماذا يأخذ أحدكم مال أخيه. أخرجه مسلم عن جابر. وماروى عنه أنه قال: أمر رسول الله ﷺ بوضع الجوائح. فعمدة من أجاز الجوائح حديثا جابر هذا وقياس الشبه أيضا، وذلك أنهم قالوا انه مبيع بقي على البائع فيه حق توفيه بدليل ما عليه من سقيه الى أن يكمل فوجب أن يكون ضمانه من أصله سائر المبيعات التي بقى فيها حق توفيه) (٢).

ولنا عودة فى شرح أحقية المالك للايجار فى الفصل الثانى فى مناقشة الماركسية. ويكفى هنا أن نشير أن هذه الملكية اما تكون ميراثا من عمل القريب أو جهدا مبذولا مدخرا فى رأس المال أسفر عن منفعة شكلية أو زمانية أو مكانية يؤخذ عنه عائد ممثل فى ايجار مقطوع.

---

(١) أخرجه مسلم.

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد ج٢ ص ١٥٥.

وجوهر ذلك انه عائد عن جهد حقيقى هذا أولا ثم ان هذا الايجار قد لايغطى فى عمر الأصل مابذل من تكلفته فهو عرضة فى النهاية للربح والخسارة بمافي ذلك الأرض الزراعية التي تحتاج الى تكاليف استصلاح .

وهذا ماسنعود اليه فى الفصل المقبل .

٣- الربح

الربح محاسبيا هو الفرق بين الايرادات والمصروفات خلال فترة زمنية قد تكون سنوية، وهذا هو الربح المودى وقد تكون على مدى عمر المشروع، والربح هنا يشمل ضمنا عائد مايملكه الفرد أو المشروع من رأس مال وأرض وعمل يبذله دون أجر ، وذلك اذا ماحسب اهلاك رأس المال ضمن المصروفات . أى أن هناك تكاليف ضمنية لم تخصم من الايرادات. وتجنب من الربح .

أما الربح اقتصاديا فهو عائد المنظم نظير ادارته العملية الانتاجية، فيحسب ضمن التكاليف ثمن كل ما استخدم فى العملية الانتاجية وكان ملكا خاصا لصاحب المشروع .

فتجنب حصة تتفق عليها كنسبة لربح رأس المال مشاع من الربح وأجر للعمل وايجار للأرض والمبانى ليبقى بعد ذلك ربح المنظم .

نظريات الربح :

دار جدل طويل فى الفكر الاقتصادى حول تبرير الربح الاقتصادى. فمنهم من برر الربح بشكل نظرى، فاعتبره لذلك عائد وظيفي. بمعنى انه كسب حق للقيام بوظيفة انتاجية. ولقد سادت هذه المبررات فى الفكر الكلاسيكي حيث كان صاحب المشروع هو الذى يديره فعلا .

ولما انفصلت الملكية عن الادارة فى الاقتصاد الحديث بظهور الاسهم فى الشركات الكبيرة وصار الربح يعطى لأشخاص غير الذين يقومون بالعملية التنظيمية. لذلك غلب على المحدثين النظر الى الربح على أنه مجرد عائد متبق دون بحث لأسباب أحقيته فى هذا العائد(١) .

1- Due and clower: Intermediate Economic Analysis, P.442

مبادىء الاقتصاد التحليلى، د. اسماعيل محمد هاشم ص٤٣٧، ٤٣٨

وتطرق البعض من هواة فرضية المنافسة الكاملة الى اعتبار الربح عاديا كان أم غير عادى والذى يحصل عليه رأس المال نوع من استغلال الظروف وانه مفروض أن لايوجد لأنه محكوم عليه بالاختفاء فى الأجل الطويل.

ولقد اتجهت العقلية الربوية المعاصرة الى افراغ مفهوم الربح من محتواه. فلجأت الى استبدال اسلوب المشاركة فى العائد، ربحا وخسارة غنما وغرما، بأسلوب محاولة تثبيت هذا العائد وكانت أداتهم فى ذلك مايسمى اليوم بالتأمين.

وكانت بدايته بيع التاجر سفينته أو حمولتها الى شخص آخر نظير مبلغ من المال فاذا غرقت دفع المبلغ اما اذا وصلت سالمة انفسخ البيع.

وحل محل ذلك مايسمى بالتأمين على الأضرار، وهو يهدف الى تعويض ضرر يصيب المال بطريق مباشر، ولم يكن جائزا فى القديم تأمين الربح المنتظر اذ كان هذا الربح يعتبر أمرا غير محقق. واعتبر ذلك مخالفا لشرط صحة التأمين فى ألا يكون مصدرا للربح.

وفى سنة ١٩٣٠ خرج قانون التأمين الفرنسي على ذلك وأقر التأمين على الربح المنتظر ناصا على أن كل مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فى عدم تحقيق خطر ما، يجوز أن تكون محلا للتأمين وقصد بغير مباشرة الربح المنتظر.

وتأثر الفكر الاقتصادى بهذا التطور فميز فرانك نايت بين المخاطرة وعدم التيقن. فالمخاطرة عنده وان كانت تعنى عدم التأكد بالنسبة للمستقبل لكنها تخضع لحسابات الاحتمالات ويمكن التأمين ضدها بالجداول الاكتوارية أما عدم

التيقن عنده هو المجهول فى المستقبل، ولاتقبل شركات التأمين تحمل مخاطرة وهى تفرقة تجاوزت شركات التأمين الحدود الفاصلة بينهما.

وهذا يوضح صورة خطيرة من نزوع العصر الى العقلية الربوية التى ثبت العائد رغم تذبذب النتائج وتظهر الطبقة التي تعيش على الربا، وذبول روح المخاطرة بتنحية المشاركة وعائدها المجزى عن مجالات الحياة.

ولا حاجة بنا الى اعادة القول بشجب الأرباح الاحتكارية فالاسلام حرم الاحتكار ولعن المحتكر. ولكن حديثنا هنا عن سوق يخلو من هذه اللعنة.

والحقيقة أن هناك علاقة أكيدة بين تحمل المخاطر وحجم الربح والابتكار الذى يترتب عليه النمو الصاعد للكشوف الانسانية التي تهيء مزيدا من رغد العيش والافادة من تسخير مافي السماوات والأرض لنا .

وسيظل الربح قائما مادام هناك ركوب للصعب وارتياد للمجهول وانتفاع بالكشف وكسب ثمن هذا الجهد وهذا سر كبير وراء التقدم الانسانى .

أما القول بأن ذلك الربح غير عادى فهو غير ذى موضوع لأن ذلك الربح القائم على التجديد والابتكار سيظل ما وجد ذلك الانسان المجتهد المتحفز الذى يركب الأخطار. وفرض الأجل الطويل الذى يتلاشى فيه الربح غير صحيح لأن الأجل القصير سيظل دائما وحدة الأجل الطويل يحمل فى طياته الجديد المدر للكسب باستمرار الكشف للمجهول، ولايضيره أن ماكان جديدا أصبح قديما ارتاده الجميع فهذا فرض ساكن لايأخذ فى تقديره حركة الحياة وتغيرها الدائب .

ولقد تحدث جوزيف شومبيتر عن التجديدات الفنية واعتبرها مصدرها وحيدا للربح واعتبرها البعض مصدرا رئيسيا فى تكوينه.

ولقد ميز الاقتصاديون بين التجديدات التي تؤثر فى الانتاج، والتجديدات التى تؤثر فى السوق. فالأولى تتصل بالانتاج والتوزيع والتنظيم التي تؤدى الى تخفيض التكلفة مما يزيد الربح . والثانية تؤثر فى طلب المستهلك بالاعلان أو تغيير المنتج وتحويره.

وأرباح ذلك التجديد والابتكار الذى ركب أصحابه فى سبيله الخطر لايمكن أن نعتبرها أرباحا احتكارية لأنها كانت ذات نتائج غير مؤكدة سواء من جانب العرض الممثل فى خفض التكاليف أو من جانب الطلب الممثل فى زيادة الاقبال عليها. ونظرا لانتفاء الاحتكار فى السوق الاسلامي فان عمرها مرهون بسرعة التنافس عليها وتسخير خيرها للنفع العام.

وبهـذا نرى أن الربح عنصر ديناميكى هام يدفع المجتمع الى النمو والتطور والابتكار. لأنه يدفع المنتجين الى القيام بتبنى هذا التجديد والانفاق على الابتكار مما يفتح آفاقا غير محدودة للتقدم الاقتصادى.

كما أن مؤشر الربح يؤدى باستمرار الى تحقيق رغبات المستهلكين بالعدول عن السلع الزاهدين فيها وانتاج السلع المرغوب فيها.

ثم إنه يؤدى الى ترشيد الانتاج وعدم الاسراف فى استخدام الموارد واستخدامها استخداما رشيدا بالسعى الدائب نحو تخفيض التكاليف بتقليل العادم والتضافر الرشيد لعوامل الانتاج.

الربح إسلامياً :

ان الانسان حقيقة لم يخلق شيئا لا أرضا ولا خامات ولا طاقة، ولكن يضيف اليها منافع شكلية فيصنعها أو مكانية فينقلها أو زمانية فيخزنها. فالآلة أضيفت اليهـا منافع شكلية، أما المعدن التى تكونت منه فانه لايمكن انتاجه كالأرض تماما. ثم إن الأرض يبذل فى اصلاحها وانتاجها عملا انتاجيا أيضا فهى لاتصبح صالحـة للزراعـة الا بعده اما بالتسميد أو بالتجفيف. الخ والأرض ان لم تراع بالتسميد والاصلاح فإنها تصبح سبخة وتستهلك قواها كالآلة تماما. فهى كغيرها من رؤوس الأموال تماما عمل مدخر يساهم مع العمل الحسى فى العملية الانتاجية تماما.

ولهذا فان تفسيرنا لأى عائد هو على أساس العمل. كما يقول الله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾(١) وقوله تعالى: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾(٢). سواء كان العمل حياً أو مدخرا. ومركز اهتمامنا أن تكون الطريقة التى يوزع بها الايراد بين العمل الحسى والمدخر طريقة عادلة لأن الله تعالى يقول ﴿وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾(٣).

ونلاحظ هنا أن احتمال الخسارة قائم فالآلة قد تتحطم والأرض قد تبور والمنزل قد يهدم وفى النهاية قد يحقق الايجار مكسبا وقد يحقق خسارة.

ومن هنا نلاحظ أن تحليل العملية الانتاجية قد أدى بنا الى تبين نوعين من الدخل نوع يتميز بالثبات كالاستخدام المباشر لخدمة الطبيب أو استعمال الآلة أو المنزل أو الأرض. وهذه يكون تحديد عائد ثابت لها غير مناف للعدالة. ونوع آخر يرتبط بالمشاركة هذا النوع من الانتاج الذى يتم بمشاركة العمل الحى للعمل المدخر (رأس المال).

ان أى رأسمال لابد أن يشترك فى الربح والخسارة فلايصح لعنصر من عناصر الانتاج فى المشاركة أن يشترط فى عملية انتاجية غير مضمونة الطلب دخلا محددا أو لايشترك فى الخسارة فالقاعدة العامة فى التوزيع فى الاسلام هى (الغنم بالغرم).

والطريق الذى يرسمه الاسلام للتوزيع فى الانتاج هو المشاركة. فالمضاربة فى الصناعة والتجارة والمزارعة فى الزراعة هما طريق المعاملة فى النشاط الاستثمارى وفيما يلى دراسة لكل منهما:

المضاربـــة :

المضاربة مأخوذة من الضرب فى الأرض لما كان الربح يحصل فى الغالب

---

(١) سورة النجم آية ٣٨.
(٢) سورة البقرة آية ٢٨٦.
(٣) سورة هود آية ٨٥.

بالسفر، أو من الضرب فى المال وهو التصرف. وهي بمعنى القراض والقراض بكسر القاف هو معاملة العامل بنصيب من الربح وهى تسمية أهل الحجاز (١)

وفى الاصطلاح دفع المال الى الغير ليتجر فيه والربح بينهما حسب الشرط. أما فى حالة الخسارة فان العامل يخسر عمله وصاحب المال يخسر من ماله. وهذه المضاربة هى التعبير السليم بالنسبة للعامل عن مصطلح المنظم. ولفظ المضاربة نجده بنص القرآن فى قوله تعالى ﴿وآخرُونَ يَضْرِبُونَ فِى الأرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ﴾(٢) أى يسافرون للتجارة.

وقد أقر الفقه الاسلامى ـ بالنسبة لعقد القراض (المضاربة) قواعد أساسية تنظم العلاقة بين طرفى العقد وأهم هذه القواعد هى:

١ـ اقتسام المتعاقدين طرفي المضاربة للربح المحقق بالنسبة المتفق عليها ويشترط أن تكون هذه النسبة حصة شائعة فاذا اشترط مبلغا معينا فسدت المضاربة.

٢ـ يكون نصيب المضارب فى الربح فقط دون الخسارة وعلى ذلك فان هلاك المال يلتزم به صاحبه ويكفي المضارب فقده مقابل عمله.

٣ـ يكيف وضع المضارب شرعا بأنه أمين على رأس المال فهو فى يديه كالوديعة.

(ب) وعند التصرف يكون وكيلا عن رب المال.

(ج) وصفة ثالثة أنه شريك لرب المال فى الربح.

قال فى المحلى القراض كان فى الجاهلية وكانت قريش أهل تجارة لا معاش لهم من غيرها ومنهم من لايطيق السفر فكان ذوو الشغل والمرض يعطون المال مضاربة لمن يتجر به بجزء مسمى من الربح فأقر رسول الله ﴿ﷺ﴾ ذلك فى الاسلام وعمل به المسلمون عملا متيقنا لا خلاف فيه، وقد خرج رسول الله ﴿ﷺ﴾ فى قراض بمال خديجة أ. هـ وتقريره ﴿ﷺ﴾ أحد أركان السنة. وقد اجمع المسلمون

---

(١) سبل السلام، الصنعانى ج٣ ص ٧٧

(٢) سورة المزمل آية ٢٠.

على صحته(١).

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ (أن الله يقول : انا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه، فاذا خانه خرجت من بينهما) (٢) .

وعن السائب بن أبى السائب (انه قال للنبى ﴿ﷺ﴾ : كنت شريكى فى الجاهلية فكنت خير شريك لاتداريني ولاتماريني) (٣).

عن حكيم بن حزام صاحب رسول الله ﴿ﷺ﴾ (انه كان يشترط على الرجل اذا أعطاه مالا مقارضة يضرب له به: أن لاتجعل مالي فى كبد رطبه ولاتحمله فى بحر ولاتنزل به بطن سيل. فان فعلت شيئا من ذلك فقد ضمنت مالى)(٤).

المزارعة:

والمزارعة مأخوذة من الزرع وهى المعاملة على الأرض ببعض مايخرج منها والمزارعة والمخابرة أشار البخارى الى أنهما معنى واحد وقيل أصلها من خيبر لأن النبى ﴿ﷺ﴾ أبقاها فى أيدى أهلها على النصف من محصولها، فقيل خابرهم أى عاملهم فى خيبر. وقيل من الخبرة بالضم أى النصب. أو من الخبار وهى الأرض اللينة والخبير الفلاح لأنه يخبر الأرض. وتسمى المحاقلة وهى مشتقة من الحقل وهي الزرع اذا تشعب قبل أن يغلظ سوقه وقيل الحقل الأرض الطيبة الصالحة للزراعة(٥).

والمساقاة مأخوذة من السقى الذى هو أهم أعمالها. وتكون فى النخل والكرم وجميع الشجر الذى من شأنه أن يثمر بجزء معلوم يجعل للعامل من الثمرة وهو قول الجمهور .

---

(١) الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير ج١٠ ص٣٤٥ - ٣٤٦.

(٢) رواه أبو داود وصححه الحاكم.

(٣) رواه أبو داود.

(٤) رواه البيهقى.

(٥) الاختيار لتعليل المختار، محمود بن مودود الموصلى، ص٢٧.

يقول ابن تيمية (ذهب جميع فقهاء الحديث الجامعون لطرقه كلهم، كأحمد بن حنبل وأصحابه كلهم من المتقدمين، والمتأخرين، واسحاق بن راهويه وأبى بكر ابن شيبه وسليمان بن داود الهاشمى، وأبى خيثمة زهير بن حرب، وأكثر فقهاء الكوفة كسفيان الثورى ومحمد ابن عبدالرحمن بن أبى ليلى وأبى يوسف ومحمد صاحبى أبى حنيفة والبخارى صاحب الصحيح وأبى داود وجماهير فقهاء الحديث من المتأخرين كابن المنذر وابن خزيمة والخطابى وغيرهم وأهل الظاهر وأكثر أصحاب أبى حنيفة ـ الى جواز المزارعة والمؤاجرة ونحو ذلك اتباعا لسنة رسول الله ﷺ وسنة خلفائه وأصحابه وماعليه السلف وعمل جمهور المسلمين وبينوا معاني الحديث التي يظن اختلافها فى هذا الباب .

فمن ذلك معاملة النبى ﷺ لأهل خيبر هو وخلفائه من بعده الى أن أجلاهم عمر فعن ابن عمر : (عامل رسول الله ﷺ أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع) أخرجاه اخرجا ايضا عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ أعطى أهل خيبر على أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ماخرج منها» هذا لفظ البخارى ولفظ مسلم : لما افتتحت خيبر سأل يهود رسول الله ﷺ أن يقرهم فيها على أن يعملوا على نصف ماخرج منها من الثمر والزرع فقال رسول الله ﷺ : أقركم فيها على ذلك ماشئنا . وكان الثمر على السهمان من نصف خيبر.

فيأخذ رسول الله ﷺ الخمس وفى رواية مسلم عن عبدالله بن عمر عن رسول الله ﷺ : انه دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أرضهم . وللرسول ﷺ شطر ثمرها . . وعن ابن عباس (أن رسول الله ﷺ أعطى خيبر أهلها على النصف، نخلها وأرضها) رواه الامام أحمد وابن ماجه، وعن طاووس أن معاذ بن جبل أكرى الأرض على عهد رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان على الثلث والربع فهو يعمل به الى يومك هذا رواه ابن ماجه . وطاووس كان باليمن وأخذ عن أصحاب معاذ الذين فى اليمن من أعيان

المخضرمين. وقوله «وعمر وعثمان أى : كنا نفعل كذلك على عهد عمر وعثمان، فحذف الفعل لدلالة الحال عليه لأن المخاطبين كانوا يعلمون أن معاذا خرج من اليمن فى خلافة الصديق، وقدم الشام فى خلافة عمر، ومات فى خلافته، قال البخارى فى صحيحه وقال قيس بن مسلم عن أبى جعفر يعنى : الباقر : ما بالمدينة دار هجرة والا يزرعون على الثلث والربع قال: وزارع على ، وسعيد بن مالك، وعبدالله بن مسعود، وعمر بن عبدالعزيز، والقاسم وعروة وآل أبى بكر، وآل عمر وآل على وابن سيرين. وعامل عمر الناس على أنه ان جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤوا بالبذر فلهم كذا وهذه الآثار التى ذكرها البخارى قد رواها غير واحد من المصنفين فى الآثار.

فاذا كان جميع المهاجرين كانوا يزرعون والخلفاء الراشدون وأكابر العلماء والتابعين من غير أن ينكر ذلك منكر: لم يكن اجماع أعظم من هذا بل ان كان فى الدنيا إجماع فهو هذا لاسيما وأهل بيعة الرضوان جميعهم زارعوا على عهد رسول الله ﴿ﷺ﴾ وبعده الى أن أجلى عمر اليهود الى تيماء) (١).

ان قاعدة المشاركة هذه تتضح بوضوح فى هدى رسول الله ﴿ﷺ﴾ حيث يقول: (الخراج بالضمان) (٢) والخراج فى كلام العرب هو الكراء والغلة، فهم

---

(١) القواعد النورانية الفقهية . ابن تيمية ص١٥٩، ١٦٥.

(٢) قال الشافعى أخبرنا من لا أتهم عن ابن أبى ذئب عن مخلد بن خفاف قال: «ابتعت غلاما فاستغللته، ثم ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه الى عمر بن عبدالعزيز فقضى لى برده وقضى على برد غلته فأتيت عروه فأخبرته فقال، أروح اليه العشية فأخبره أن عائشة أخبرتنى أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قضى فى مثل هذا أن الخراج بالضمان فعجلت الى عمر، فأخبرته ما أخبرنى عروة عن عائشة عن النبي فقال عمر: فما أيسر على من قضاء قضيته الله يعلم أني لم أرد فيه الا الحق، فبلغتنى فيه سنة عن رسول الله ، فأرد قضاء عمرو وانفذ سنة رسول الله فراح اليه عروة فقضى لى أن آخذ الخراج من الذى قضى به على له.

وعلق أحمد شاكر (الحديث بهذا السياق رواه البيهقى فى السنة (ج ٥ ص٣٢١ -٣٢٢) عن طريق الشافعى. رواه الطيالسى (رقم ١٤٦٤) عن ابن أبى ذئب بالقصة مختصرة ورواه كثير من العلماء عن ابن أبى ذئب فبعضهم اختصر القصة أيضا، وبعضهم اقتصر على الحديث المرفوع (الخراج بالضمان) وأسانيده فى أبى داود (ج٣ ص٣٠٤ - ٣٠٥) والترمذى (ج٢ ص٢٦٠ - ٢٦١ من شرح المباركفورى والنسائى) ج٢ ص٢١٥) وابن ماجه (ج٢ ص١٧)=

يسمون غلة الأرض والدار والمملوك خراجا. يقول الله تعالى ﴿ أم تسألهم خرجا فخراج ربك خير﴾ ومعناه هنا أجرا أو نفعا . قال أبو عمر بن العلاء، والفرق بين الخرج والخراج أن الخرج من الرقاب والخراج من الأرض(٣).

= وابن الجارود (ص٢٩٤ - ٢٩٥) وأبي عبيد في الأموال (ص٧٣) وحسن أحمد، (ج٦ ص٨٠، ١١٦، ١٦٠، ٢٠٨، ٢٣٧) والمستدرك للحاكم (ج٢ ص١٥) والسنة الكبرى للبيهقي. وقد رواه أيضا بمعناه مسلم بن خالد الزنجي عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة وفيه قصة أخرى، قال أبو داود: هذا اسناد ليس بذاك . قال الترمذي في حديث ابن أبي ذئب عن مخلد «هذا حديث حسن» وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه. ثم رواه مختصرا عن طريق عمر بن على المقدمي عن هشام بن عروه عن أبيه عن عائشة وقال: «وهذا حديث صحيح غريب من حديث عمر بن على».

وفي عون المعبود في الكلام على حديث مخلد «قال. . . . ».

والحديث صححه أيضا الحاكم ووافقه المذهبي وقد ذكرت ترجيح أن مخلدا ثقة، وقد روى عنه غير ابن أبي ذئب خلافا لما زعمه أبو حاتم فقد نقل الذهبي في الميزان والحافظ في التهذيب ان حديثه هذا رواه أيضا الهيثم بن جميل عن يزيد ابن عياض عن مخلد. فظهرت صحة الحديث منه (سبل السلام للصنعاني ج٣ ص١٧٧) .

(٣) الأحكام السلطانية ص١٣١ . الماوردي.

الربا

يعد أكل الربا في المعاملات علامة مميزة لكل اقتصاد يقوم على غير التوحيد.

ولقد كان الربا رذيلة من قديم ولم يكن يتعامل به الا خفية وينظر الى آخذه على أنه مصاص دماء.

ثم أتى هذا العصر وسماه بالفائدة زورا وتغطية لاسمه الحقيقى. وبلغ من شدة وطأة هذا المنكر أن طغى على أسلوب المشاركة الفطرى وقاعدته الأصلية فى الغنم بالغرم.

وقد زين له بعض المبررات على النحو التالى:

١ـ التفضيل الزمنى:

تقوم هذه النظرية على أساس أن العمل بمساعدة رأس المال يزيد انتاجه عن انتاج العامل المجرد، وحيث أن هناك تفضيل للحاضر عن المستقبل فلابد من عائـد لهذا الانتظار وثمن يدفع للادخار ليحقق الغرض اللازم لتمويل الطلب الممثل فى الاستثمار.

وقد اعترض كانان على ذلك بأنه اذا كان دخل انجلترا دون رأس المال واحد بدلا من مائة فليس معنى هذا أن الـ ٩٩٪ كلها عائد رأس المال. فهذا العائد يبين ميزة رأس المال فى الانتاج فقطّ، ولايبين سببا لعائده، والا فلماذا لايعطى رأس المال الممثل فى السلع الحرة عائدة أيضا رغم مساهمته الأساسية فى العملية الانتاجية.

وقد قدم سينيور نظرية الحرمان (الامتناع) التي مؤادها أن الرأسمالي يحرم نفسه من الاستهلاك الحاضر ولهذا يستحق عائدا على هذا الامتناع، ولكن يعترض هذا التبرير أن الامتناع لايمثل أى حرمان للأغنياء.

ولهذا الفقد أحل مارشال فكرة الانتظار (WIATING)التى لا لون لها بدلا من الامتناع المشكوك فيه حيث لايشير الانتظار الا الى مجرد العملية الزمنية التى يدور فيها رأس المال(١)٠

٢ـ العـرض والطلـب :

يرى أنصار هذه النظرية أن العملية شأنها شأن أى سلعة لها يتحدد بظروف العـرض والـطلب. والسلعـة هذه هي الأرصدة القابلة للاقتراض والاقراض. وسلوك السعـر هنـا كسلوك سعر أى سلعة تتحدد ارتفاعا بزيادة الطلب أو قلة العرض، وانخفاضا بنقص الطلب أو قلة العرض.

والحقيقة أن هناك اعتراض أساسى على هذا التبرير هو أن النقود ليست سلعة بحيث يتحدد لها سعر كما يحدث فيما يدفع ثمن لسلع الاستهلاك أو إيجار لسلع الانتاج. وذلك المنطق مضلل لأن تقرير عائد ثابت للنقود نظير اقراضها فى العملية الانتاجية يؤدى الى مضاعفات غاية فى الخطورة، ذلك لأن سعر الفائدة يعتبر تكلفة على الاستثمار فيحجب كل استثمار يقل عائده عن الربح، وفي هذا تضييع لفرص استثمارية مربحة تحقق رخاء المجتمع. فضلا عن أنه يعتبر سببا لايتخلف عن احـداث الأزمـات الـدورية التي تعصف بصفـة رئيسية بالمجتمعات الرأسمالية

الربوية، هذا فضلا عن آثاره السامة على توزيع الدخل وسلب العاملين لجهدهم دون حق. كل هذا يضر بالاقتصاد نماء واستقرار مسببا للضياع والأزمات. ويجب أن يفهم بادىء ذى بدء اننا لانعترض على عائد رأس المال النقدى واننا نعترض على ثباته.

---

(١) Atextbook of Economic Theory, Hague and Atonier P. 318

وحين حرم الشارع الحكيم الربا فتح الباب واسعا أمام المشاركة ربحا وخسارة غنما بغرم .

٣ـ تفضيل السيولة :

لعل أخطر التبريرات هو ذلك التبرير الحديث الذى ابتدعه كينز فى أن الفائدة (الربا) تدفع ثمنا لتخلى الناس عن الاكتناز ومعلوم أن الاكتناز يؤدى الى ايقاف النمو ويحجب التطور ويعيق رغد العيش .

ولقد لقي هذا التبرير صدى كبيرا فى الأوساط المعاصرة التي تعلم جيدا مخاطر الاكتناز وأثره السيء على الاقتصاد .

ولقد لقي هذا التبرير صدى كبيرا فى الأوساط المعاصرة التي تعلم جيدا مخاطر الاكتناز وأثره السيء على الاقتصاد .

ولما كانت المجتمعات المعاصرة لاتعرف طريقا للقضاء على الاكتناز. ذلك لأن هيكلها الضريبى لاينال المال المكتنز بحال، وانما يفرض على الريع أو الدخل أو الايراد فقط، فانها رغم معرفتها اليقينية بمضار الربا لم تجد مناصا عنه لخوفها من الاكتناز.

وقد دعا ذلك كينز الى اقتراح تغيير هيكل الضرائب من الدخل الى الفريضة على رأس المال لالغاء الاكتناز تمهيدا لمنع الربا وتحرير المجتمعات الغربية من سمومه وعذابه(١) .

كل هذا يقف بنا على مشارف القمة السامقة للاسلام الذى يقرن باستمرار تحريم الربا بفرضة الزكاة التى تؤخذ من أصل المال لا من ايراده فحسب .

---

(١) النظرية العامة لكينز بين الرأسمالية ، د. جمال الدين السعيد ص٤٥٥، ٤٥٦، ٥٠٣، ٥٠٤.
The general theory of Imployment Interest, mony and J.M.Keynes, P.374/5.

يقول تعالى ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِن رِّباً لِيرْبُوا فى أمْوَالِ النَّاسِ فَلاَ يَرْبُوا عِنْد الله ومَا آتيتُمْ مِّنْ زَكَاةٍ تُرِيدُون وَجْهَ الله فَاولئِكَ هُمْ الْمُضْعِفُونَ﴾ (١).

تحريم الربا:

يقول الله تعالى ﴿الَّذِينَ يأكُلونَ الرِّبَا لاَ يُقومُونَ إلاَّ كَمَا يَقومُ الَّذِى يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ منَ المَسِّ، ذَلِكَ بأَنَّهُمْ قَالُوا إنَّمَا البَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وأحَلَّ الله البَيْعَ وحَرَّم الرِّبَا فَمَنْ جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ ربِّهِ فانْتهَى فَلهُ مَا سَلفَ وأَمْرُهُ إلى الله ومَنْ عَادَ فأُولئِكَ أصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ، يمحقُ الله الرِّبَا ويُرْبى الصدقاتِ والله لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أثيمٍ، إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ وأَقَامُوا الصَّلاةَ وآتُوا الزَّكاةَ لَهُمْ أجْرُهُمْ عِندَ ربِّهِمْ ولاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ولاَ هُمْ يَحزَنُونَ، يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا الله وَذرُوا ما بَقِيَ مِنَ الـرِّبَـا إنْ كُنتُمْ مُؤمِنِينَ، فإنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأذَنُوا بِحرب من الله وَرَسُولِهِ، وإنْ تُبْتُمْ فَلكُمْ رُؤوسُ أمْوالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ ولاَ تُظْلَمُونَ، وإنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إلى مَيسَرَةٍ وأن تَصَدقُوا خَيرٌ لَكُمْ إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُون﴾ (٢).

يقول الاستاذ أبو زهرة هذا النص القاطع تحريم لاريب فيه اقترن بثلاثة أمور:

١ـ أن المشركين كانوا يحتجون فى أخذ الربا بأن الكسب فيه كالكسب فى البيع فكما ان الرجل يبيع ويشترى ليكسب من فرق الثمن فى البيع والشراء فكذلك يدفع لغيره المال ويشترى فيكسب ويشاركه فى الكسب وان لم يتعرض للخسارة، ومن جهة ثانية فان الربا كالبيع من حيث أنه بيع مؤجل بثمن وحال بثمن وكذلك يجوز أن يقبض الدين بعد الأجل أكثر مما أداه.

٢ـ ان النهى عن الـربا اقترن بالأمر بالصلاة والزكاة وذلك اشعارا بأن ذلك الركن من أركان الاسلام كالصلاة أو الزكاة وان من ينكره فقد أنكر معلوما من

(١) سورة الروم آية ٣٩.
(٢) سورة البقرة آية ٢٧٥/ ٢٨٠

الدين بالضرورة. وان منع الربا ركن الاقتصاد الاسلامى وان الحضارة الاسلامية حضارة فاضلة تقوم على منع ذلك الكسب الخبيث ولهذا اقترن النهى أيضا ببيان أن من يبيح الربا هو فى حرب مع الله لأن دار الاسلام نزهة عفيفة عن ذلك المال الخبيث.

٣ـ الآية الكريمة حددت الربا المحرم بأنه ما يزيد عن رأس المال فكل زيادة مهما قلت وكسب خبيث ولهذا يقول سبحانه وتعالى ﴿وإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ ولاَ تُظْلَمُونَ﴾(١).

قال ابن عباس فى نفسيره لآية ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِن الله وَرَسُولِهِ﴾. فمن كان مقيما على الربا لا ينزع عنه كان حقا على امام المسلمين أن يستتيبه فان نزع والا ضرب عنقه(٢).

وهذا الربا هو الربا الذى تسير عليه المصارف ويتعامل به الناس فهو حرام لاشك فيه والربا الذى حرمه القرآن هو كل زيادة فى نظير الأجل قلت أو كثرت سواء كان القرض للاستهلاك أم كان القرض للاستثمار وهو الربا الذى لاشك فيه ولايختلف فيه أحد.

وهذا النوع من الربا متفق عليه وهو الربا المحرم لذاته. أما ربا البيوع فانه محرم سدا للذريعة والمحرم لذاته لايباح الا للضرورة وهو مايترتب على تركه تلف نفس أو عضو من أعضاء الجسم كحاجة الجائع الى أكل الميتة، ولايؤخذ منها عند الضرورة إلا مايسد الرمق، والضرورة ليست تقديرية وانما حددها الحديث الشريف حين سأل رجل النبى ﴿ﷺ﴾ فقال: «انا نكون فى الأرض تصيبنا المخمصة فمتى تحل لنا الميتة فقال:

---

(١) سورة البقرة آية ٢٧٩

(٢) روى فى تفسير الآية أنها نزلت فى ثقيف وهي أسلمت صلحا فى السنة التاسعة للهجرة كان بينها وبين قريش.

«متى لم تصبحوا أو تعتبقوا أو تجدوا بها بقلا» (١) أى لم يجدوا طعاما فى الصباح ولا في المساء ولم يجدوا فى الأرض شيئا يأكلونه. أما ربا البيوع.. فهو محرم لغيره فهو كلبس الحرير فانه يحرم لأنه ذريعة للترف ويباح للحاجة كعلاج من الارتكاريا مثلا. والحاجة مايمكن للانسان أن يعيش بدونها ولكن في حرج وضيق (٢).

ولقد أقر مجمع البحوث الاسلامية مايلي فى مؤتمره الثاني:

١ـ الفائدة على أنواع القروض كلها ربا محرم لا فرق في ذلك بين مايسمى بالقرض الاستهلاكى ومايسمى بالقرض الانتاجي لأن نصوص الكتاب والسنة فى مجموعها قاطعة فى تحريم النوعين.

٢ـ كثير الربا وقليله حرام كما يشير الى ذلك الفهم الصحيح فى قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لاتأكلوا الربا أضعافا مضاعفة﴾.

٣ـ الاقتراض بالربا محرم لاتبيحه حاجة ولاضرورة والاقراض بالربا محرم كذلك ولايرتفع إثمه الا اذا دعت اليه الضرورة.

٤ـ أعمال البنوك من الحسابات الجارية وصرف الشيكات وخطابات الاعتماد والكمبيالات الداخلية التى يقوم عليها العمل بين التاجر والبنوك فى الداخل كل هذا من المعاملات المصرفية الجائزة ومايؤخذ من نظير هذه الأعمال ليس من الربا.

٥ـ الحسابات ذات الأجل كفتح الاعتماد بفائدة وسائر أنواع الاقراض نظير فائدة كلها من المعاملات الربوية وهى محرمة(٣).

عن ابن عمر قال «انهِ ليعجبنى أن يكون بين الحلال والحرام ستر من الحرام..

وعن عمر بن الخطاب قام خطيبا فقال« انا والله ماندرى لعلنا نأمركم بأمور

---

(١) راه أحمد الطبرى ج٦ ص٢٢، ٢٣ وابن هشام ج٢ ص٥٣٧.

(٢) بحوث فى الربا، محمد أبو زهرة ص٦١، ٦٢.

(٣) قرارات مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية بالقاهرة الدورة الثالثة ٢٥ محرم ١٣٨٥هـ الى ١٦ صفر ١٣٨٥هـ

لاتصلح لكم ولعلنا ننهاكم عن أمور تصلح لكم وانه كان من آخر القرآن نزولا آيات الربا، فتوفى رسول الله ﴿ﷺ﴾ قبل أن يبينه لكم فدعوا مايريبكم الى مالايريبكم».

قال على: حاش الله من أن يكون رسول الله ﴿ﷺ﴾ لم يبين الربا الذى توعد فيه أشد الوعيد والذى أذن الله تعالى فيه بالحرب وان كان لم يبينه لعمر فقد بينه لغيره.

وليس عليه أكثر من ذلك، ولا عليه أن يبين كل شىء لكل أحد، لكن اذا بينه لمن يبلغه فقد بلغ مالزمه تبليغه.

وعن طريق عبدالرزاق عن سفيان الثورى عن عيسى بن المغيرة عن الشعبى قال: قال عمر بن الخطاب: «تركنا تسعة أعشار الحلال مخافة الربا - فبطل أن يكون لهم متعلق فى شىء مماذكرنا، وحاصل قولهم لاسلف لهم فيه أصلا ولانعرفه عن أحد قبلهم». (١)

---

(١) المحلى لابن حزم ج٩ ص٥١٩.

الفصل الثانى

التوزيع بين الاشتراكية والاسلام

مقدمـــة :

لقـد كانت صورة المنتج المستقل هى الصورة الغالبة فى بداية الاقتصاديات الحديثة حيث يوجد الفرد المنتج المستقل الذى يدير أعماله بنفسه ويبيعها، وذلك كالفلاح الذى يزرع أرضه والصانع الذى يصنع سلعته ليبيعها لحسابه، وكانت الالات صغـيرة ومحـدودة. وفى هذا العـالم الانتاجي اذا لم يتدخل أحد لافساد المنافسة الحرة فان السلع النافعة التى ستصل الى الأسواق سيتم تبادلها على ضوء كمية العمل التى بذلت فى انتاجها بطريق مباشر أو غير مباشر. وفى هذه الظروف ظهرت نظرية العمل كأساس للقيمة.

ولقـد شاعت هذه النـظرية من مطلع القـرن التاسع عشر فى كتابات علماء الاقتصاد الوضعيين الأوائل وكان لوك هو أول من وضع الخطوط العريضة لنظرية العمل كأساس للقيمة. واستخدم علماء الاقتصاد والتقليديون وفى طليعتهم آدم سميث فى كتابه ثروة الأمم هذه النظرية على أساس الافتراض بأن التنافس شىء صحيح وأن الاحتكار غير قائم وغير موجود حيث تسود المساواة التامة بين المتعاملين بحيث أن ماتحصل عليه كل طبقة هو ماتستحقه من أجر فعلا. ومن السهل بعد هذا الافتراض القول بأن مايحصل عليه الرأسمالي حق وعدل.

ولقـد نشر ريكـاردو كتـابه المبادىء عام ١٨١٧ وبين أن تبادل السلع التى استغرقها اعداد السلعة. ولما كان العمل نفسه سلعة فان ثمنه يتحدد على أساس عدد ساعات العمل اللازمة لاعالة العامل والابقاء على نسله دون زيادة أو نقص

أو مايسمى حد الكفاف، أما باقي ثمن السلعة فيذهب للملاك والرأسماليين.

ولقد تأثرت نظرية ريكاردو فى الأجور بنظرية مالتس فى السكان التي كانت تلقى تأييدا كبيرا بين الاقتصاديين وغيرهم فى القرن ١٩ حيث كان يرى أن السكان يتزايدون بمتوالية هندسية والموارد تزيد بمتوالية حسابية. ومن هنا كان ضد تحسين أحوال العمال لأن هذا سيؤدى الى زيادة عددهم ويرجع الحال بالتالى الى أسوأ مما كان.

ماركس والكلاسيك:

استمد ماركس أصوله الاقتصادية من كتابات المدرسة التقليدية الاقتصادية البريطانية ولكن بينما كانت النظرية التقليدية للقيمة تبريرا للواقع، فان ماركس تناولها ليغير بها الواقع وليثبت أنها تؤدى الى الاستغلال لا العدالة، يشير ماركس الى أن قيمة الاستهلاك تختلف كيفا بينما قيم المبادلة تختلف كما. فالكتب تشترى لتقرأ والأقلام لتكتب والقمح ليؤكل ولكن هذه القيمة الاستعمالية لاتصلح أساسا للتبادل لا لأنها شخصية تتأثر بالظروف الخاصة فحسب بل لأنها لايمكن أن تقسم الى وحدات تقدر بالنقود لأنها مسألة شعورية. ويجب أن نبحث عن عامل آخر مشترك فى السلعة ذاتها يستمد منه مصدر القيمة ولايمكن أن يؤثر فيه التقدير الفردى، فهو مصدر موضوعي لايختلف باختلاف وجهات النظر. هذا العامل المشترك الذى يدخل فى انتاج جميع السلع يظهر لنا أنه هو العمل. وحينما يذهب الفرد الى السوق لكى يجرى عملية تبادل فانه يتبادل سلعة ذات قيمة استعمالية أقل بسلعة ذات قيمة استعمالية أكبر. وعلى ذلك فهو يستفيد من الكيف أى القيمة الاستعمالية الأمر الذى يجعل عملية التبادل مربحة من ناحية الكيف ومتساوية من ناحية الكم أى مقدار العمل الضرورية اجتماعا لانتاج كل من السلعتين. يقول ماركس (وعن طريق المبادلة وحدها تحصل منتجات العمل على وضع اجتماعي متفرد وموحد يميزها عن الصور المختلفة التى تكون فيها كأشياء قابلة للاستعمال) .

وأساس قيمة التبادل هو مقدار وقت العمل الذى يقاس بالوقت بل هو يقيسها فى حدود مايسميه بالعمل الضرورى اجتماعا أى بمعدل الوقت الذى يتطلبه النظام الفنى لانتاج هذه السلعة بعينها. فاذا قدر للاختراعات أن تخفض من هذا المعدل الزمني فانه بين العقلي منه واليدوى فرق كمى لا كيفى. والحصول على الانتاج لايتم الا عن طريق انفاق نفس السلعة وهى القوة العاملة، ومن الممكن القول أن العمل غير الفنى يمثل وحدة واحدة والعمل الفنى يمثل أكثر من واحد. وبهذا يمكننا قياس مافى الجهد الانسانى من قوة عاملة. فالقول بأن قيمة السلعة تتوقف على كمية العمل التي استخدمت فى انتاجها يصبح قولا سخيفا اذا أخذ على علاته وطبق حرفيا. لأنه بهذا يعنى أن المادة الواحدة التى ينتجها عاملان أحدهما يعمل عملا شاقا على عكس الآخر تكون له قيمتان. فالعمل فى نظره ليس العمل الحقيقي وانما هو ما سماه (مجرد معدل بسيط للعمل) الذى ترد اليه جميع أنواع العمل الماهر وغير الماهر على السواء.

والعملية الاجتماعية هي التي تحدد أن العامل الماهر يجب أن يحصل على قدر أكبر مما يحصل عليه العامل غير الماهر.

يقول ماركس (والعمل لأعلى درجة والأشد حذقا والذى يساوى أكثر من العمل الاجتماعى المتوسط أن هوالا مظهر قوة العمل التى تشمل نفقات أعلى فى التدريب «تكاليف قوة العمل» وحينما يشار الى العمل كمقياس للقيمة فانه يتضمن بالضرورة العمل من نوع معين. . ومن السهل التأكد من نسبة الأنواع الأخرى اليه. ففى كل عملية لخلق القيمة يجب رد العمل الحاذق الى عبارات من متوسط العمل الاجتماعى)(١).

والعمل اللازم اجتماعيا هو العمل اللازم فى ظل الأحوال الاجتماعية السائدة. يقول ماركس(فلو فرضنا أن رطلا من القطن يساوى ست بنسات أصبح اليوم

---

(١) رأس المال، كارل ماركس ج١ ص ١٥٣ ترجمة راشد البداوى.

يساوى شلنا بسبب عجز المحصول فإن هذا يؤثر فى ذلك الجزء من السلعة الذى تم انتاجه فى ظل الأحوال القديمة وهو الجزء الذى يعتبر دائما فيه استثنائية من نوعه نظرا لأن قيمة السلعة بصفة كلية احتمالية تقاس بالعمل اللازم اجتماعيا أى بالعمل اللازم فى ظل الأحوال الاجتماعية السائدة فى الوقت الحاضر)(١).

وتابع ماركس ريكاردو فى القول بأن سعر السوق لقوة العمل لايمكن أن يختلف لمدة طويلة عن قيمة الكفاف اللازم للابقاء على قوته، هذا مادامت قوة العمل سلعة تحدد قيمتها عن طريق السوق كأى سلعة أخرى، رغم أن قوة العمل تختلف عن غيرها من السلع الأخرى لانها تتصل بالعنصر البشرى، ولهذا نبه ماركس أن قيمة العمل مكونة من عنصرين أحدهما جسماني بحت والآخر تاريخي واجتماعى. وحدهما النهائى يحدده العنصر الجسماني : أى انه لابد للطبقة العاملة كي تحافظ على نفسها وتنتج نفسها أن تحصل على الضرورات التي لاغنى عنها على الاطلاق لتعيش وتتكاثر. . والى جانب هذا العنصر المادى البحت تتحدد قيمة العمل فى كل دولة وفقا لمستوى معيشة تقليدى. فعندما تحاول نقابات العمال رفع مستوى الأجور فانها لاتخوض معركة خاسرة ضد قانون حديدى يفرض نفسه من المدى الطويل بل بالعكس ان عملها ذاته جزء من العنصر الاجتماعى ، والمكاسب التى تحققها تساعد هى ذاتها على تشكيل مستوى المعيشة التقليدى للمستقبل. والمسألة تتوقف على قوة كل واحد من الفريقين المتحاربين.

وماركس على خلاف ريكاردو لم يقبل نظرية مالتس للسكان والواقع انه ينبذها صراحة، وبالتالي كان لابد من مبدأ آخر يحل محلها كعامل محدد لعرض العمل. وهذا يتحقق عن طريق (جيش الصناعة الاحتياطي) أو ماسماه (فائض السكان النسبى) وطبقا لهذا القانون يوجه دائما اتجاه الى الابقاء على عرض العمل المتنافس على الوظائف زائدا عن طلبه بموجب سمة خاصة للنظام الأجرى الرأسمالى وهى

(١) نفس المصدر ص١٦٥.

المقـاومة البالغة الشدة التى يقيمها بطرق مختلفة فى وجه رفع مستوى الأجور . وتشمل هذه احلال قوة العمل الميكانيكية محل قوة العمل البشرية مما يؤدى الى الضغط على مستوى الأجور عن طريق البطالة(١) .

نظرية فائض القيمة :

وهناك تشابه بين نظرية الريع لريكاردو ونظرية فائض القيمة لماركس .

الواقع أن ريكاردو هو أول من صنع الأسلحة النظرية فى الصراع الطبقي وليس ماركس . ونعجب حين نقرأ لريكاردوا هل كان مؤمنا حقا بالرأسمالية والاقتصاد الحر أو انه كان يتظاهر بذلك ليساعد على تسلل آرائه الى أحفاده ممن امتنع عليهم أن يكـونـوا أثرياء ، أو ملاكا للأرض . ويجمع المؤرخون المحدثون على أنه لولا ريكاردو لما وجد ماركس وان هناك خطا مباشرا لمتابعة الآخر للأول .

فريكـاردو كان صاحب الفكـرة القـائلة أن الفـرض الصحيح من الـدراسة الاقتصـادية هو توزيع الثروة لا انتاجها . ففى كتاب المبادىء يقول : ان وضع القوانين التى تنظم هذا التوزيع هو المشكلة الرئيسية من الاقتصاد السياسى « فاذا استطعنا أن نقر بذلك . دخلنا فيما نسميه الاقتصاد الاجتماعى » .

وريع الأرض عند ريكاردو يتقاضاه المالك دون وجه حق ، فريع الأرض يزيد على الدوام تبعا لتزايد السكان أو التوسع الصناعى فيتقاضى المالك من الناس مالاحق له ، دون أن يقدم لهم شيئا ، أما العامل الأجير فيظل أجره عند الحد الأدنى الذى يسد رمقه (٢)

فنظرية الريع لريكاردو تعتبر الطبقة المالكة عناصر سالبة فى المجتمع بحصولها على دخل دون عمل ، وفى حالة الخسارة تكون هذه الدخول سالبة خصوصا اذا

---

(١) الأجور ، موريس دوب ترجمة ظريف عبدالله ص١٠٤/١٠٥

(٢) ص٤٨، ٤٦ الفكر الاقتصادى فرديناند زويج ت . عمر القبانى .

كان الـربـح قليلاً أيضـا، كما رأى أن هذه الطبقات تستخدم دخولها فى الترف الشـديد ولـذلـك سمـوهم : Passive Rentier بعكس العنـاصر المنتجة (Active Labours) ولكن ماركس اعتبر كل دخل غير العامل سلبا للعمل حقه. ومن ثم كانت الزاوية التي نظر منها غير زاوية ريكاردو. فلقد نظر الأخير من ناحية الانتاج ونظر ماركس من ناحية التوزيع(٢).

وكان علماء الاقتصاد يرون أن الأجير ينال حقه حين يحصل على القيمة كاملة لسلعته التى يبيعها. الا ان ماركس بين أن مستوى الأجور يقرره الوقت اللازم الكافى لاعالة العامل ولاشأن لذلك بالقدر الذى ينتجه العامل. إن قوة العمل سلعـة فريدة من نوعها لأن العامل ينتج انتاجا يزيد عما يحتاجه لاعالة نفسه . ويترتب على وجود هذا الفارق أن يكون العامل ضحية لاستغلال صاحب العمل نتيجـة للفـارق الكبـير بين أجرة وقيمة ماينتجه. وبهذا يوجد الاستغلال حيث أصحـاب الأعـمال ومـلاك الأراضى يعيشـون على حسـاب أناس آخرين وهم لايقدمون لهم مايقابل السلع التى يتلقونها أى انهم يعيشون على دخل لم يكسبوه، وبهذا تنشأ القيمة الفائضة المكونة من الايجار والفائدة والربح أو مايسمى فائض القيمة .

ويرى ماركس أن قصة رأس المال هى قصة استغلال الانسان فقد كان استعمال الانسان للعصى والالات الحجرية تجعله في حاجة الى التعاون ليكمل نقصه ضد الـطبيعة، لذلك سادت العلاقات التعاونية المشتركة فى تلك الحقبة البدائية من التاريخ . ولكن لما انتقل الانسان الى استعمال القوس والسهم والفأس ساد نظام العبودية بين الناس لأن الانسان أصبح معه من الأسلحة مايساعده على اخضاع الآخرين. ولقد أتاحت الزراعة للانسان لأول مرة ان ينتج أكثر مما يستهلك الأمر الذى جعل هناك فائضا رغب الأقوياء فى استغلال الضعفاء لحسابهم. ولما نمت

---

(١) Political Economy and Capitalism P. 73, M. Dobb.

الصناعة استعمل رب العمل العمال وأخذ منهم فائض القيمة ظلما وعدوانا.

ورأس المال الثابت عند ماركس كالأبنية والمواد الأولية والآلات لاتنتج شيئا ، وانما تتولد الانتاجية من رأس المال المتغير (العمل) وهو مقدار مايصرف من قوة العمل فى رؤوس الأموال الثابتة. ومن الواضح تبعا لذلك أن من لايسهم بالقوة العاملة فى انتاج أية سلعة معينة لاينتج أية قيمة . وهكذا فان كل من يتلقى جزءا من الانتاج دون اسهام فيه انما هو طفيلى يعيش على سرقة العامل وعلى هذا فان ماركس ينكر أن الأرباح تنتج عن الرأسماليين الذين يقرضون المال أو عن التجار الذين يتولون ادارة عملية المبادلة.

وقد استخلص ماركس من نظرية فائض القيمة ثلاثة قوانين:

أولا: قانون تجميع رأس المال: يؤدى التنافس الى زيادة تشغيل الآلات التي توفر العمل ليضمن على حد التعبير الماركسى فائض قيمة نسبيا. ويعنى هذا فى المدى الطويل هبوطا فى قوة العمل المطلوبة ويزيد من انتاج السلع. الا أن زيادة رأس المال الثابت ونقص رأس المال المتغير يؤدى الى أن ينقص ربح رب العمل لأن العمل هو مصدر القيمة الوحيد. يقول ماركس: (فالرأسمالي الذى يستخدم وسائل الانتاج المتحسنة يحصل بذلك على قدر من فائض العمل بنسبة أعلى مما هى فى حالة سواه من الرأسماليين فى نفس النوع من الانتاج، فهو يعمل بصفة فردية مايعمله رأس المال بصفة جماعية فى انتاج فائض القيمة النسبي ولكن فائض القيمة الاجتماعى هذا يزول طالما تعم طريقة الانتاج الجديد اذ ينعدم الفارق بين القيمة الفردية والقيمة الاجتماعية للسلع التى انتجت رخيصة.. وعلى ذلك فلايتأثر فى النهاية المعدل العام لفائض القيمة الا بالعملية كلها حين تكون الزيادة في فروع الانتاج التي تعنى بانتاج ضروريات الحياة بحيث أن الزيادة فى الانتاجية تؤدى الى رخص السلع التي تكون عناصر قيمة قوة العمل)(١).

(١) رأس المال ج ١ ص ٢٦٨/٢٦٩

فعناصر القيمة تتكون من عناصر ثلاث هى رأس المال الثابت ورأس المال المتغير وفائض القيمة. ونسبة فائض القيمة (Rate of Surplus Value) معادلة فائض القيمة الى رأس المال المتغير = ف ÷ غ ، والتركيب العضوى لرأس المال هو نسبة رأس المال الثابت الى مجموع المال = ث ÷ ث+غ . ونسبة الربح يقصد بها نسبة فائض القيمة الى رأس المال الكلي = ف ÷ ث + غ.

فاذا كان ث = ٥٠ ، غ = ٥٠ ، ف = ٥٠

فإن نسبة فائض القيمة = ١٠٠٪ والتركيب العضوى = ٥ر ونسبة الربح = ٥٠٪.

فاذا زاد رأس المال الثابت الى ١٠٠ بدلا من ٥٠ فان نسبة فائض القيمة تكون ١٠٠٪ والتركيب العضوى = ٣/٢ ونسبة الربح ستنخفض الى ثلث.

والواقع أن زيادة التركيب العضوى لرأس المال، لها بالنسبة للمنظم الواحد نتائج تختلف عن آثارها فيما يتعلق بطبقة المنظمين عموما. فالمنتج الذى يبدأ بزيادة التركيب العضوى لرأس المال يخفض نفقاته عن متوسط النفقات السائدة فى السوق ويبيعها بالثمن الذى يبنى على نفقات المنتجين الآخرين ، ولهذا يحصل المنظم على دخل احتكارى يضاف الى فائض القيمة المستغل أولا، ولكن سرعان ماتعمل قوة المنافسة على تعميم وسيلة الانتاج الجديدة. ومعنى ذلك أن تنخفض النفقات عموما ويصبح كل منتج فى حالة المنتج الأول فتنخفض الأسعار وتنخفض نسبة الربح لجميع المنتجين وفقا لزيادة التركيب العضوى لرأس المال عموما. فماركس يقرر وجود قانون تميل نسبة الأرباح تبعه الى الانخفاض نتيجة لتنافس المشروعات والتقدم الفني وزيادة التركيب العضوى لرأس المال.

ثانيا: قانون تركيز رأس المال : يؤدى التنافس الى قتل الرأسماليين الصغار. وزيادة استخدام رأس المال الثابت يعنى أن صغار الرأسماليين تضعف قوتهم التنافسية لعدم قدرتهم على شراء الآلات مما يؤدى الى اختفاء الرأسمالى الصغير ونمو

المؤسسات الضخمة عن طريق التكتلات والتجمعات وبهذا تغدو وسائل الانتاج تبعا لذلك وبصورة متزايدة متركزة فى أيد قليلة تحتكر الانتاج .

ثالثا : قانون زيادة البؤس :

والنتيجة اللازمة للقوانين السابقة أن يتجه الرأسماليون الى زيادة استغلال العمال للحصول على قدر أكبر من فائض القيمة المطلق ويؤدى زيادة استغلال الآلات الى تعطيل العمال وتكوين احتياطى كبير من العمال يتنافس على فرص العمل وهذا يؤدى الى زيادة خفض الأجور ويضعف من قدرة العمال على المساومة . يقول ماركس : «ان رؤوس الأموال الاضافية التى تتكون أثناء عملية التجميع العادى تصبح بصفة أساسية وسائل لاستغلال واستخدام المخترعات والكشوف الجديدة وبخاصة استغلال نواحي التقدم فى الفن الصناعى . ولكن بمرور الوقت تحل اللحظة التى فيها يولد رأس المال القديم من جديد وقد اكتسب طابعا فنيا مكتملا بحيث أن كمية صغيرة نسبيا من العمل تدفع كمية أكبر نسبيا من الآلات والمواد الخام الى الحركة .

ويتحتم من هذا بطبيعة الحال أن يكون الهبوط المطلق على العمل كبيرا تبعا للنسبة التى بها تجمعت رؤوس الأموال التي تعرضت لعملية التجديد هذه الى مجموعات كبيرة بواسطة عمليته المركزة

لهذا نجد من جهة أن رأس المال الاضافى الذى تكون أثناء التجميع يجتذب من العمال بنسبة حجمه عددا يتناقص باطراد، ومن جهة أخرى يزداد ميل رأس المال القديم الذى يعاد انتاجه بتركيب جديد من فترة لأخرى الى ابعاد العمال الذين اعتادوا استخدامهم(١) .

ويتحرك النظام الرأسمالي فى نطاق دائرة خبيثة فحيث ان منتج أرخص السلع هو الذى يكسب المعركة، ومن ثم ستوجد المنافسة على استخدام أدق الالات

---

(١) رأس المال ج٢ ص١١٢/١١٤ .

وأحسن الأجهزة وهذا يتطلب قدرا كبيرا من رأس المال مما يؤدى الى زيادة تكوين رأس المال فى نطاق واسع ويزيد بالتالي استخدام رأس المال، وحيث أن رأس المال المتغير هو المركب الوحيد لرأس المال الذى يخلق القيمة. نجد أن نسبة فائض القيمة تهبط نسبيا باستمرار . ويعظم عدد العمال المتعطلين ممايؤدى الى الضغط على أجور المشتغلين لزيادة فائض القيمة المطلق.

والجيش الاحتياطى من العمال الناجم عن حتمية حركة النظام الرأسمالى يتحد فى المقاومة لأن ارادته ومصالحه تقف متعارضة مع ارادات ومصالح سادتهم. أو تنهار الحواجز الضيقة التي تفصل مجموعة من العمال عن المجموعة الأخرى عندما يدركون جميعا أن لهم عدوا مشتركا هم الرأسماليون أو الطبقة التى تتملك وسائل الانتاج. ويشرعون عن طريق الثورة فى تحويل الرأسمالية الى الشيوعية حيث تحصل قوة عملهم على جزائها كاملا غير منقوص.

ويعرض ماركس تحليلاته الناقدة للانتاج الرأسمالى فى المعادلة: النقود ـ السلع ـ النقود. فالرأسمالى يستثمر ماله فى انتاج السلع ليحصل على مال أكثر فهو منفرد خارج عملية تداول القيم كما أنه خارج عن معادلة التبادل التي من احدى نواحيها ثمن الشراء الذى اشترى به ومن ناحيتها الأخرى ثمن البيع الذى باع به. كما انه يدفع قدرا معينا من القيمة فى عملية انتاجه ويطالب بقيمة أكبر من السوق. والفرق هو ربحه أو دخله فى شكل ربح وريع وفوائد تدخل كلها تحت عنوان «فائض القيمة» ولكن «فائض القيمة» هذا لاينتج من عملية التداول أى بين الرأسماليين أنفسهم وانما انتجه العمل ووصل الرأسمالى نتيجة أن ثمن العمل أقل من قيمة استخدامه .

ومن هنا يصل ماركس الى أساس اختلال التوازن فى النظام الرأسمالى ، وجذور التعارض فيه أو هو مصدر النقص الأساسى فى الطلب الفعال مادام الدخل الذى يستخلص الرأسمالى للخدمات التي يقدمها أقل من قيمة البيع التى يجب أن يحصل عليها لانتاجه.

نقد النظرية :

تعرضت نظرية ماركس فى القيمة الى هجمات شديدة أظهرت عيوبها الأساسية بحيث تركتها كما مهلهلاً لايصلح لشىء. ولقد اتحد الاقتصاديون عامة على معارضتها ولم يبق لها من قوة اليوم أكثر مما فيها من شعارات سياسية واجتماعية بعد أن فقدت أساسها المنطقى ولم تتماسك من الناحية الاقتصادية ويرجع السبب الرئيسى لهذا القصور الى روح العصر فقد ساد اتجاه فى القرن ١٩ الى ايجاد قوانين ثابتة تعطى لها صفة التفسير المطلق للكون والحياة بعد تلك الوثبة الكبيرة للعلم التى صورت للناس أنهم قد عرفوا كل شىء.

وأول الوسائل التى أثارها ماركس وكان عرضة بسببها للنقض الشديد هى نظرية البؤس المتزايد على الدوام. فلقد أوضح ماركس أنه ليس من الممكن رفع مستوى المعيشة للعاملين برفع أجورهم فهى لابد أن تنخفض بالتدريج وبانتظام فى الوقت الذى يقل فيه بالتدريج عدد كبار الرأسماليين الذين يظلون يغتصبون ويستأثرون بكل الفوائد والمزايا . وأشار الى أن هذا الاتجاه لا مفر منه طبقا لضرورة قاسية صارمة. ورغم أن ماركس تنبه الى أهمية نقابات العمال أو المطالبة باصلاحات سياسية جزئية لقوانين العمل كتحديد ساعات العمل. وهذا تناقض مع قانون الحتمية الذى يؤمن به ماركس. الا ان ماركس يوازن هذا التناقض بالقول ان نقابات العمال لاتستطيع أن تصل الا الى مكاسب صغيرة هنا وهناك وهى مكاسب مؤقتة.

انهم قد يكسبون معركة أو معركتين هنا أو هناك ولكن مهما يفعلوا فلن يكون في استطاعتهم أن يمنعوا الهزيمة المحققة. ولكن التاريخ قد أثبت لنا أن هذا الاتجاه قد قضى عليه فى بعض الأزمنة وفي بعض الأمكنة . ولقد وصل ماركس الى هذه النتائج من الواقع السىء الذى عاشت فيه انجلترا فى النصف الأول من القرن ١٨ ، والذى نراه فى قصص المعاصرين كدزرائيلى وديكنز وجورج اليوت ،

وكذلك فى ألمانيا. الا أن الذى يؤخذ عليه هو أنه لم يراع ماطرأ على أحوال بريطانيا من تغير قبل وفاته حيث منح حق الانتخابات للعاملين بالأجر وازدهرت حركات العمال النقابيين وجمعيات التعاون للمستهلكين وأن ماركس قد استخف بأهمية عنصر الحرية فى حياة الانسان وارتفع بقيمة عنصر الضرورة التى تحتم على الانسان اتجاها لا محيد عنه.

أما عن قانون التركيز فان ظهور الشركات المساهمة قد أدى الى إمكان فصل الملكية عن الادارة وامكان تجميع رأس المال دون أن يصحب ذلك تركز الملكية فى أيدى أفراد قلائل.

لقد ظهرت طبقة جديدة هائلة من أصحاب الأسهم ولازالت الزراعة فردية وصغيرة على العموم. فليس أذن الاحتكار حتى وانما مرض يمكن علاجه.

وان صاحب العمل الصغير لم يسحق. لقد عاش فى ميدان الزراعة وفى ميدان البيع بالقطاعى بل عاش أيضا فى جزء كبير من النظام الصناعى حيث يستطيع أن يقوم بالتجارة والتمويل. كما أن هناك عدة سلع من المصلحة أن تبقى فى أيدى المنتجين الصغار كالصناعات التي تنطوى على مغامرة وخسارة كبيرة أو سوقها محدود بحيث لاتستهوى أفئدة الكبار.

وهناك تجارات وصناعات جديدة تظهر فى حيز الوجود على الدوام. وهذه تؤدى بدورها الى ظهور عدد كبير من الشركات الصغرى الجديدة والصناعات الصغيرة كالتصوير وأصحاب الجراجات ووكلاء السيارات والعملاء الذين يبيعون أجهزة الراديو والمسجلات وكثيرون سواهم.

ولانرى فى أكثر البلاد الرأسمالية تقدما أى بادرة تنبىء أن عدد هؤلاء المنتجين الصغار فى تناقص، بل نرى على العكس من ذلك أن عددهم فى ازدياد واتساع مع النمو الاقتصادى. ونرى اليوم أن نظام الأسهم فى المجتمعات الصناعية المتقدمة يشمل جميع طبقات المجتمع باستثناء طبقة العمال الذين يعملون بأيديهم،

بل شمل هذا النظام جزءا من تلك الطبقة رغم ان الاحتكارات فى هذه الدول تمثل أكبر مشاكلها.

الا أن تحسن مستوى المعيشة للعمال لايرجع بتاتا الى آلية النظام الرأسمالى الذى بنى عليها ماركس استنتاجاته. ومكاسب العمال التى حصلوا عليها انما حصلوا عليها بقوة نقابات العمال والدولة وهي أحوال تقيد مبدأ الحرية المطلقة. ولهذا فقانون ماركس هنا باطل.

أما فيما يختص بقانون تجميع رأس المال فالواقع ان اتجاه الالية يكون دائما نحو توفير العمل. وهذه بديهية من البديهيات، لأن الآلة أساسا ابتكرت لتوفير الجهد. وكل انسان يؤهل اليوم فى أن توفر له الآلية على مدى الأجيال مزيدا من الفراغ وترفع عنه جزءا من شقاء العمل. ثم لماذا يدعونا دائما الى تصور أن التقدم الفنى يصحبه دائما توفير للعمل. فقد يكون التقدم الفني نفسه فيه توفير لرأس المال من ناحية التكاليف اللازمة لانتاج معين وهذا يؤدى الى زيادة الانتاج مع بقاء العمال ثابتين، وتوفير رأس المال. فمكاسب العمال الحقيقية تزداد فى المدى البعيد ولو كان الأثر الأصلى للاختراع انكماشا ظاهريا فى الطلب على العمل لعدة أسباب.

وأول هذه الأسباب ترخيص السلع نتيجة للطريقة الفنية الجديدة، الأمر الذى قد يزيد القوة الشرائية لأجر نقدى معلوم. وهذا قد يوازن أو يفوق بالنسبة لمجموع العمال أى اتجاه الى هبوط فئات الأجر النقدية. والتقدم فى النمو الآلى يحدث بالطبع فى كافة القطاعات أى فى السلع الأجرية التى تدخل فى مستوى معيشة العمال كصناعة البناء والمنتجات الزراعية أو السلع الغير أجرية. فالنمو الآلى فى السلع الأجرية يخفض ثمنها مما يعوض أثر التقدم الآلى فى خفض أجر العامل مثلا وحتى التقدم فى السلع أجرية كالسفن والخطوط الحديدية يؤدى أيضا الى خفض السلع الأجرية لتسهيل استيرادها من أماكن أخرى ان كان عرضها غير مرن.

والسبب الثانى هو اتساع نطاق الانتاج الذى سيترتب على انقاص التكاليف

الانتاجية بعد العمل بالأساليب الفنية الجديدة أما بزيادة الانتاج فى السلعة نفسها اذا ما كان الطلب مرنا ، أو فتح آفاق سلع جديدة تنضم الى بقية السلع التى تساهم فى رفاهية الانتاج كصناعة النايلون مثلا .

ويرى الأستاذ P. Awezy أن البرهان على قانون انخفاض نسبة الربح السابق شرحه قاصر لأن زيادة التركيب العضوى لرأس المال تصاحبها حتما زيادة فى نسبة فائض القيمة ف على غ مما قد يؤدى طبقا لمعادلة نسبة الربح الى ا لمحافظة على مستوى الربح بل وزيادته ، فالتقدم الفنى وادخال الالية فى الانتاج يزيد من انتاجية العامل فلو بقى مستوى الأجر على حاله فان معنى ذلك إمكان زيادة نسبة الربح .

نفرض أن عناصر القيمة موزعة كالآتى :

ث = ١٠٠ ، غ = ٢٥ ، ف = ٢٥

فان التركيب العضوى لرأس المال = ١٠٠ ÷ ١٢٥ ، وفائض القيمة ١٠٠٪ ،ونسبة الربح ٢٥÷١٢٥ = ١÷٥ . فاذا أفضنا زيادة رأس المال الى ١٥٠ وفائض القيمة الى ٥٠ فالتركيب العضوى لرأس المال = ١٥٠÷١٥٠+٢٥ = ٦÷٧

نسبة فائض القيمة = ٢٠٠٪

أما نسبة الربح فتساوى ٥٠÷١٧٥ = ٢÷٧ = ٢٨٫٥٪

وزيادة فائض القيمة التى قلبت استنتاج ماركس رأسا على عقب قد تكون بزيادة انتاجية العامل كما رأينا أو بانخفاض أجره عن طريق تحليل ماركس بزيادة عرض العمل للبطالة الناجمة عن الآلية الجديدة إن حدثت (١) .

والقول بأن أثر هذا النمو يتصل أصلا بمشاكل توزيع الدخل بزيادة تركزه فى يد الطبقة الغنية التى يقل استهلاكها ، وقلته فى يد جماهير المستهلكين مما يؤدى الى الأزمة فهذا بلاشك من ضمن مشاكل الرأسمالية التى تحتاج الى قيد يحد من اطلاق

---

(١) التطور الاقتصادى ، د. زكريا نصر ص ١٨١/١٨٣ .

الحرية كالاحتكار تماما حتى تكون حرية وسطا تضمن ألا يكون المال دولة بين الأغنياء.

والقاعدة التى لا تتبدل للمشاريع التجارية حيث أن الأرباح تتناسب مع كمية رأس المال بغض النظر عن نسبة رأس المال الثابت الى المتداول وذلك تحت ظروف المنافسة الحرة التى اعتمد عليها ماركس فى تحليله. وهذا يتناقض مع قانون فائض القيمة القائم على أساس أنه اذا ارتفعت نسبة رأس المال المتغير ازداد فائض القيمة والعكس.

ولقد أشار ماركس الى هذا التعارض فى خطاب بعثه الى انجلز فى شهر أغسطس سنة ١٨٦٢ (١). وقد ورد إيضاح هذا التناقض فى المجلد الثالث لرأس المال الذى نشره انجلز سنة ١٨٩٤ بعد وفاة ماركس، فقد ورد فيه أنه بينما لا يكون فى استطاعة أى فرد أن يحقق نسبة من الربح تتلاءم مع معدل فائض القيمة فى تجارته المحدودة فان المجموع الكلى لفائض القيمة هو المقياس لمعدل ما فيه من نسبة الربح.

ولم يقدم ماركس دليلا يثبت أن معدل الربح يتوقف على العلاقة بين رأس المال المتغير ورأس المال الثابت فى المجموع الكلى وهذا القول لايقل خطأ عن قوله أنه اذا كانت الأجور ثابتة فان معدل الربح يهبط كلما ازداد رأس المال الثابت. وقوله أن سعر السوق للسلع يتوافق مع قيمتها التى تقررها كميات العمل اللازمة لانتاجها وأن الأرباح تتولد مع بيع السلع بقيمتها أى بنسبة ما فيها من كميات عمل فانه فى هذه الحالة لابد وأن يكون فائض القيمة معروفا بعد أن عرفت عدد ساعات العمل المبذول فى انتاجها، وتحت ضغط هذا التناقض نجد فى تفسير المجلد الأول. معنى هذا بوضوح أن العمل ليس وحده هو الذى يحدد القيمة وانما القيمة يحددها أيضا الطلب على السلع. وما أوقع ماركس فى هذا التناقض

---

(١) الشيوعية نظريا وعمليا ص ٧٥، كاريوهنت

والتعقيد إلا إهمالـه لجانب الطلب فى تحديد أسعار السلع. فبينما كان ماركس مضطرا الى الاعتراف بأن أى سلعة قابلة للتبادل يجب أن تكون نافعة، امتنع عن ذكر المنفعة فى تحديد القيمة ولم يقبل إلا قيمة العمل أساسا لتحديد القيمة وبالتالى لايمكن تحديد (المعدل البسيط للعمل) مقدما، وانما يتحدد بعد تحديد سعر السلع عن طريق السوق وبتفاعل العرض والطلب.

فاذا كانت السلعة تملك قيمة فلابد أن يكون لها خاصيتان: الأولى يجب أن تكـون نافعة لأن الانسان لايطلب بتاتا سلعة غير نافعة كما أن انتاجها لابد أن يكون قد تكلف جهد وعمل. وأية سلعة لايمكن أن تفتقر الى القيمة اذا توافر فيها هاتان الخاصيتان. فالهواء مثلا له فائدة ولكنه يفتقر الى القيمة لأنه ليس هناك عمل يبذل لانتاجه. ومن ناحية أخرى قد تكون السلعة قد استغرق فى عملها سنوات من العمل ولكنها تصبح معدومة القيمة اذا لم يكن هناك طلب لها. كما أن نظرية العمل أساس القيمة لاتستطيع أن تبين لنا سر ارتفاع ثمن حجر ثمين وجد بمحض المصادفة الا اذا تكاملت اعتبار الطلب. وقد يقال كما قال ماركس انها حالات استثنائية ولكن عجز النظرية عن تفسيرها دليل تام على قصورها.

وأمام هذا التصور فان نظرية ماركس فى القيمة لم يعد لها من الأهمية الا بما فيها من شعـارات سياسية واجتـماعية قائمـة على اخـطاء الـرأسـمالية من الاحتكـار والاستغـلال وسـوء توزيع الـدخـل الذى يخلق عدم تكافؤ الفرص. ولايمكن اضعاف سيطرة الماركسية على عقول الناس الا بعد اصلاح هذه الحالة المجحفة.

الملكية فى الاسلام

الملكية ضرورة عملية حيث أن الانسان يجب أن يتملك نتيجة كدحه، وهذا هو الدافع الوحيد للتنمية والانتاج، اذ أن الفرد ان لم يميز عن غيره على حسب

جهـده لمابـذل جهدا أكثر من غيره الذى يتساوى معه فى الدخل، وليس لتمايز الدخول معنى ان لم يكن للانسانُ القدرة على تملكها. فالملكية من هذه الزاوية ضرورة لايجاد القوى الدافعة على التنمية والعمران، فهي التي تدفع الافراد دفعا الى التنافس على بذل أقصى مجهود يفيدهم ويفيد الانسانية كذلك.

والانسان يعيش وفى أعماقه غريزة حب الخلود. ولما كان عمر الانسان محدودا فانه يشبع هذه الرغبة فى أبنائه. إن ابنه يحمل اسمه وذكراه وهو بضعة منه صارت على ظهر الأرض امتداداً له. وهذه الغريزة القوية تدفعه دفعا الى الاطمئنان على مستقبل أبنائه ومن ثم كانت الرغبة الملحة فى التوريث. والتوريث لايمكن أن يتم الا إذا كان للانسـان القـدرة الكـاملة على التملك. وقد رأينا أن هذه الظاهرة ضرورية للمجتمع لأنها وسيلة من وسائل تماسك الأسرة، لبنة المجتمع، والتى تقدم له أفرادا ناضجين نفسيا عاشوا فى حضن الأسرة الرحيم، وعاشوا فى المجتمع بهذه الرحمة التى غرست فى قلوبهم.

وهنـاك غريزة أخرى تعيش فى أعماق الانسان ألا وهى غريزة السيطرة. ان الانسـان يحب أن يسيطر على غيره من الناس وعلى ماحوله من المخلوقات حية وجامدة. إن حب السلطة والسيطرة احساس يحس به الجميع فى أعماقهم ويجدون صعوبة فى كبته. والاسلام كما هى عادته ينظم هذه الغريزة ويضبطها وهو يجد لها مصرفا أساسيا فى ملكية الأشياء كوسيلة يحس بها الانسان بحرية التصرف والسيادة على الأشياء.

وغريزة الخلود هذه والملك (السيطرة) التى أوجد لها الاسلام متنفسا فى الملكية هى التي أشار اليها الله تعالى حين أراد ابليس أن يخرج آدم عليه السلام من الجنة فحرك هذه الغرائز الأساسية بقوله ﴿ هل أدلك على شجرة الخلد وملك لايبلى﴾ .

ولكن للملكية وظيفة أخرى أساسية فى الاسلام. ان الاسلام يهدف من وراء الملكية الى تحرير الفرد من قيود المادة ليضمن له العزة والكرامة. فكما ربط الاسلام

الانسان باله واحد، فلايخشى أحدا الا الله، ويتساوى الجميع فى الحقوق والواجبات، فلاتكبر ولا استعلاء ولا ذلة ولا مهانة، فان الاسلام يضمن الملكية الخاصة للانسان ليتحرر من سلطان المادة فلاتذله ولاتربطه بشخص برباط العبودية تحت وطأة الحاجة، فالملكية صيانة للفرد من الاستغلال لا وسيلة للاستغلال كما يزعم الماركسيون. هذه الملكية التي يتحرر بها الانسان من ضغط الضرورة والحاجة يكفلها الاسلام لكل انسان حيث الدولة مسئولة عن ملكية كل فرد لحد الحاجة وتسد الدولة هذه الحاجة من الزكاة فان لم تكف أخذت من رؤوس أموال الناس لتضمن ملكية كل فرد من الأمة المسلمة لحياة كريمة. وبهذا لايستطيع أن يستغل انسان انسانا لحاجته الى الحياة فيستعبده ويقتل فيه معنى الكرامة، يقول عمر رضى الله عنه (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا).

والملكية الفردية من هذه الزاوية أيضا حصن الأفراد ضد طغيان الجماعة فالملكية العامة شاهدناها فى الروسيا تؤدى الى الدكتاتورية. وهذه نتيجة منطقية لسيطرة الدولة على موارد الاقتصاد. وهذا الاسلوب من التنظيم يخلق التبعية ويقتل في الأفراد الاحساس بالمسئولية. والملكية الفردية تنمى فى الانسان إحساس المسئولية في مجتمعه الصغير الأسرة وبالتالى مجتمعه الكبير. إن الملكية الفردية اعتراف بالرشد الاجتماعي للافراد والذى يسلب منهم هذه الأهلية يقودهم الى نفسية الرقيق وعقلية القطيع.

والملكية الفردية هي طريق فهم الحرية الفردية وهي التي تعلم الأفراد أن يحافظوا عليها ويستبسلوا فى الدفاع عنها. والحرية السياسية بهذا قرين للحرية الاقتصادية لاتعيش بدونها.

والملكية الفردية وسيلة للاحتفاظ بالأصول المادية للمجتمع دون اسراف أو اهمال. إن النظام البيروقراطي يؤدى الى اضطراب الانتاج لفقدان الأفراد الاحساس بالمسئولية واستخدام الارهاب فى الحفاظ على أموال المجتمع. أما

الملكية الفردية فانها تحفظ على المجتمع أصوله الى آخر ذرة وأقصى عناية، وفى هذا فائدة للمجتمع بأجمعه .

ولقد أقر الاسلام الملكية الفردية وأعطى الانسان حرية التصرف فيها يقول الله تعالى عن تملك اليتامى لأموالهم ﴿وابْتَلُوا اليَتَامَى حَتَّى إذَا بَلَغُوا النِّكاحَ فإنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إليْهِمْ أمْوالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا اسْرَافاً وَبِدارا أَنْ يَكْبَرُوا﴾(١)

ويقول الله تعالى ﴿وَأَنَّهُ أَغْنَى وأَقْنَى﴾(٢). ويضع الاسلام الحدود لاحترام هذه الملكية وعدم العدوان عليها. يقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تأْكُلوا أموالَكُم بَيْنَكُمْ بِالبَاطِلِ الاَّ أنْ تكونَ تجارةً عن تَرَاضٍ مِنكُمْ ولاَ تَقْتُلُوا أنْفُسَكُمْ إنَّ الله كانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾(٣). ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يأخذ أحدكم متاع أخيه جادا ولا لاعبا وإذا أخذ أحدكم عصا أخيه فيلردها عليه»(٤). ويقول ﷺ «لا يحل مال امرىء مسلم إلا بطيبة من نفسه»(٥)، و «من قتل دون ماله فهو شهيد»(٦) و «من ظلم من الأرض شيئاً طوقه من سبع أرضين»(٧) و «من اقتطع مال امرىء مسلم بغير حق لقى الله عز وجل وهو عليه غضبان»(٨).

وروى مسلم فى صحيحه عن جابر فى حديث حجة الوداع قال « حتى اذا زالت الشمس ـ يعنى يوم عرفة ـ أمر بالقصواء، فرحلت له فأتى بطن الوادى، فخطب الناس، وقال: «ان دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم ، ودماء الجاهلية موضوعة. وأن أول دم أضع من دمائنا: دم ابن ربيعة بن الحرث، كان مسترضعا من بنى سعد ، فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع من ربانا: ربا العباس بن عبدالمطلب. فانه موضوع كله. . . . .) (٩).

---

(١)سورة النساء آية ٦. (٢) سورة النجم آية ٤٨.

(٣) سورة النساء آية ٢٩. (٤) رواه أحمد وأبو داود والترمذى.

(٥) رواه أحمد والدرقطنى والحاكم والبيهقى. (٦) متفق عليه

(٧) متفق عليه واللفظ للبخارى. (٨) رواه أحمد.

(٩) رواه مسلم.

ويصل الاسلام باحترام هذا الحق مداه حيث يأمر بقطع يد السارق الطماع الـذى يسرق دون حاجة. يقول الله تعالى ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم﴾ (١).

ولن يكون هناك تشريع أصرح ولا أحسم من هذا التشريع فى حماية الملكية. لهذا فان الاسلام يحرك غريزة الملكية بعمارة الأرض والتنمية الاقتصادية فيملك من يعمر الأرض الميتة. فيقول ﴿ﷺ﴾ « من أحيا أرضا ميتة فهى له» (٢)

ولقد أقر الاسلام حرية الملكية، وكفلها بأحكام عدة منها كل ماشرعه الله من التصرفات التى تفيد ملكية العين أو منفعتها من ميراث وبيع واجارة وقرض وغيره، بل أن تقرير حق الشفعة اذا نظر اليه من ناحية دفع الضرر عن الجار او الشريك يؤيد احترام واحاطة المالك بمايدفع عنه الضرر ويحول بينه وبين الانتفاع بملكه. وفى النهي عن بيع الغرر وتجويز شرط الخيار ضمان لتحقيق رضا المالك عن ملكه(٣).

وفى الروضة الندية « وأموال العباد محرمة بنصوص الكتاب والسنة لايحللها الا الـتراضى وطيبـة النفس أو ورود الشرع كالزكاة والدين والأرض والشفعة ونحو ذلك. فمن زعم انه يحل مال أحد من عباد الله، سيما من كان حكم التكليف عنه مرفوعا فعليه البرهان، والواجب على المنصف أن يقف موقف المنع حتى يزحزحه عن الدليل) (٤).

الا ان الاسلام قيد الملكية بأن تكون ملكية نظيفة يقول الله تعالى ﴿ولاتأكلوا أمـوالكم بينكم بالباطل﴾ (٥) معنى الآية ان كل مال من الأموال التي يتعامل عليها الناس فيما بينهم لايصح امتلاكه الا بمقابل فاذا لم يكن له مقابل كان محرما،

---

(١) سورة المائدة

(٢) رواه البخارى.

(٣) السياسة الشرعية ابن تيمية ص٣٤.

(٤) الروضة الندية ص ١٨٧ (٥) سورة البقرة آية ١٨٨.

وهذا يشمل تحريم الربا والغش والغصب. . الخ لأنها كلها امتلاكات لامقابل لها من عمل أو سعى (١).

ولهذا حرم الاسلام التملك عن طريق القهار والاحتكار والغصب والسرقة والربا لأن فيها ظلما كبيرا للناس، كما حرم الاسلام الملكية عن طريق الغش والتغرير والكذب ووضع الاسلام شروطا للعقود تمنع الخداع والتحايل، وكذلك حرم الاسلام الملكية عن طريق الاضرار بالناس فحرم أجر البغى والاتجار بالخمر والاتجار مع العدو. . . الخ.

طبيعة الملكية:

ان وجود فرص كسب المال وتفاوت الدخول وتملك الثروات تمكن من تحويل بعض الاتجاهات الخطيرة الموجودة فى طبيعة الانسان الى اتجاهات غير ضارة والتي اذا لم تشبع وجدت مايعوضها فى القسوة ومحاولة السيطرة والتسلط وغير ذلك من ضغوط الغريزة الشخصية ولو أدى هذا الى الاضرار بالآخرين. فالأفضل أن يظهر الانسان سلطته وتفوقه على مايملك من أرصدة أو ضياع من أن يمتلىء بالكبر والقسوة على مواطنيه. ولو أن الأولى قد تؤدى اذا انحرفت بالحرام الى الثانية مما يلزم وضع بعض القواعد والقيود لتنظيمها.

الا أننا يجب أن نفهم طبيعة هذه الملكية التي أقرها الاسلام وحماها. ان الانسان يصل الى هذه الدنيا وليس معه شيء فيجدها كلها مسخرة له. وهو حين يسعى فى الدنيا لايستطيع أن يخلق شيئا من العدم وانما كل الذى يستطيع أن يفعله هو أن يضيف منافع للأشياء التي وجدها أمامه. انه يضيف الى الأشياء منفعة شكلية اما بأن يغير من شكلها كأن يحول خامة الحديد الى آلة أو أن يضيف اليها

(١)

(١) المجتمع الاسلامى كما تصوره سورة النساء ص ٣٤٧ . محمد المدنى.

منفعة مكانية كأن ينقل السلعة من مكان تتوفر فيه الى مكان تندر فيه أو منفعة زمانية بأن ينقلها من زمن تتوفر فيه الى زمن تندر فيه. لهذا لاتكون ملكية الانسان للشيء هى ملكية العين لأنه لايخلق وانما ملكية الكسب. أى انه يمتلك نتائج عمله وهو قيمة المنفعة التي أضافها للشيء لا لشيء نفسه. ولما كانت ملكية منفعة الشيء لاتتيسر الا بتملك الشيء ذاته والتصرف فيه. فان الواقع يملى ضرورة الهيمنة على العين. الا ان أهمية هذا الفهم تتضح حين يراد نقل ملكية الشيء من يد الفرد الى يد أخرى لمنفعة عامة ففي هذه الحالة نجد التفرقة بين ملكية الكسب وملكية العين تصبح أساسا منطقيا عادلا لامكان عملية انتقال الشيء من يد الى يد، أو حين المقارنة بين مصلحة الجماعة ومصلحة الفرد، انها مفهوم الاستخلاف لا مفهوم الملكية المطلقة وحين أخذ المال من يد الفرد يعوض صاحبه بقيمة المثل حفاظا على ملكية كسبه.

واذا أخذنا المسألة من وجهة منطقية نجد أن السائد اليوم هو ملكية الكسب لا ملكية العين بعد أن بعد الانسان عن ادارة ملكه بظهور شركات المساهمة حيث أصبح كل مايملكه الفرد حقا مقوما بالمال وهو ملكية الكسب.

فالملكية في الاسلام ملكية المنفعة، أى الكسب لا ملكية العين، الفرد مستخلف فيها. وأهمية هذا تظهر فى مراعاة أحكام الشريعة ومنع الضرر الناجم عن التملك الفردى الطليق حيث تصير ملكية الفرد ملكية مطلقة ليس للجماعة عليها أى حق. أما ملكية الكسب فتفيد حق الفرد المطلق بأحكام الشريعة.

ويدل على ذلك قوله تعالى **﴿وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاء أَمْوَالَكُمْ الَّتِى جَعَلَ الله لَكُمْ قِيَاماً﴾**(١) فقد بين الاسلام عدم اطلاق تصرف الفرد فى الملكية حين يتصرف السفيه فى المال تصرفا يؤذى بالوظيفة الأساسية التي خلق الله المال لها.

وحين يخاطب الله تعالى الأغنياء حاضا لهم على كفالة الفقراء يقول تعالى

(١) سورة النساء آية ٥

﴿وآتوهم من مال الله الذى آتاكم﴾(١) فقد رد الله تعالى المال له وهم حين ينفقون لاينفقون مما خلقته أيديهم وانما مما خلق الله .

وهـذا المعنى نجـده واضحـا فى قوله تعالى ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾(٢). قال الامام الزمخشرى فى تفسير هذه الآية «يعنى أن الأموال التى فى أيديكم إنما هى أموال الله يخلقه وانشائه لها. وانما مولكم اياها وخولكم الاستمتاع بها، وجعلكم خلفاء فى التصرف فيها. فليست هى بأموالكم فى الحقيقة وما أنتم فيها إلا بمنزلة الوكلاء أو النواب»(٣).

وفى حجة الله البالغة (الكل مال الله ليس فيه حق لأحد فى الحقيقة. ولكن الله تعالى لما أباح لهم الانتفاع بالأرض ومافيها وقعت المشاحة فكان الحكم حينئذ فى الأرض الميتة التي ليست فى البلاد ولا في فنائها، اذا عمرها رجل فقد سبقت يده اليها من غير مضارة فمن حكمه ان لايهيج عنها، والأرض كلها فى الحقيقة بمنزلة مسجد أو رباط جعل وقفا على أبناء السبيل وهم شركاء فيه فيقدم الأسبق فالأسبق ومعنى الملك فى حق الأرض فى كونه أحق بالانتفاع من غيره)(٤) .

ويقـول الأستـاذ محمـد المـدنى فى تفسـير آية ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾(٥): التبعيض فى هذه الآية مؤذن بأن الأموال لها اعتبار عام فى نظر المشرع وذلك هو الوضع الطبيعي الذي تحدثنا عنه، فى حين قلنا أن الأصل فى الموجودات أنها للناس جميعا، واستشهدنا على ذلك بمثل قوله تعالى ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾(٦).

---

(١) سورة النور آية ٣٣.

(٢) سورة الحديد آية ٧.

(٣) سورة الزمخشرى ج٤ ص٦١ طبعة الحلبى سنة ١٣٩٢هـ .

(٤) حجة الله البالغة ، ولى الله الدهلوى ص١٠٣

(٥) سورة البقرة آية ١٨٨.

(٦) سورة البقرة آية ٢٩.

وهذا الاعتبار من شأنه أن يبقى على هذا الطابع العام للموجودات وأن يخرجها من الدائرة الخاصة الى الدائرة العامة. فلايقال أن هذه أموال خاصة بأهلها وهم أصحاب الشأن فيها. ولكن ينظر على أنها ملك الأمة، وان كانت ملكا لأفراد فيها. وهذا يتفق وأصول الاقتصاد السليمة فان ثروة الامة ليست هى فقط ماتملكه الدولة فى خزائنها، وما تختص به بوجه من الوجوه ولكن الثروة الحقيقية للأمة هى المال العام المتداول بين أفرادها والمتحرك فى مختلف ألوان النشاط والتثمير. واذا خرجت الأموال عن خصوصها الواقعي الى هذا العموم الاعتبارى كان للأمة أن تتدخل فى تنظيمها ووضع القواعد التي تصلحها وتحفظها كثروة عامة، وتجعل الأمة فى مقابل غيرها من الأمم أمة غنية قوية ذات وضع اقتصادى متين وكان للأمة أن تقدر مايتصل بهذه الأموال وقواعد تثميرها واصلاحها من الضرورات والحاجات مقيسا الى الأمة نفسها لا الى الأفراد فحسب والقرآن الكريم يوحي بهذا الاعتبار العام فى كثير من نواحى التشريع فهو يخاطب المجموع لا كل فرد من أفراده فيقول مثلا ﴿**ولكُمْ فِى القِصَاصِ حَيَاةٌ**﴾ (١) فيخاطب بذلك مجموع الأمة التي يؤدى القصاص الى تقليل حوادث القتل العمد فيها. فالحياة نسبت للمجتمع العام لا لفرد معين لأن القصاص اذا نظر اليه نظرة فردية كان نقصا لفرد واخراجا له من الحياة الى الموت. ومثل ذلك يقال فى قوله تعالى﴿**ولا تَقْتلُوا أنْفُسَكُمْ**﴾(٢) فاذا فسرت الآية بالنهى عن قتل الانسان غيره فقد جعل ذلك قتلا لأنفس المخاطبين وذلك انما يصح اذا اعتبرت نفس الفرد نفسا للمجتمع، ويأتي المعنى نفسه اذا فسرت الآية بالنهى عن قتل الانسان نفسه وهو مانعرفه بالانتحار فان الله تعالى ينهى الانسان عن قتل نفسه لأنه يعتبر هذه النفس نفسا للمجتمع العام. . وهكذا والتعبير بالظروف وهو بينكم فى قوله تعالى ﴿**وَلاَ تأْكُلُوا أمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ**﴾ دال على أن الكلام فى الأموال التي تتحول وتتحرك فى وجود التثمير أو التي تتوالد من

---

(١) سورة البقرة آية ١٧٩.

(٢) سورة النساء آية ٢٩.

الصناعات أو الجهود فكل ذلك أموال بين المجتمع ، وهو موضوع التشريع في هذه الآية (١) .

كما يترتب على حق البشر في الانتفاع بمال الله النتائج الآتية :

١ـ اذا كانت الجماعة قائمة على حق الله وهو ملكية المال فليس لها أن تمس ملكية الانتفـاع المخصصة للأفراد الا من وجهة تنفيذ أمر الله فيما يختص بحق ملكية الانتفاع وليس لها أن تحرم ملكية الانتفاع التي جعلها الله للأفراد .

٢ـ ان ملكية الاستخـلاف تتصل بالعين كما تتصل بالشخص فيجوز لمالك المنفعة أن ينقلها الى غيره بالبيع والرهن والوصية وغيرها من التصرفات الشرعية كما أنها تنتقل عن المالك بوفاته الى ورثته .

٣ـ ان ملكية المنفعة دائمة فى أصلها بالنسبة للأفراد أى انها غير مقيدة بمدة معينة ، فيصح أن يظل الشيء فى حيازة شخص معين ينتفع به حتى يموت ثم يتوارثه عنه أولاده وأولادهم حتى ينقرضوا كما هو الحال فى الوقف .

٤ـ ان ملكية الاستخلاف انما جعلت ينتفع بها الفرد بطريق مباشر وتنتفع بها الجـماعـة عن طريق غير مباشر ، ولاتباح المصادرة فى الاسلام ، قال أبو عبيد : حدثنى هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن خالد بن يزيد بن أبى مالك عن أبيه قال : كان المسلمون بالجابية وفيهم عمر بن الخطاب ، فأتاه رجل من أهل الذمة يخبره أن الناس قد أسرعوا في عنبه فخرج عمر حتى لقى رجلا من أصحابه يحمل ترسا عليه عنب فقال له عمر : وأنت أيضا .

فقال يا أمير المؤمنين أصابتنا مجاعة . فانصرف عمر فأمر لصاحب الكرم بقيمة عنبه (٢) .

الا أن المصادرة تباح فى حالة المعصية كحالة الممتنع عن أداء الزكاة ، عن بهز

---

(١) المجتمع الاسلامى كما تصوره سورة النساء ص٣٤٨/ ٣٥٠ .

(٢) الأموال أبو عبيد ص١٥١ .

بن حكم عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كل ابل سائمة في كل أربعين ابنة لبون لا تفرق ابل عن حسابها من أعطاها مؤتجرا فله أجرها ومن منعها فأنا أخذوها وشطر ماله عزمه من عزمات ربنا تبارك وتعالى، لايحل لأن محمد منها شيء)(١).

وكاحراق على بن أبي طالب رضى الله عنه طعاما لمحتكر ودورا لقوم يبيعون الخمر.

وهذا هو توجيه الاسلام فى مسألة من أهم مسائل الصراع الفكرى فى العصر الحديث بين الغرب والشرق.

فالتجربة الغربية اعتمدت على المذهب الفردى القائم على الحرية وعلى أن الفرد حين يحقق مصلحته انما يحقق مصلحة المجتمع ولذا يجب ألا تقف أى قيود أمام التملك فهو مطلق. وكانت النتيجة ظهور الدخول الربوية والاحتكارية مما أدى الى ظهور الاستغلال والبؤس وتهدم مبدأ تكافؤ الفرص.

والتجربة الشرقية بالطبع قامت على ردود الفعل المتسببة من مساوىء التجربة الغربية وكانت فلسفة الملكية فيها قائمة على أنها سرقة وأنها تؤدى الى صراع الطبقات والحروب والأزمات. ومن ثم شنت عليها حربا شعواء انتهت بروسيا الى الخراب، ودعاهم ذلك الى العودة اليها باسم النظام الاقتصادى الجديد الذى وضعه لينين.

أما الاسلام كما رأينا فهو كما هو شأنه فى الظواهر الاجتماعية ينظر الى الفرد والجماعة معا فيعطى لكل حقه في الحدود التي تكفل توازن المجتمع. انه يترك للفرد حرية التملك لينمى ملكاته ويختبر عمله ولكنه يوقف هذه الملكية عند حد لاتضر به الغير. فهو النظام المتجاوب مع مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع والكفيل بالتقدم والرفاهية.

---

(١) رواه أحمد والنسائى.

الحمـــى :

وفى موضوع الملكية بالذات نجدنا مدفوعين الى مناقشة مسألة الحمى وهو ماقد يظنه البعض خطأ مدخلا للتأميم وهى مسألة تشغل الأذهان فى العصر الحاضر.

ولقد ظهرت مسألة التأميم كرد فعل لاضطراب السياسة الاقتصادية المبنية على الـرأسـمالية والتى حللنـاها سابقا ونتيجة أيضا لاوضاع التخلف الاقتصادى فى مجتمعنا. هذا التخلف يحتاج القضاء عليه الى توجيه التنمية الاستثمارية للأسباب الآتية:

١ـ ان طبيعة الاقتصاديات المختلفة تحتاج تماما الى تدخل الدول تدخلا كبيرا لكسر حلقة الفقر التي تعيش فيها. فالقوى التجمعية التي تبقى المجتمع بشكل متوازن في كثير من الصناعات لكى تعيش بعضها على بعض. فضلا عن أن هذه الـدولة محتاجة الى صناعات ثقيلة لايمكن لرأس المال الفردى القيام بها لصغر حجمهـا. وبعض مشـاريع التنمية تنتج بخسارة لمدة مما يجعل المشاريع الفردية عاجـزة عن الـدخـول فيها، وضغط الحاجة الى اللحوق بالدول المتقدمة حتى لاتبتلعنا وشدة الحاجة الى ايجاد موارد للتمويل كل هذا يؤدى الى ضرورة التدخل فى توجيه الانتاج وبالتالى نقل الملكية فى بعض المناحي من أيدى الأفراد الى أيدى المجتمع.

٢ـ ثم ان الدولة مسؤولة عن كفالة ضرورات الشعب وأقواته فتمنع عنها الصور الاحتكارية والاستغلالية السائدة فى العصر الحديث.

٣ـ وبالنسبة لكثير من الملكيات الحاضرة فانها نتجت عن أوضاع خاطئة مربوطة بتاريخ الاستعمار والاستغلال والربا والاحتكار مما أدى الى تفاوت الدخول الكبير وزيادة بؤس غالبية الشعب، مما يؤدى الى ضرورة اعادة النظر فى شكل الملكية على العمـوم لينال المحتاج كفايته ويتحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين الجميع فلا تقف الفوارق المادية أمام ظهور كفاءة الأفراد ونمو ملكاتهم فى المجتمع.

أمام هذه الضرورات والمصالح تجد الدولة نفسها مضطرة الى ادارة بعض المرافق على أن تعوض أصحابها وذلك للمصلحة العامة. فماموقف الاسلام من هذا الأمر الهام؟

كان لسمرة بن جندب نخل فى حائط (بستان) رجل من الأنصار فكان يدخل عليه هو وأهله فيؤذيه فشكا ذلك الأنصارى الى رسول الله ﷺ مايلقاه من سمرة، فقال الرسول لسمرة: بعه، فأبى، قال: فاقلعه، فأبى، قال: هبه ولك مثلها فى الجنة فأبى، وكان يظن أن الرسول يقول ذلك على سبيل النصح لا على سبيل القضاء والالزام. فقال له رسول الله ﷺ: أنت مضار، وقال للأنصارى: اذهب فاقلع نخله(١).

وعن سفيان بن سعيد عن يحيى بن سعيد: أن رجلا كان بينه وبين الماء أرض لرجل فأبى صاحبها أن يدعه يرسل الماء فى أرضه. قال: فقال له عمر بن الخطاب رضى الله عنه ـ لو لم أجد للماء مسيلا الا على بطنك لأجريته(٢).

ولما استخلف عمر بن الخطاب رضى الله عنه اشترى دورا وهدمها ووسع بها المسجد وكانت تلك أول زيادة وأبى بعضهم أن يأخذ الثمن وامتنع عن البيع فوضع عمر أثمانها في خزينة الكعبة فأخذوها بعد ذلك (٣).

ازاء هذه السوابق وأمثالها ـ سلم الفقهاء المسلمون بحق نزع الملكية للمنفعة العامة كاستثناء على حق الملكية ووضعوا له الشروط والضمانات وبخاصة توافر الضرورات والحق فى التعويض العادل واعتبار القضاء المرجع عند الخلاف على قيمة التعويض.

والحمى فى الجاهلية يطلق على العزيز فى قومه تعجبه الروضة أو الغدير أو جانب من الأرض فيعلن أنه قد حماه فلايجرؤ أحد أن ينال منه ويبقى خالصا له .

---

(١) أخرجه أبو داود.

(٢) الخراج، يحيى بن آدم القرشي ص١١٠/١١١.

(٣) سيرة عمر بن الخطاب، الشيخ على الطنطاوى ج٢ ص٤٩٦ عن فتوح البلدان ص٥٨.

ولما جاء الاسلام قصد هنا الحق على الدولة. قال رسول الله ﷺ: (لاحمى الا لله ولرسوله) (١).

قال أبو عبيد حدثنا عبدالله بن صالح عن الليث عن هشام عن سعد عن يزيد بن اسلم عن أبيه قال (سمعت عمر وهو يقول لهنى ـ حين استعمله على حمى الزبدة «ياهنى ضم جناحك عن الناس واتق دعوة المظلوم ، فانها مجابة، وأدخل رب الصريمة والغنيمة ودعنى من نعم بن عفان ونعم ابن عوف، فانها ان هلكت ماشيتها رجعا الى نخل وزرع ، وان هذا المسكين ان هلكت ماشيته جاء يصرخ : يا أمير المؤمنين أفالكلأ أهون على أم غرم الذهب والورق؟ وانها لأرضهم ، قاتلوا عليها فى الجاهلية وأسلموا عليها فى الاسلام.

وانهم ليرون أنا نظلمهم، ولولا النعم التي يحمل عليها فى سبيل الله ما حميت على الناس شيئا من بلادهم أبدا. قال أسلم: فسمعت رجلا من بني ثعلبة يقول له: يا أمير المؤمنين، حميت بلادنا، قاتلنا عليها فى الجاهلية وأسلمنا عليها فى الاسلام، يرددها عليه مرارا . وعمر واضع رأسه. ثم انه رفع رأسه اليه فقال: (البلاد بلاد الله وتحى لنعم الله ، يحمل عليهم فى سبيل الله) (٢) .

ويلاحظ هنا أن الحمى كان على أرض المنافع العامة وليس أخذ الملكية الخاصة التي استدللنا عليها بالسوابق السالفة.

ولكن مفهوم الحمى هنا هو مفهوم الاستثناء فى الشريعة الاسلامية للضرورة والمصلحة وليس مفهوم الأصل والقاعدة. ولقد تصور بعض الكتاب خطأ أن حديث (الناس شركاء فى ثلاثة الكلأ والماء والنار) (٣). معناه أن من أصول الاسلام أن يؤمم كل مشروع له منفعة عامة محققة لمصلحة عامة وقال: ان الكلأ

---

(١)رواه البخارى وقال «بلغنا أن النبى ﷺ حمى البقيع وان عمر حمى الربذة».

(٢) الأموال ، أبو عبيد ص٢٧ .

(٣) رواه أحمد وأبو داود ورجاله ثقات.

والماء والنار مطالب عصر نقيس عليها اليوم شركات المياه والكهرباء . . . الخ . ومن هذه الصورة فان الحديث يجعل الحمى أصلا ويخرجه عن مفهوم الاسلام الخاص به وهو مفهوم الاستثناء.

ولكن مقصد الحديث شيئا آخر غير مافهموه، فالعلة ليس كون السلعة ضرورية اجتماعيا لأن كل السلع لها هذه الصفة، واذا أخذنا بهذه العلة فلايمكن لأى انسان ان يتاجر أو يتملك لأن أى سلعة لها صفة العموم فى الاستعمال غالبا، وأن الناس تشترك في استعمالها. والعلة الأصلية هى كون المادة من الموارد الطبيعية المبذولة للجميع دون جهد يبذل فيها. ومقصود الحديث ألا يحتكر انسان هذه الموارد ليبيعها على الناس ولا أن تؤممها الدولة وانما تتركها مشاعا للجميع.

قال أبو عبيد: حدثنا اسماعيل بن عباس عن عمر بن يحيى بن قيس المازني عن أبيه عمن حدثه عن أبيض بن جمال المازنى (انه استقطع رسول الله ﷺ الملح الذى بمأرب فقطعه له) قال: فلما ولى قيل يارسول الله ، أتدرى ماقطعت له؟ انما اقطعته الماء العد يعنى الدائم الذى لاينقطع ـ شبه الملح بالماء العد لعدم انقطاعه وحصوله بغير كد ولا عناء ـ قال : فرجعه منه (١).

قال أبو عبيد: وأما اقطاعه أبيض بن حمال المازنى الملح الذى بمأرب ثم ارجاعه منه، فانما أقطعه وهو عنده أرض موات، يحييها أبيض ويعمرها فلما تبين للنبى ﷺ انه ماء عد ـ وهو الذى له مادة لاتنقطع مثل ماء العيون والآبار ـ ارتجعه منه لأن سنة رسول الله ﷺ فى الكلأ والنار والماء، ان الناس جميعا فيه شركات فكره ان يجعل رجلا يحوزه دون الناس (٢). قال رسول الله ﷺ « لاتمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلأ»(٣).

فاذا بذل فى أى شىء عمل أصبح سلعة اقتصادية يمكن لصاحب العمل أن

---

(١) الأموال أبو عبيد ص٢٧٥/٢٧٦.

(٢) المصدر السابق ص٢٨٢.

(٣) متفق عليه

يمتلكها حتى الأشياء التى وردت فيها صفة الشركة. وقد خصص حديث (الناس شركاء. . .) بماوقع من الاجماع على أن الماء المحرز فى الجرار ملك(١).

قال أبـو عبيد: فاذا استقى المـاء من موضعـه حتى يصير فى الآنية والأوعية فحكمه عندى غير هذا وهو عن بقية بن الوليد عن أبى بكر بن عبدالله بن أبى مريم عن المشيخة: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الماء الا ما حمل منه (٢) فأى شىء يبذل فيه جهد فهو ملك للفرد ومما يدل على ذلك أيضا حديث رسول الله ﷺ (من أحيا أرضا ميتة فهى له) (٣)

وهذه القاعدة تطبق أيضا على المعادن فما كان منها ظاهرا مثل الملح والبترول الناضح فوق الأرض والكبريت وكل مايوجد منها ظاهرا ويؤخذ بلا مشقة هو حق للأمة ولايجوز لفرد أن يمتلكه. وفى هذا يقول الامام الشافعى فى كتابه الأم (ومثل هذا كل عين ظاهرة كنفظ أو قار أو كبريت أو مومياء أو حجارة ظاهرة فى غير ملك أحد فليس لأحد أن يمتلكها دون غيره ولا لسلطان أن يمنعها لنفسه ولا لخاص من الناس لأن هذا كله ظاهر كالماء والكلأ ولو تحجر رجل لنفسه فى هذا الشىء أو منعه من له سلطان كان ظالما)(٤). وأما المعادن التي تنال بجهد ومؤونة فانها ملك لصاحبها.

وعلى هذا مفهوم حديث (الناس شركاء فى ثلاثة. . . .) ليس هو الحمى وانما هو لمنع الأفراد من احتكار الأصناف الواردة وكذلك الموارد الطبيعية الوفيرة وبهذا لايعتبر الحمى أصلا من أصول الاسلام وانما يباح للضرورة والمصلحة فى أملاك الدولة لا أملاك الأفراد.

---

(١) الروضة الندية ص١٣٨.

(٢) الأموال أبو عبيد ص٣٠٢.

(٣) رواه البخارى.

(٤) الأم ج٤ ص٤٣ طبعة بيروت «دار الفكر» سنة ١٤٠٠هـ.

الدرجات :

لقد نظرت الماركسية من زاوية ضيقة للتاريخ الانسانى فتصورته صراعا مستمرا بين طبقة مستغلة وطبقة مستغلة وحددت هذا الاستغلال فى فائض القيمة الذى يستولى عليه صاحب رأس المال من العامل وانتهت الى أنه لادخل حق وعدل الا الدخل الذى يتسمله العامل بيده . وصبت جام غضبها على الملكية الفردية للرأس المال وبشرت الناس بجنة ينعم فيها الجميع بالمساواة التامة ويأخذ كل انسان بقدر حاجته ويبذل أقصى انتاجه فى الشيوعية الأخيرة حيث يصبح العمل متعة وضرورة يبذلها الانسان دون انتظار جزاء .

ولكن الموقف قد اختلط على الماركسية فخلطت بين عائد رأس المال فى أحوال التنافس الحر الذى تتكافأ فيه الفرص وموقف الاحتكار والتسلط ، فلقد رأينا فى الموقف الأول أن العائد الذى يناله صاحب رأس المال انما هو جزاء ادخاره . أما الموقف فى حالة الاحتكار فانه استغلال لاشك فيه للعامل والمستهلك سواء . كما انها لم تراع الفوارق الحقيقية بين أنواع العمل والجهد المبذول والتفاوت المترتب عليهما وظلت فى أفكار زائفة غير واقعية .

يقول كربوتكين فى كتابه «الشيوعية الفوضوية» : (ليس العمل هو الذى تمجه الطبيعة البشرية . بل العمل فوق الطاقة . العمل فوق الطاقة حتى تحصل قلة على الكماليات لا العمل الصالح للمجموع . ان العمل بذل الجهد ـ ضرورة فسيولوجية وهو الصحة والحياة بعينها . واذا كانت أنواع العمل المفيد يقوم بها العامل على مضض ، فلأنها تعنى العمل فوق الطاقة . أو لأن تنظيمها سىء . ولكننا نعلم ، وكان فرانكلين العجوز يعلم ان أربع ساعات من العمل المفيد كل يوم يكفى لمد كل الناس بوسائل الراحة التي تتوفر فى منزل شخص متوسط الثراء من الطبقة المتوسطة ، اذا كنا جميعا سنقوم بعمل منتج واذا لم نضع هباء قوانا المنتجة كما نفعل الآن . أما فيما يتعلق بالسؤال الصبيانى (من الذى سيقوم بالأعمال غير

المقبولة) الذى ظل يتردد زهاء خمسين عاما فأنا بصراحة يؤسفنى أن أحداً من علمائنا لم يحمله أحد على القيام بمثل هذا العمل ولو يوما واحدا من حياته.

فاذا كان هناك عمل سيظل غير مقبول فى ذاته حقيقة. فليس ذلك الا لأن رجال العلم عندنا لم يعتنوا أبدا بالتفكير فى الوسائل التي تجعله مقبولا أكثر. لقد كانوا يعلمون أن هناك دائما عددا كافيا من المعوزين الذين يقومون بهذا العمل لقاء قروش معدودة(١).

والواقع أن هذا خيال لايمكن تحقيقه لأن:

١ـ حاجات الانسان متطورة، والكماليات قد تنقلب ضروريات فمستوى الكفاف متطور باستمرار ولعل هذا هو سر التطور والا لوقف النمو عند حد معين (لو أن لابن آدم واديا من ذهب أحب أن يكون له واديان ولم يملأ فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب)(٢).

وعلى هذا فان الفرد يرغب في الحصول على دخل أكبر ليحصل على مايريده وبالتالي لن يرض بأن يبذل جهدا دون أن يحصل على جزائه تماما.

٢ـ الانسان بطبيعته كسول يحب الراحة والفراغ ولم يثبت التاريخ فى الماضى ولا فى الحاضر وجود مجتمع يبذل فيه العامل جهده دون أن ينتظر جزاء. فالعمل بطبيعته جهد وشقاء لايبذله الانسان الا اذا وجد دافعا لذلك.

٣ـ ان هناك أعمالا ستظل غير مقبولة كالمجارى والمناجم مهما تطورت وسيلة العمل نفسها وهي فى هذه الحالة ستكون منبوذة لاتجد من يعملها، ولن ينفعها التقدم العلمي الذى سيجعل درجة القبول نسبية أو سيكون هناك أعمالا أكثر قابلية من غيرها.

٤ـ أن التمييز فى الدخول ضرورى لضمان التوزيع الأمثل للموارد على الاستعمالات المختلفة. وهذا لايتحقق الا بوجود الأسعار، لا أهمية للأسعار ان

---

(١) سبل الحرية، برتراندرسل ص١١١ ترجمة عبدالكريم أحمد.

(٢) متفق عليه.

لم يكن هناك تمايز فى الدخول .

ولايمكن تبرير دعوى الشيوعية في المساواة الحسابية الا أنها دعوة الحقد على الكفاية والرغبة فى القضاء على التمييز. ومن ثم فهي أيضا ليس لها من هدف سوى الرجوع بالانسانية الى عهد البدائية التى لم يكن يعمل فيها الانسان تحت وطأة تأخره الا مايسُدُّ به رمقه.

والعمـل بطبيعته جهد وشقاء يبذله العامل لضرورة تتحرك فى أعماقه. هذه الضرورة تظهر أولا فى حاجة الفرد الى المحافظة على البقاء وتظهر ثابتة فى رغبته فى التمييز ومن ثم كانت رغبة الانسان فى التميز هى احدى الضمانات لاستمرار نمو الحضارة الانسانية الى أعلى.

والمنافسة الحرة فى مجتمع متوازن هى حجر الزاوية فى التقدم الحضارى حيث تظهر الكفايات وبلاشك ان شعلة الابتكار والنمو ستخمد اذا هبت عليها عاصفة المساواة التامة، ذلك لأن متع الحياة ليست كما بل كيفا ، فهى مختلفة القيم متفاوتة الدرجة ، واذا وزعت بين الناس على قدم المساواة فقد الانسان أهم دافع للانتاج والعمل .

ان تيار الكهرباء حركة بين السالب والموجب، والريح حركة بين الضغط الثقيل والخفيف وتيار الماء حركة بين مناطق مائية مختلفة الكثافة والحرارة. وكذلك الحياة الانسانية. . والعلاقات الانسانية .

ان اختلاف الأشياء هو سنة الكون. ان الحرية الفردية وهى وحدها التي تؤدى الى ظهـور اختـلاف الشخصيات والأمـزجة وخلق مجتمع متعدد الجوانب منوع التجارب ميال الى المنافسة. أما لو صب أفراد المجتمع فى قالب واحد فلم يختلفوا لأصابه الجمود وتهدده الفناء.

هذا الاختلاف والتفاوت هو سنة الكون. وماكان للمبتكرين أن يغزوا المجهول ولا أن يشيد الناس حضارتهم لو لم يكن فى الحياة الرغبة فى التميز ولم تكن فيها تلك

الدرجات من التفاوت فى مستوى المعيشة. بل اننا لو نظرنا الى الأمر بصفة جدية لوجدنا أن جماهير الناس تعيش عالة على جهود ذوى الكفايات الذين يرتفعون دائما بالمعيشة من الضرورات الى الكماليات، ويدفعون الحياة من نصر الى نصر. والفرق واسع بين انسان يستهلك جزء من حياته فى تنمية كفاياته وآخر يستفيد من حياته فى أول دقيقة يقدر فيها على العمل دون أن يبذل أى جهد لتنمية كفاياته.

يقول العقاد (ان الاختلاف بين أبناء النوع الواحد دليل على التقدم وتعدد المزايا والملكات. وكلما تشابه أفراد النوع كان ذلك دليلا على الهبوط والاسفاف كما يشاهد فى التشابه بين الحشرات الدنيا والاختلاف بين الأحياء العليا من جميع الأنواع.

والمطلوب هو أن يتساوى الناس فى عدل القانون وألا تكون الفوارق بينهم سببا لاستغلال الأقوياء عمل الضعفاء أو لاغتصاب المالكين حق المحرومين. أما الفوارق التى يجىء بها فضل الفاضل وجهد المجتهد وأمانة الأمين وهمة الهمام. فلايزيلها من الحياة الانسانية الا عدو لبنى الانسان.

وبعض المساواة عدل لاشك فيه وبعضها كذلك ظلم لاشك فيه لأن مساواة من يستحق بمن لايستحق هى الظلم بعينه والمساواة بين جميع الأشياء هى العدم المطلق الذى لامحل فيه لموجود.

والمساواة التى فيها الغبن الوخيم العقبى انما هى المساواة التي تبطل مزايا العمل وفضائل الرجحان وتعقد ذوى المساعى عن مساعيهم. ويزعم الداعون اليها كما تقدم انهم يحاربون الحرمان فيحرمون القادرين الذين ينهضون بأعبائهم وأعباء بنى الانسان(١).

يقول الله تعالى ﴿**والله فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِى الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّى رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاء ، أَفَبِنِعْمَةِ الله يَجْحَدُونَ**﴾(٢).

---

(١) الديمقراطية فى الاسلام ص٧ عباس العقاد. (٢) سورة النحل الآية ٧١.

ان هذا التفاضل هو سر نمو الحياة وليس من العدل فى شىء أن يتكل الكسول على المجتهد ولا غير الماهر على الماهر ، بل سيظل التفاوت أيضا بين زمان وزمان باقيا فى الحياة مادامت الحياة نامية كلما أشبع الانسان حاجة تفتحت له حاجة أخرى، وهذه هى القوة التي تدفع الانسان الى المجهول، والوفر حتى التخمة للحاجيات يترك الانسان كالطفل ويميت ملكاته، أما احساس الانسان بالحاجة المتطورة فانه يوقظ ملكاته وينمو بها، وبدون ذلك لايكون هناك معنى لتجربة الحياة. وليس هناك راحة دائمة ولا نعيم لا شقاء فيه الا فى الجنة. وهذه الحياة الدنيا التى يجاهد فيها الإنسان بعمله هى المعمل الذى ينمو فيه بروحه **﴿تَبارَكَ الَّذِى بِيدِه الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىء قَدِيرٌ الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ والحياةَ لِيبلوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ العَزِيزُ الغَفُورُ﴾**(١).

ان الذى أرق ذوى الضمائر من مفكرين وفلاسفة ليس الفرق فى المتاع بين انسان وانسان، ولكن ضخامة هذا الفرق لاسيما تلك الضخامة التى لايمكن أن تكون بسبب مابين فرد وفرد من فروق فى القوة والكفاية. والتمييز المادى ضرورة تنتج لنا آفاقا من الفكر والخلق والذوق لازمة لنمو المجتمع. والمساواة الحسابية لن تنتهى بنا الا الى مرحلة من الهمجية والتخلف لاتوصف. والخير اذن هو تفاضل لا طغيان فيه ولا استغلال وأيضا لا كسل فيه ولا تواكل.

ولهذا نرى أن الاسلام لا يعطي الصدقة لقادر يستطيع أن يعمل ولا يعمل ويحددها الله تعالى بقوله **﴿للفُقراء الَّذِينَ أُحْصِرُوا فى سبيلِ الله لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فى الأَرْضِ يَحْسبُهُمْ الجاهِلُ أغنياء مِن التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسيمَاهُمْ لاَ يَسألونَ النَّاسَ إلحافاً وما تُنْفِقُوا من خَيْرٍ فانَّ الله به عَليمٌ﴾**(٢).

ونراه أيضا لا يسمح بطغيان المال واستغلال الضعفاء. يقول تعالى **﴿وأَمَّا منْ**

---

(٢) سورة الملك آية ١/٢

(١) سورة البقرة آية ٢٧٣.

بخِلَ واسْتَغنَى وكذَّبَ بِالحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى وما يُغْنِى عنهُ مالُهُ إذا تَرَدَّى﴾(١).

وقوله تعالى ﴿ولاَ تبخسوُا النَّاسَ أشياءهم ولا تَعثوا فى الأرْض مُفْسِدِينَ﴾(٢).

ويضع الاسلام قوانين للقضاء على الاحتكار والربا ويضع الموازين التي تكفل توزان توزيع الدخل حتى تتحقق ارادة الله تعالى ﴿كَيْلَا يَكُونَ دُولَة بينَ الأغْنِياء مِنْكُمْ﴾(٣).

وفى هذا المجتمع المتوازن يقوم الانسان الحر بتجربته فى الحياة التى استخلف الله الناس فيها ليبلوهم أيهم أحسن عملا، ولهذا لا يمنع الاسلام التفاوت بين النَّاس. يقول الله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِى جَعَلكُمْ خَلائِفَ الأرْضِ ورَفَعَ بَعْضَكُمْ فوقَ بعضٍ دَرجَاتٍ ليبلُوكُمْ فيما آتاكُمْ إنَّ ربكَ سريعُ العِقابِ وإنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(٤).

إلا أن مفهوم الدرجات التي فضل الاسلام بها بعض الناس على بعض غير مفهوم الطبقات الذى نعرفه فى العصر الحديث. فالتفرقة التي بين طبقة وطبقة باصطلاحها المعاصر لاتتوقف على الغنى والفقر فقد تكون قائمة على أساس العرف والقانون فنجد من الطبقة العليا فقراء منسوبين اليها. وهذا النوع من التمييز ينشأ إما نتيجة تسلط أسرة على الحكم أو نتيجة استئثار طبقة بالشؤون الدينية والكهانة أو نتيجة توارث الألقاب من الآباء والأجداد.

وهذا النوع من المزايا الطبقية التي يتمتع بها أناس دون جهد نتيجة انتمائهم لطبقة بعينها هو النوع المرذول المنبوذ لأنه يؤدى الى عدم تكافؤ الفرص ووضع القيود أمام حرية الأفراد فى الحصول على ثمرات عملهم كاملة.

ولايؤدى التفاوت فى المال الى عدم تكافؤ الفرص وعدم المساواة اذا ساوت الحكومة بين الناس فى فرص التعليم والقدرة عليه وساوت بينهم أيضا فى فرص

---

(١) سورة الليل آية ٨/١١.
(٢) سورة هود آية ٨٥.
(٣) سورة الحشر آية ٧.
(٤) سورة الأنعام آية ١٦٥

العمل والكسب لأنه اذا حدث هذا فلن يكون هناك أى ميزة لكثرة المال فى فرص التفاضل والكسب. وان بقيت له ميزته الوحيدة والضرورية فى التمكين من التفاوت فى الاستمتاع بالحياة.

ومن جهة أخرى فان كلمة الطبقة تعريف غير دقيق لدرجة أن بعض الكتاب ينكر وجود الطبقة ويؤكد آخرون صعوبة تحديدها وذلك لأن:

١ـ توجد حركة مستمرة من طبقة لأخرى نتيجة تغير الوضع المادى.

٢ـ نجد فى كل طبقة من الطبقات فئات مختلفة ففي طبقة العمال المهرة وغير المهرة كما نجد من العمال ملاكا فيختلط أمرهم بين طبقة الملاك وطبقة العمال.

٣ـ نجد الصراع موجودا داخل هذه الطبقات العمالية نفسها فنجد كثيرا ماتقاوم الطبقة العاملة الماهرة طلبات العمال العاديين وكثيرا مانجد اتفاقا بين العمال وبين المنتجين ضد مصلحة المستهلكين وصراعا بين المنتجين والتجار وصراعا بين الزراع والصناع . . . الخ وهناك اعتراض آخر على هذا الاصطلاح الماركسى فماركس يعتقد أن السلوك السياسى لكل فرد يتوقف على وضعه الاقتصادى والطبقة التي ينتمى اليها بمعنى أن كل من ينتمون الى طبقة معينة يتصرفون تصرفا سياسيا واحدا وهذا مغاير للحقيقة. فالانسان يتصرف أحيانا لخدمة مصلحته الاقتصادية وأحيانا لخدمة بلده وأحيانا لخدمة دينه الى أن يضحى بحياته وماله . فبواعث الانسان ليست طبيعية أو اقتصادية فحسب ولو كان التاريخ كله صراعا طبقيا فقط لكان العالم كله اليوم صراعا دمويا متصلا. ونجد أيضا فى المجتمع الروسي الذى يسعى لالغاء الطبقية ظهور نوع من التفاوت على شكل طبقة المديرية وكبار الموظفين وأعضاء الحزب الشيوعى لم يستطع دعاة المساواة أن يحدوها أو يمنعوها.

وأمام هذه الانتقادات نجد أن الطبقة بهذا التعريف الماركسي اصطلاح جامد محدود لأنها أكثر تغيرا وتعددا من هذا التعريف وماركس قد حددها بهذه الصورة لاغراض نظرية فكرية فحسب أما انطباقها على الواقع فبعيد كل البعد .

لهذا كان تعريف الدرجات أكثر دقة وأكثر تفاعلا مع الواقع من تعريف ماركس الساكن المحدود .

والدرجات تعريف للتفاضل بين الناس فى ظروف من تكافؤ الفرص والعدالة بعيدا عن المزايا الاحتكارية والوراثية والسلطان التي تحد تكافؤ الفرص وتخلق حدا من الظلم وعدم المساواة وذلك لأن التفاضل فى الدرجات يقوم على أساس المجهود الفـردى فحسب. وهـذه الدرجات هى التى حمدها وزكاها الاسلام حتى بين الأنبياء والمرسلين يقول تعالى ﴿ولَقَدْ فَضَّلنَا بَعضَ النَّبيينَ عَلَى بَعْض﴾(١) ويقول تعالى ﴿تلكَ الرُّسلُ فَضَّلنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ الله ورَفَعَ بعضَهُمْ دَرَجَـاتٍ﴾(٢) هذا التفضيل كذلـك سنة الخلق أجمعين. يقول تعالى ﴿ولِكُلٍّ درجـاتٌ مِمَّا عَمِلُوا ومَـا ربُّكَ بغافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾(٣) وقال تعالى ﴿لَا يسْتَوى القَـاعِـدوُنَ مِنَ الُمؤمِنـينَ غَيْرُ أُولى الضَّرَر والُمجَـاهِـدُونَ فى سَبيلِ الله بأَمْوَالِهِمْ وأَنْفُسهِمْ. فَضَّلَ الله الُمجاهِدينَ بأَمْوالِهِمْ وأَنْفُسهِمْ عَلَى القَاعِدينَ دَرجةً وكلاً وعَدَ الله الحسْنَى وفضَّلَ الله الُمجاهِدينَ عَلَى القاعدينَ أجراً عظِيمًا. درجاتٍ منهُ ومغفرةً ورحمةً وكانَ الله غَفُوراً رحِيمًا﴾(٤).

الميراث:

وهنا يجب أن نبين حكمة الميراث فى الاسلام لأنه قد تعرض لهجوم شديد فى العصر الحديث بحجة أنه يؤدى الى عدم تكافؤ الفرص من جانب ولأنه دخل ناجم عن غير جهد من جانب آخر .

وبالنسبة للزعم الأول فقد وجدنا أن تفاوت الدخول والثروات لا يؤدى بتاتا الى عدم تكافؤ الفرص ماساوت الدولة بين الأفراد فى فرص العلم والعمل والقدرة

(١) سورة الاسراء آية ٥٥.
(٢) سورة البقرة آية ٢٥٣.
(٣) سورة الانعام آية ١٣٢.
(٤) سورة النساء آية ٩٥، ٩٦.

عليهما. وقد وجدنا أن المال ليس شرطا أساسيا فى التفاوت الطبقي المرذول. والتفاوت فى المال على هذا لايعد ميزة الا فى التفاوت فى الاستمتاع بطيبات الحياة.

والزعم الثاني لانستطيع الاجابة الكاملة عليه الا من زاوية أكثر اتساعا من زاوية الدراسات الاقتصادية.

ان الاسلام يهيىء للانسان المكلف ، والذى يسأل عن عمله أكبر قدر من الحرية الفردية ليكون مسؤولا عن عمله تماما. . ولايقيد هذه الحرية الا فى الحدود التي يكون فى اطلاقها ضرر للآخرين، والفرد أول حياته يكون عاجزا عن الادراك والكسب والتقدير ويحتاج الى رعاية وحب وعطف، وهذا النوع من المعاملة لايصلح الا فى محضن الأسرة لانه لابد أن يقوم على غرائز أصيلة لاتوجد الا فى قلوب الآباء والأمهات . ولهذا دعم الاسلام نظام الأسرة وقواها. وليس هناك أقدر من الأسرة على تنمية الانسان على أسس نفسية متوازنة ناجحة لاتعقيد فيها ولا اضطراب. ولن تستطيع أية منظمة مهما أوتيت من قدرة أن تتولى رعاية الأطفال دون أن تصيب كيانهم النفسى بالاضطراب وتصيبهم بضعف عاطفة الرحمة الأساسية فى ترابط المجتمع والتخفيف من هذه المنافسة على الحياة والاستجابة للوازع التربوى والخلقى الذى يأمر به الدين فى المعاملات.

والابن امتداد لأبويه يخلد ذكراهما ويحمل اسمهما، ولن يستطيع الأبوان أن يمنعا عن أنفسهما دافع الحرص على الاحتفاظ لابنائهما بمستوى من الحياة يضمن لهم السعادة ويمنع عنهم العوز. لهذا كانت الرغبة فى توريث الأبناء ضرورة ملحة تنبع من قلوب الآباء وتدفعهم دفعا الى بذل الجهد وتنمية الثروة التى يورثونها للأبناء باعتبارهم قطعة منهم والامتداد لهم.

والأبناء امتداد لآبائهم لأنهم يرثون عنهم كل شىء فالأمراض الوراثية يرثها الأبناء عن الآباء وهى ليست مرتبطة بأعمالهم فى الحياة فما المانع أن يرث الأبناء عن الآباء خيرات الحياة كما ورثوا عنهم أضرارها؟

واذا نظرنا الى مصدر ثروات الآباء نجد أحيانا أن الأبناء قد ساهموا فى تكوينها بجهدهم جنبا الى جنب مع الآباء.

والأب مسئول عن ابنه فى كفالة الحياة، والابن مسؤول عن والده، يلزم الشرع الاسلامى أن يعول أحدهما الآخر اذا أصابه العوز. ولايستطيع أحدهما أن يمتنع عن ذلك والا أجبره الشارع اجبارا. واهمية ذلك نجدها فى أنه لن نجد أحن على الانسان فى طفولته من أمه. ولا فى شيخوخته من ابنه. لهذا نجد الابن مع ابيه وأمه والأب مع ابنه فى تكافل متبادل. وفى هذه البيئة المتكافلة المترابطة نجد أن الميراث يقوم بدوره فى تحقيق هذا التكافل.

روى أحمد فى السند (أتى اعرابى الى رسول الله ﷺ فقال : ان أبى يريد أن يجتاح مالى فقال : انت ومالك لوالدك، ان أطيب ما أكلتم من كسبكم وان أولادكم من كسبكم فكلوه هنيئا) (١).

يقول الشافعى (فكان الولد من الوالد مجبر على صلاحه فى الحال التي لايغنى الوالد فيها نفسه، فقلت : اذا بلغ الأب ألا يغنى نفسه بكسب ولا مال فعلى ولده صلاحه فى نفقته وكسوته قياسا على الولد .

وذلك أن الولد من الوالد، فلايضيع شيئا هو منه كما لم يكن للوالد أن يضيع شيئا من ولده، اذا كان الولد منه. وكذلك الوالدان وان بعدوا والولد وان سفلوا فى هذا المعنى والله أعلم، فقلت: ينفق على كل محتاج منهم غير محترف وله المنفعة على الغنى المحترف) (٢) .

يقول الله تعالى معززا هذه الرابطة ومقويا لها **﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسانَ بِوالِدَيْه حملتهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِى عَامَيْنْ أن اشْكُرْ لِى ولِوالِدِيكَ إِلَّى المَصِيرُ﴾**(٣).

ويوضح رسول الله ﷺ هذه الصلة ويدعمها بقوله : (اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له)(٤) .

(١) رواه أحمد فى مسنده. (٢) الرسالة للشافعي تحقيق أحمد محمد شاكر ص ٥١٨ ج٣

(٣) سورة لقمان آية ١٤. (٤) رواه مسلم.

ويقول عن جابر ان رجلا قال (يارسول الله ان لى مالا وولدا . ان أبى يحتاج مالى، فقال: انت ومالك لأبيك) (١) ويقول (من أحب أن يبسط له فى رزقه وينسأ له فى أثره فليصل رحمه)٠(٢) ويقول (ان الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال : نعم : اما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قال: بلى قال: فذلك لك ثم قال رسول الله ﷺ أقروا ان شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾(٣) ومن الحديث القدسى قال الله تعالى (أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمى فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته) (٤) والميراث بهذا حق وعدل وضرورة اجتماعية للاحتفاظ بكيان الأسرة وخلق الانسان الناضج نفسيا فى محض الأسرة الرحيم، وهو تدعيم لروابط التكافل بين الابن وأبيه يطمئن النفس ويملؤها أمنا واستقرارا .

ومع ذلك فان الاسلام يصنع الميراث تشريعا يمنع تركزه فى يد فرد واحد فهو يوزع على جميع الأبناء وهو بهذه الصورة يصل الى اعادة التوزيع الدائم للثروة بين الأفراد فلا تكون المال دولة بين الأغنياء .

مقومات التفاوت :

الينا أولا تجربة من الواقع ومن روسيا بالذات، فنتيجة المساواة فى الأجور منها أن شاع الخمول والخمود وشعرت السلطات الحكومية بضعف الانتاج ونقصه نقصا يهدد بالمجاعة والدمار، فكان بلاء لم يجد فى دفعه لا ارهاب ولا اكراه مما جعل ستالين يقرر فى مؤتمر عقد سنة ١٩٣١ للمشرفين على الانتاج فى البلاد (ان سير

---

(١) رواه ابن ماجه .

(٢) متفق عليه .

(٣) متفق عليه .

(٤) أخرجه الترمذى والآية سورة محمد آية ٢٢ .

(٥) الشيوعية اليوم وغدا مقال الشيوعية والفرد، د. محمد عبدالله العربى ص١٧٠/١٧١ .

التقدم قد تعثرت خطاه نظرا للطريقة التى يسير عليها العمل من اهمال وتكاسل) وعزا هذا الى مبدأ المساواة فى الأجور الذى حمل عليه بعد أن كان يقيم عليه نظام الدولة، وقال(اذا أردنا المقدرة الصناعية فلابد أن يكون الأجر على درجات تحدد الفروق بين العامل الحاذق وغير الحاذق والعامل المجتهد والعامل البليد تحديدا دقيقا. ويجب أن يحدد الأجر لا حسب حاجة العمل بل حسب ما أتم من عمل)٠ وفى سنة ١٩٣٤ وقف يخطب بعد حملة التطهير الدامية التى صبها على رؤوس خصومه ومعارضيه فى الرأى من أقطاب الحزب فيقول (إن هؤلاء يحسبون أن الاشتراكية الشيوعية تستلزم المساواة فى الأجر ألا ما أسخف هذا الرأى، إن المساواة التى نادوا بها أضرتنا أكبر الأضرار)(١).

ولاقيمة للتفاوت بتاتا ان لم يمتلك الفرد نتاج عمله لأنه ماذا يفعل بالدخل الزائد عن استهلاكه إن لم يملكه فيحوله الى عمل مخزون كرأسمال. إن من حق الانسان أن يملك الشىء الذى بذل فيه عمله واختلط به عرقه لأنه استخلصه بجهوده الفردية من خيرات الطبيعة وتسخيرها .

والملكية لاتحقق الغرض منها إن لم يتمكن الانسان من توريثها لأبنائه الذين يحملون اسمه ويعتبرهم امتدادا له فيشبعون فيه غريزة الخلود الكامنة، لهذا لماقرر تفاوت الأجور كان لابد أن يتبع هذا التفاوت اجارة الملكية الى حد ما فأباحوها فى الأشياء الشخصية وأدوات الترف في المنزل وخارجه وفي المأكل والملبس كما أباحوا للأبناء أن يرثوا هذه الأشياء وأباحوا للصانع أن يتملك آلية دون أن يشغل فيها عمال، وأن يملك الفلاح قطعة طول منزله يزرع فيها مايشاء ويبيع ناتجها كمايشاء. فتنص المادة العاشرة من الدستور الروسى الجديد (ان حق الملكية الشخصية للمواطنين في دخلهم وتوفيرهم الناجمين عن عملهم في مساكنهم واقتصاديات بيتهم

---

(١) الشيوعية اليوم وغدا، مقال الشيوعية والفرد، د. محمد عبدالله العربى ص ١٧٧ / ١٨٠

الاضافية وفي الحاجيات والأدوات المنزلية من الأشياء ذوات الاستعمال الشخصي والراحة وكذلك حقهم فى إرث الملكية الشخصية حق مصون بموجب القانون).

ورغم ذلك فاننا نجد أنه نظرا لأنه لازالت هناك قيود على الملكية في روسيا وأنها محدودة تستبدل الحكومة الروسية القوة في تشغيل العمال وتحريكهم عوضا عن الدافع الفردى الذى لم تسمع باطلاقه الا فى حدود ضيقة. نشاهد ذلك فى مرسوم ١١ أكتوبر سنة ١٩٣٠ المؤيد بالمرسوم الصادر فى يناير سنة ١٩٤١ حيث يقرر العامل السوفيتى أن يتقبل أى عمل تكلفه به الحكومة أينما يكون مكان هذا العمل ومرسوم أكتوبر سنة ١٩٣٠ المؤيد بمرسوم ١٠ أغسطس سنة ١٩٤٠ (لايجوز للعامل السوفيتى أن يترك العمل المفروض عليه باختياره فاذا فعل ذلك اعتبر خائنا واستحق عقوبة عشر سنوات ففى معسكرات العمل). ولا زال كتاب العمل Lobour Book المفروض على كل عامل الاحتفاظ به يؤرخ جميع حركات العامل منذ التحاقه بالخدمة. وقد حدد الهدف من هذا الكتاب على الوجه الآتى (كتاب العمل ينظم الرقابة على القوة العاملة ويكون أداة قوية فى تدعيم النظام التأديبى والقضاء على طيش العامل ومحاولة عرقلة الانتاج. ويشمل فيه كل عقوبة توقع على العامل. كما أن تشريع التأمينات الاجتماعية لا يستفيد منه الا من كان كتابه نقيا من كل عقاب فترة تتراوح بين سنتين وخمس عشرة سنة بحسب السن والجنس وطبيعة العمل) (١)

وهكذا وجدنا البديل الوحيد لدافع التنافس على الدرجات وتفاضل الدخول وما يتبعه حق الملكية والربح والميراث هو الارهاب والقسوة. وهذا لا يشرف الهدف الذى تسعى اليه الاشتراكية ولا حكامها المتسلطين.

ولما كانت الملكية عملا مدخرا فانه إن اكتنز يضر بالمجتمع ضررا بالغا كما يكتنز الانسان عمله الحى ولا يساهم به مع الأخرين فى تسخير الكون. ولن يقدم الفرد

---

(١) الشيوعيين اليوم وغدا، مقال الشيوعية والفرد، د. محمد عبدالله العربي ص ١٧٧/١٨٨.

عمله المخزون الى المجتمع ليساهم فى التنمية والرفاهيبة الا اذا حصل على عائد عليه، تماما كما أنه لا يقدم عملهع الى اذا حصل على عائد عليه . .

لهذا ارتبط الـربح بالملكية والتوريث بالتفاضل فى الدرجات. وكان هذا هو الطريق الفطرى السليم لتسخير الحياة ونمو التنافس على العمران.

وصـدق الله العظيم: ﴿وَقَالُوا لولاَ نُزِّل هذَا القُرآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ القَرْيَتين عَظِيمٍ، أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّك، نَحْنُ قَسَمْنا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فى الحياةِ الدُّنْيَا ورَفعنا بَعْضَهُمْ فَوقَ بَعضٍ دَرَجاتٍ لِيَتَّخذ بعضُهُمْ بَعْضاً سُخرياً ورحمتُ ربِّكَ خيرٌ مِمَّا يجمعُـونَ، ولَـولاَ أَنْ يَكـون النَّاسُ أُمَّةً واحدةً لجعلْنَا لمَنْ يكفرُ بالرَّحمن لبُيُـوتِهِمْ سُقُفاً من فِضَّةٍ ومعارجَ عليهَا يَظْهَرُون، ولِبُيُوتِهِمْ أبواباً وسُرراً عليهَا يَتَّكِئُونَ وَزُخْرفاً وإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لما مَتاعُ الحياةِ الدُّنْيَا والآخرةُ عِند ربِّك لِلْمُتقِينَ﴾(١)

والدرجات بوصف الآية ليست وقفا على أحد بعينه أو مغلقة تتوارث من فرد لاخر. وانما مفتوحة للكفايات بدليل أن أول سياق الاية جدال الكفار بأن الرسالة لابد أن تكون لعظيم من القريتين.

واتخاذ البعض للبعض سخريا معناه تقسيم بين الناس على أساس التخصص وتبادل المنافع. يقول البيضاوى فى تفسيره (٢) لهذه الكلمة (أى يستعمل بعضكم بعضا فى حوائجهم فيحصل بينهم تآلف وتضام ينتظم بذلك نظام العالم لا لتكامل فى الموسع ولا لنقص فى المقتر)

---

(١) سورة الزخرف آية ٣١ ـ ٣٥

(٢)تفسير البيضاوى المطبوع على حاشية الشهاب ح ٧ ص ٤٤١ دار صادر بيروت.

الفصل الثالث

الزكاة وعدالة التوزيع

لابد أن يتضح فى الذهن بادىء ذى بدء أن نظم الضرائب والتأمين تمت فى غياب شريعة الله. ومن ثم لم يكن لها الأهداف والأساليب التى تقوم عليها الزكاة.

فالزكاة تؤخذ من قادرين وترد على محتاجين. أما الضرائب فتؤخذ من قادرين ومحتاجين وترد على قادرين ومحتاجين.

والتأمين يؤخذ من قادرين ويرد عليهم اذا أصابهم حادث معين بصرف النظر عن حاجاتهم. أما الزكاة فتعطى حقا للمحتاجين بصرف النظر عن مساهمتهم فى الدفع.

والزكاة لها نسب محددة ومصاريف محددة لحكمة عند الشارع الحكيم ستتبين فيما بعد وليس لنا أن نتجاوزها ايرادا أو مصروفا لأنه يتعبد بها فى الوجهين.

والشكل الهزيل الذى طلع به علينا منظرون فى العصر الحديث للزكاة فجعلوها أشبه بالضمان الاجتماعى الذى يبنى على التطوزع والاحسان وقد يدفع أولا يدفع حسب الميزانية شجع أناسا أن يلمزوا الشريعة.. بل منهم من ذهب الى القول بأن الضريبة هى التطور الصالح للزكاة من جانب الايراد، والتأمين هو التطور الصالح لها من جانب المصرف.

هذا يستلزم منا صبرا فى عرض الزكاة وصبرا فى قراءتها وتأملها، وضرورة أن تتصدر السياسات المالية ومنها اعادة توزيع الدخل والثروة.

وحسبنا فى البداية أن نقول أن الدولة لو طبقت الزكاة بشكلها الحقيقى لما كان

على مال الناس فريضة غيرها فى غير الظروف القاهرة ولاستوعبت وزارات بأكلمها لخدمتها، منها وزارة المالية ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التأمينات.

مفاهيم خاطئة حول الزكاة ودورها

وبلاشك حين تقرأ لكاتب وجهة نظره فى الزكاة فستوافقنا على ضرورة بداية الموضوع بهذه الصفحات مثلا تقرأ الأحد الكتاب في كتاب له صدر سنة ١٩٧٨م اسمه نظرات فى الدين: (وأراني ـ بغير تردد ـ أنكر مذهب أكثر فقهاء المسلمين ـ إن صح ظنى فى هذا الشأن مقررا أن الزكاة قد صار يقال لها «ضرائب» وأن انكار المسلم للضرائب قد صار بمثابة إنكار لاحد أركان الاسلام، ولا يشفع له فى ذلك إن حكومات المسلمين كانت من الغفلة بحيث وضعت للزكاة اسما مستوردا من أوروبا هو اسم الضرائب. ـ وانها ـ هذه الحكومات هى التى قد أدخلت البلبلة فى ضمائر المسلمين حين صاروا يرون حسنا ما ليس بالحسن . . واذا كانت دولة الخلافة لم تفرض أكثر من عشر المال للزكاة فلأنها كانت من الجمود بحيث وقفت بالدين عند الحال التى تركه عليها النبى عليه السلام. ولو رشد المسلمون أو لو أرشدهم فقهاؤهم لأفتوا أن الزكاة المفروضة بالقرآن أصلا، هى متروك مداها للحاكم وأن من حق الحاكم ان لايقف بهذا المدى عندما كان الأمر عليه أيام النبى) (١).

ويقول كاتب آخر (وأسلوب الجمعيات الخيرية الذى يقوم على توزيع الصدقات دون رفع مستوى الفقراء انتهى ولم نعد نراه أسلوبا انسانيا. اننا على العكس نراه أسلوبا همجيا وحشيا يحط كرامة الانسان وقد حل محله الآن اسلوب العمل الاشتراكي لتحطيم الفقر ذاته ولتحقيق المساواة، ولالغاء وجود من يتصدق ومن يتقبل الصدقة. وأما الدعاية المضللة التي ينشرها رجال الدين زاعمين أن

(١) نظرات فى الدين، عبدالحميد غزالي ص ٨٦، ٨٨.

الزكاة تغنى عن تغيير النظام الاجتماعي ، شارحين الزكاة على أنها صدقة يدفعها الغني فى القرية أو المدينة للفقير من أبناء قريته أو مدينته . . هذه الدعاية المضللة لم تعد انسانية فى شىء ، انما المطلوب الآن بالاشتراكية هو اغناء الفرد نهائيا عن تلقى الصدقة . إن الغنى الرجعى لايحب أن يرى الفقير قد استغنى عنه ، انه يريد أن يظل محتاجا الى صدقته ، مرتبطا بوجودها ، حياته متوقفة على مدى انسانيته ، أما انسانية الاشتراكية فهي أن يستغنى الانسان عن ذل الحاجة واهانة الصدقة) (١) .

ألا يستلزم الغرب الى اليوم فى فهم وتطبيق مفهوم التكامل المكامل :

لقد وصلت الانانية ذروتها فى تاريخ بني الانسان مع هذا الغرب الذى يدعى الحضارة ، ويصف نفسه بالتمدين ، أنظر الى قول ادوارد ديفين سنة ١٩١٠م :

(يعتقد البعض في ضرر الأثر الاجتماعى للمعونة لأنها تتعارض الى حد مامع الناجية المفيدة فى التطور ، اذ يفترضون أن ضغط السكان على موارد المعيشة من وجهة نظر التطور يحول دون بقاء غير الصالح مما يترتب عليه صالح المجتمع . ومعنى هذا أن هؤلاء الذين يعجزون عن أن يعدلوا أنفسهم أن يهلكوا بدلا من أن يصبحوا عالة على غيرهم . وانه لاينبغى التدخل فى النتائج الطبيعية للمنافسة وأنه لايجوز لهؤلاء الضعفاء أن تنالهم المعونة التي ماهي الا سلب لجزء من أرزاق الأغنياء) .

ويرى سبنسر : (الاحسان يتعارض مع قانون الطبيعة الذى يقول ببقاء الأصلح ، ويفضي بالناس الى التدهور والانحطاط ، لأنه يساعد على بقاء من يستحق أن ينقرض وبذلك أصبح الاحسان والضرائب فى كل صورها ظلما وفسادا يمكن للطاعنين فى السن وضعاف العقول والأجسام من البقاء ، وأضحت الدعوة

---

(١) أحمد بهاء الدين ، الأخبار المصرية فى ١٩٦١/٨/٥م .

الى التعاون باسم محبة الانسانية ضلالا . . مبينا) . (١) .

وهـذا الاتجاه الخبيث يبدو فى أبشع صوره عند نيتشه الذى أنكر (وجود قيم مطلقة أو معايير ثابتة لاتتغير، ورفض القول بارجاعها الى الله، كما أنكر القول بردها الى العقل فأنكر بالتالي وجود الخير فى ذاته، ورأى أن مرد المعايير الى الانسان الذى يتغير بتغير ظروفه وأحواله) (٢) . ومضى نيتشه يقول: ان قيم العبيد تتنافى مع قوانين الطبيعة، (فاذا كان من الطبيعى أن ينقرض الضعيف ويبقى الأصلح أوجبت قيم العبيد مساعدة الضعيف والمعتوه، وأقامت المستشفيات من أجلهم، فاذا كان من الطبيعى أن يرد الانسان العدوان لمثله، اقتضت قيم العبيد أن يصبر المظلوم على المكروه لأن احتمال الظلم خير من ارتكابه بل طالبته بأن يحب من أنزل عليه الظلم. واذا كان من الطبيعى أن . . . تفترق مراتب الناس دعت قيم العبيد الى التساوى بينهم)(٣) .

وكان لابد أن يظهر رد فعل عنيف لهذه الحياة الشقية، فكانت النزعة الجماعية الشاذة والحملة العنيفة على التميز بشتى ألوانه والحقد الطبقي الهادم الذى يجتاح فى طريقه مايصلح المجتمع ومايفسده. وسرت هذه النزعة الشيطانية فى العالم تهدم فى حقد كل كرامة الانسان وفطرته. وياحسرة على الناس لم يفيقوا منها الا بعد أن انشبت فيهم مخالبها السامة واطبقت بوحشيتها على أعناقهم فما استطاعوا حتى أن يصرخوا.

وبدأ هذا الخطر يهدد الرأسمالية في عقر دارها. أفاقت من سباتها ورفعت غطاء الأفكار العفنة التي أوقعتها فى خمار لم تفق منه الا على نزيف وجروح الشيوعية. فحـاولت أن تعـالج المشكلة بالضريبة وروح لها بعض الفنيين من الاقتصاديين الذين اعتبروها وسيلة لعلاج الازمة وزيادة الطلب فى اقتصاد سيء التوزيع ملىء

---

(١) الاسلام والخدمة الاجتماعية د. عبدالله نويره ص٢٣٦ .

(٢) الفلسفة الأخلاقية ، نشأتها وتطورها ، د. توفيق الطويل ص٣٠٨، ٣٠٩.

(٣) نفس المصدر ص٣١٣.

بالتضخم فليس التكافل حقيقة هو الهدف ولهذا يتذبذب وفق الحاجة اليه لعلاج الأزمة.

ان النتيجة التي وصلت اليها أوروبا وأمريكا فيما يسمى بالتأمين والتأمينات كانت ذات دوافع نفعية لا إنسانية. ورغم ذلك لازالت تقوم فقط لحساب القادرين. فالتأمين المنظم هو الذى يدفع له قسطا أما الضمان الاجتماعي فلازال تطوعا غير ملزم. فهو تكافل القادرين واهمال المحتاجين فى الغرب العلماني الذى لايعرف الا النفع المادى ولايعطى الأمن الا للقادرين على دفع الأقساط. ومن جهة أخرى فان الشرق الشيوعي يسرق من العامل دخله باسم الحزب والدولة ولايرمى اليه الا النذر اليسير والثمن مدفوع بالقهر والاستبداد المقيت، والفرق بين النظامين لايتعدى أن المستغل فى الغرب العلماني هم المحتكرون والمستغل فى الشرق الشيوعى هم الحاكمون الذين استبدلوا الضريبة بالتأميم.

فكر اسلامى شامخ:

بين هذا الافراط والتفريط فى الفكرة والتنفيذ للعقل الانساني القاصر عن الادراك الكامل وسلامة التشريع يقف الاسلام فى شموخ ليلقى على القاصرين الدرس بعد قرون من التجارب شقت فيها الانسانية أيما شقاء. فى مجتمع حر يقيمة لا قسر فيه ولا ارغام. عادل لا فقير فيه ولا محتاج ولا محتكر ولا مرابى. وعلى الضوء الالهى المنير قام أبوبكر رضى الله عنه بحرب مانعى الزكاة لتحرير الناس من الحاجة على أساس الحق لا التفضل وسطر سطورا في تاريخ الانسانية يدهش سناها أقزام اليوم.

عن أبي هريرة فى رواية الجماعة عدا ابن ماجة (لماتوفى رسول الله ﷺ وكان أبوبكر، وكفر من كفر من العرب فقال عمر. . موجها الكلام الى أبى بكر «كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله، فمن قالها عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله تعالى؟ قال

أبوبكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فان الزكاة حق المال. . والله لومنعونى ـ عناقا كان يؤدونها الى رسول الله ﷺ . . لقاتلتهم على منعها. . فوالله ماهو الا أن قد شرح الله صدر أبى بكر للقتال فعرفت انه الحق)(١).

هذه الزكاة حق للفقير فى مال الغنى ﴿وفِي أَمْوالِهِمْ حقٌّ لِلسائِلِ والمَحْرُومِ﴾(٢)

ولكن لماذا كانت حقـا؟ ذلك لأن الله سخر النعم التى خلقها للناس جميعا ﴿وسَخَّرَ لكُمْ مَا فِي السَّموَاتِ ومَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً منهُ إنَّ فى ذلكَ لآياتٍ لِقومٍ يَتفكرُون﴾(٣) والناس لايخلقون شيئا في هذه الدنيا ولو اجتمعوا له. وكل الذى يفعلونه أن يضيفوا الى الشىء منافع، اما شكلية بأن يغيروه من خام الى مصنع، أو زمانية بنقله من فصل الى فصل، ومكانية بنقله من بلد الى بلد، وكان لهذا التسخير العام حق عام للجميع لايمنعه تملك شخص له بعمله أو ارث من قرابته، وانما هى ملكية انتفاع.

وبهذا وضع الاسلام صك الحرية الفعلي بأسلوب عملي. يضمن تحرير كل انسان من ذل الحاجة الذى يضعف انسانيته ويهين كرامته ويذل عزته.

ولهذا كان حرا بالمعنى الحقيقي لأن أحدا لايستطيع أن يمنع عنه رزقا يضطره الى المهانة. وهو يأخذ ذلك كحق كمن يأخذ ميراثا عن أبيه له حق فيه. انه حق التسخير العام لمال الله ﴿وآتوهُمْ مِن مالِ اللهِ الَّذِي آتاكُمْ﴾(٤).

أليس هنا موقف فخر واعتزاز للمسلمين يجعلهم دينهم ـ اذا ماتمسكوا به أكثر الناس تقدما ومدنية وحضارة؟ أليس لدينا اليوم علاج الانسانية جميعا والنظام العالمي الذى يصلح البشر ؟ لماذا اذن هذه الهزيمة والجرى وراء عجز البشر وانحرافاتهم؟ وشرط تحقيق أهداف الزكاة أن تعمل فى بنية مجتمع مسلم متكامل. سواء بالنسبة للفرد أو الأسرة أو الأمة.

---

(١) رواه الجماعة (٢) سورة الذاريات آية ١٩.

(٣) سورة الجاثية آية ١٢ (٤) سورة النور آية ٣٣.

لقد وازن الاسلام موارد الفرد ومصروفاته حين أمره بالاعتدال ﴿ولاَ تَجْعلْ يدكَ مغلولةً إلى عُنُقِكَ ولاَ تَبْسُطهَا كلَّ البَسطِ فَتَقْعدَ مَلُوماً مَحْسوراً﴾(١) وهنا تتلاشى كثير من أسباب افقاره.

واهتم الاسلام بتماسك الأسرة وقيام المرحمة بها على أساس تكافلي سليم. ذلك لأن الأسرة هى لبنة المجتمع ومفرخ الرحمة بين أبنائه. ومالم ينل الطفل حظه منها، خرج الى المجتمع شقيا شرسا لايرجى منه خير. فجعل للابن حق فى ميراث أبيه وفرض للأب حقا فى مال ابنه. ولهذا لاتحل الزكاة لمن يلزم الانسان نفقتهم (وقد حكى ابن المنذر وصاحب البحر الاجماع على عدم جواز صرف الزكاة الى الأولاد وكذا سائر الأصول والفصول كمافي البحر فانه قال مسألة: ولايجزىء فى أصوله وفصوله مطلقا اجماعا. وقد روى مالك انه يجوز الصرف على بني البنين وفيما فوق الجد والجدة وأما غير الأصول والفصول من القرابة الذين تلزم نفقتهم فذهب القاسم والهادى والناصر والمؤيد لله ومالك والشافعي الى أنه لايجزىء الصرف اليهم وقال أبو حنيفة وأصحابه والامام يحيى يجوز) (٢).

واهتم الاسلام بتحرير الأمة أيضا من عوامل افكارها. فحرم عليها الربا والاحتكار والغش والغضب. وكل ضروب أكل المال الباطل. فضمن نظافة الملكية وسدد أبواب الاستغلال والسلب. فأغلقت أبواب كثيرة تسبب بمظالمها إفلاس العباد واملاقهم. وبعدها تبدأ الزكاة فى القيام بدورها فى تكافل المجتمع.

ولم تنته الحلقات بل يمتد الاسلام فى تكافله الى الانسانية بصرف النظر عن اختلاف الدين او الجنس ففى صلح الحديبية بلغ النبى ﴿ﷺ﴾ أن قريشا نزلت بهم جائحة فأرسل مع حاطب بن أبي بلتعة خمسمائة دينار الى أبى سفيان بن حرب ليشترى بها برا ويوزعه على فقراء قريش.

---

(١) سورة الاسراء آية ٢٩. (٢) نيل الأوطار الشوكاني ج٦ ص١٤.

بل يمتد الى الأجيال التالية، رأينا ذلك فى تطبيق أمير المؤمنين عمر لمبدأ عدم توزيع الأرض المفتوحة عنوة على فاتحيها كغنائم. وانما أبقاها بأيدى أصحابها نظير خراج عملا بنص الآية (والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان)(١).

هذا هو دور الـزكـاة ومـايساعدها في تحقيق الأمن للفرد والأسرة وللمجتمع وللانسانية وللأجيال. فهل تكفى الزكاة اليوم ؟.

الزكاة والضريبة

الزكاة والمبادىء الضريبية :

المبادىء الضريبية التي وضعها آدم سميث لاتتوفر بحال فى الضرائب المعاصرة بل وتتوافر وأكثر منها في الزكاة بل وفي صورة مثلى وشاملة، وبدرجة أكبر مما يتوافر فى الضريبة على النحو التالي(٢):

١ـ الزكاة وقاعدة العدالة :

تعنى العدالة فى الضريبة وجوب اشتراك رعايا الدولة في نفقات الحكومة كل بحسب مقدرته أى بنسبة دخله الذى يتمتع به في ظل حماية الدولة له.

وتتوافر فى الزكاة قاعدة العدالة وذلك انها عامة على جميع المسلمين فلايعفى أحـد، ومن ذلـك اعفـاء مادون النصـاب واعفاء حد الكفاية وخصم النفقات والتكـاليف المغلة للايراد ورأس المـال الثـابت من وعـاء الزكاة مراعاة الظروف الشخصية للممول، واختلاف الفريضة الواجبة باختلاف الجهد والمشقة والمؤنة، ومنع الثنى (الازدواج) فى الزكاة حتى لايرهق المكلفون واعفاء الديون التي على

(١) سورة الحشر آية ١٠.

(٢) د. يوسف القرضاوى ص١٠٣٨ـ١٠٥٢ فقه الزكاة.

الثروة، ثم الأخذ بالقسط أى العدل ومن وسط المال لا من خياره ولا من اردله .

عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : (المعتدى فى الصدقة كمانعها) وتمتد قاعدة العدالة حتى تشمل أهل الذمة فى الجزية :

قال أبو عبيد (حدثوا محمد بن كثير عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابن زياد بن حدير : (أن أباه كان يأخذ من نصراني فى كل سنة مرتين . فأتى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين ، ان عاملك يأخذ منى العشر فى السنة مرتين ـ فقال عمر: ليس ذلك ، انما له فى كل سنة مرة ثم أتاه فقال: انا الشيخ النصراني، فقال عمر: وأنا الشيخ الحنيف، فقد كتبت لك فى حاجتك)(١) .

روى يحيى بن آدم القرشى (٢)٠ فى كتابه الخراج عن عمر بن ميمون انه قال : (شهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل أن يطعن بثلاثة أيام وعنده حذيفة وعثمان بن حنيف، وكان قد استعمل حذيفة على ماسقى دجلة واستعمل عثمان على ماسقى الفرات فقال:

(لقد كلفتما أهل عملكما مالايطيقون؟) قال حذيفة :(لقد تركت فضلا) . وقال عثمان (لقد تركت الضعف ولو شئت لأخذته) فقال عمر: (انا والله لئن بقيت لأرامل أهل العراق لادعنهم لايفتقرون لأحد بعدى)

فأين ذلك من حدود الاعفاء الشكلية للنظام الضرائبي التي قد تعفى مبلغا من الايراد ولكنها لاتعلو لمستوى الكفاية التي يحققها الاسلام فلايأخذ الا من غنى ولايعطى الغني ويحرم الفقير. والقادر فيه على الهروب من الضرائب هو الغنى . والذى يقع عليه هذا العبء مباشرة هو الموظف الفقير.

---

(١) الأموال ص٥٣٨ .

(٢) الخراج ، يحيى بن آدم القرشي ص٥٠ .

التكييف الضريبى لفريضة زكاة الأموال، د. سامى عبدالرحمن ،د. سامي المؤتمر العلمي السنوى الثالث بجامعة المنصورة .

والغنى قادر على اعادة تحميل مايدفع مرة أخرى للفقير بحكم مايملك ومايننتج .

وهكـذا فان الضرائب فريضـة حصيلتها تعطى للأغنياء من الفقراء ولاتقوم بكفاية الفقراء . بينما الزكاة تؤخذ حقيقة من الأغنياء وترد على الفقراء وغايتها تحقيق الكفاية للفقراء .

٢ـ الزكاة وقاعدة اليقين :

يقصـد باليقـين الضريبي أن تكون الضريبة التي يدفعها الممول محدودة على سبيل اليقـين دون غمـوض أو تحكم بحيث يكون ميعاد الدفع وطريقته والمبلغ المطلوب دفعه واضحا معلوما للممول ولأى شخص آخر .

وتتحقق قاعـدة اليقـين فى الزكاة بأجل صورة وأوضح بيان، فنسبها توقيفية لايجوز فيها اجتهاد، فالله فرضها فى كتابه وحدد مقاديرها وأنصبتها على لسان نبيه الكريم . وأصولها العامة غير قابلة للتعديل والتحوير ومن ثم فهي فريضة ثابتة . ثم انها ضريبة مباشرة على مراكز الأفراد المالية لا على نفقاتهم أو أفعالهم كالضرائب غير المباشرة التي لاتتمتع بالثبات ويتحمل أكثرها فى النهاية الفقير.

أين ذلك من نظام الضرائب التي تتغير بسرعة وتزيد ولاتنقص الا نادرا وتؤخذ عشوائيا لاتستطيع أن تفرق بين غنى ومحتاج . ومنها الضرائب غير المباشرة التي هي سمة للتخلف والاستغلال لأنها عمياء لاتميز بين من يدفعها .

٣ـ الزكاة وقاعدة الملاءمة :

يقصد بالملاءمة الضريبية رعاية جانب الممولين والرفق بهم حتى يؤدوا الضريبة طيبة بها أنفسهم غير شاكين ولا متبرمين من تعسف وارهاق .

والزكاة تراعي ذلك الجانب تماما ومثال ذلك ذهاب السعا الى المزكين والتخفيف فى الغرض وأخذ الوسط من أموال المزكين لا كرائم أموالهم ولا أرذلها، وجواز تأخير

الزكاة عن مواقيتها اذا دعت لذلك ضرورة ودفع الزكاة عند الحصاد، الى غير ذلك .

وهي فى المال بعد النماء بحولان الحول وفي الزرع والثمار عند الحصاد وهنا يكون الممول فى موقف الدني والقدرة على سداد الزكاة من نتائج تجارته وصناعته أو زراعته .

٤ـ الزكاة وقاعدة الاقتصاد فى نفقات الجباية :

يقصد بالاقتصاد فى نفقات الجباية ضريبيا الابتعاد عن الاسراف في نفقات جباية أموال الضرائب وينطبق ذلك على الزكاة، فالاسلام يدعو عموما الى الاقتصاد فى الانفاق، هذا فضلا عن أن الزكاة توزع على مستحقيها فى مواضع جمعها ولاتنتقل من بلد لآخر الا لضرورة وكذلك جواز أخذ القيمة بدلا من أعيان الحيوانات والمحاصيل توفيرا وقصدا فى الانفاق، كذلك لاتؤخذ الخضراوات الى بيت المال لتلفها بسرعة، من أجل ذلك ذهب الفقهاء الى أن تؤخذ الزكاة من أثمان الخضروات والفواكه التى يسرع اليها التلف والفساد لا من أعيانها .

وفى الزكاة الصلاحية كل الصلاحية للمحليات فلا تخرج الزكاة من محلها حتى تفي حاجة أهلها.

أين هذا من مركزية الضريبة التي تحصل مركزيا من الدولة ثم يعاد انفاقها وقد يكون على غير دافعيها غالبا . وهذا يؤدى الى الاحساس بظلمها فضلا عن السعى الى التهرب منها وافساد ذمة جباتها.

ان المركزية فى الموارد والمركزية فى الانفاق في ظل النظم الوضعية قد أفرخت ازدحام المدن وخراب الأقاليم من المشاريع والسكان وسببت منخنقات الازدحام ومشاكل تلوث البيئة ذلك لأن الصلاحية كل الصلاحية فى الايراد والمصروف للادارة المركزية بينما لا صلاحية للادارات المحلية فى ايراد أو مصروف.

٥ ـ الزكاة والتهرب :

عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبى ﴿ﷺ﴾ : (فى كل سائمة الابل فى كل أربعون بنت لبون لاتفرق عن حسابها من أعطاها مؤتجرا فله أجرها ومن أباها فانى آخذها وشطر ماله غرمة من غرمات ربنا لايحل لآل محمد منها شىء) (١).

يقول ابن قدامة فى المغنى (أنه اذا منعها معتقدا وجوبها وقدر الامام على أخذها منه أخذها وعزره ولم يأخذ زيادة عليها) وبهذا قال أبو حنيفة ومالك الشافعى وأصحابهم أما اسحاق بن راهويه وأبوبكر بن عبدالعزيز فقالا (بأن الامام يأخذها وشطر ماله) (٢).

والاعتقاد ان الزكاة طهور للمال وانها تنميه ولاتنقصه كما هو الظاهر بركة من الله تعالى فانه ينفقها وهو قرير العين شاكرا لتوفيق الله في انفاق ماأنعم به عليه ، مؤملا الثواب فى الدنيا والآخرة . فبلا شك نجد أن من يدفعها يحرص على ذلك بعكس دافع الضريبة التي لايراها الا حملا ثقيلا من الواجب الهروب منه .

وهنا لابد من وقفة نقيم بها الصورة المعاصرة للضرائب المباشرة. فقد تبين لنا الآن ان الواقع الفعلى لهذه الضرائب قائم على أنها تفرض على الدخل ولاتعرف الطريق الى رأس المال اللهم الا في ضريبة عمومية لا تؤخذ الا مرة عند انتهاء عمر الانسان .

وقد تسبب هذا في مشاكل لايستهان بها :

فأولا: نجد أن الضريبة على الدخل تؤخذ من المنبع قبل أن يستوفى صاحبها حوائجه الأصلية . حقا انه قد حدث تطور فى اعفاءات قبلية لهذه الدخول الا أنها مبنية على أسس تحكمية تقديرية لاتراعى الحوائج الأصلية في الحقيقة. فاذا كان

---

(١) رواه أبوداود والنسائي .

(٢) المغنى، ابن قدامة ج٢ ص ٥٧٣ .

دخل العامل مثلا يعفى منه ٥٠٠ جنيه لمن هو متزوج ويمول بحد أقصى ثلاثة فان هذا الاعفاء لايمثل شيئا بالنسبة لأسرة بها أبناء يتعلمون بالجامعة أو بالنسبة لأسرة يعاني أحد أفرادها مرضا مستعصيا ينفق عليه الكثير . . . الخ .

والخلاصة أن تحصيل الضريبة على الدخل قبل استيفاء الحوائج الأصلية قد ترتب عليه مظالم لا حدود لها بالأخذ من محتاجين قد يستدينون فوق مرتباتهم .

وثانيها : أن الفساد الاجتماعى بالتزوير والرشوة وفقدان الوازع الايماني فى دافع الضريبة قد تسبب فى أن هذه الضريبة تؤخذ مباشرة من الأجر والايجاز من منبعها أى حين تسلمه ويمثل أصحاب هذه الدخول الغالبية العظمى من محدودى الدخل . بينما يستطيع المالي أن يهرب بربحه عن طريق التزوير فى ميزانيته أو غير ذلك . وهنا لن يكون متحمل العبء الا هؤلاء المحدودى الدخل .

وثالثهما : انه ترتب على سيادة الضريبة على الدخل واستبعاد الضريبة على رأس المال من بنية الدولة العصرية نتائج لها انعكاسات سياسية واقتصادية بالغة السوء منها :

١ـ انعكاسات سياسية : ساهم وجود الحرام من ربا واحتكار الى انتفاخ الأغنياء ومعاناة الفقراء ومن جهة أخرى ساهم عدم دفع ضريبته من رأس المال الى بقاء المال دولة بين الأغنياء ولقد نادى بعض المصلحين المعاصرين من الغيبيان وحزب العمال الانجليزى بضرورة تغيير هيكل النظام الضريبي والعودة الى أخذ الضريبة من رأس المال كمحاولة لاعادة توزيع الثروات والقضاء على طغيان الأغنياء .

٢ـ انعكاسات اجتماعية : عكست نظم الضريبة الهزيلة الفشل فى تحقيق التكافل المعاشي بين الناس . فضريبة التأمينات الاجتماعية التي تؤخذ من العامل وصاحب المال لاعطاء المعاش بنيت على الأخذ من الدخل بشكل تحكمى لايراعي حاجة الفقير والمسكين ولايعطى الا للقادر على دفع القسط من العاملين . وحتى حين سداد معاشهم تعطى على أساس حسابات اكتواريه وربوية لا على أساس

حاجة العامل. فضلا عن أن قيمة المعاش أو الاعانة تكون هلكت بمعامل التضخم الجامع فى بنية المالية المعاصرة حتى لاينتهى ما يأخذه الا الى جزء يسير مما دفعه . وهذه من سوءات بناء الرعاية الاجتماعية على ضريبة من الدخل لا يراعى فيها مستوى التكافل على مستوى الدولة ويراعى فيها حد الحاجة ولا حتى حد الضرورة .

٣ـ انعكاسات اقتصادية : تمثل قضية اكتناز المال أحد السلبيات الرئيسية في بنية النظام الاقتصادى المعاصر. فهو يمنع تداول المال ويحجب الانفاق مما يؤدى الى قلة الطلب ثم قلة الانتاج وقلة الدخل. بينما الانفاق يؤدى الى الرواج لأن انفاق أى أحد هو دخل لغيره فى سلسلة من زيادة الدخول لاتتوقف الا باكتناز المال .

وترتب على ذلك تبرير بعض الاقتصاديين المعاصرين دفع الربا لصاحب المال كثمن للتخلى عن اكتنازه. حتى أن الاقتصاديين المعاصرين رغم تسليمهم بالآثار الضارة للربا على الانتاج ومحقه للرواج، يشترطون الحرب على الاكتناز قبل التفكير فى منع الربا مخافة أن يسبب الاكتناز للمال تدمير الاقتصاد.

ولما كان الاكتناز لايمكن أن يقضى عليه الا بضريبة على رأس المال ، فان النظام الضرائبى المعاصر القائم على الدخل عاجز تماما عن علاج هذا المرض الخطير .

هذا ما دعا هؤلاء الاقتصاديين الى التفكير الجاد والدعوة الملحة الى التحول داعين الضريبة على رأس المال. ومن هؤلاء سلفيوجسل وكينز (١).

هذه هى الضريبة المباشرة التي انتهت اليها الدول المتقدمة ولسنا فى حاجة الى تحليل عيوب الضرائب غير المباشرة التي انتهت اليها الدول المتقدمة ولسنا في حاجة الى تحليل عيوب الضرائب غير المباشرة التي هى بطبيعتها ضريبة عشوائية تنتهى

---

(١) راجع ص ٣٢٧.

الى أن يتحمل عبأها الأكبر الفقراء. وهى تعد من الناحية العملية سمة للنظام المالي المتخلف.. فماذا بقي للنظام المالي المعاصر من منطق أو حق أو عدل؟!

وهل يعني كل ذلك الا مطلب عالمي محدد المعالم لأسلوب مالي قوامه الزكاة؟!

أما بالنسبة للمقدار فاننا نجد حصيلة الزكاة تفوق الضريبة فهذه الأخيرة لاتؤخذ الا على ربح التجارة والصناعة والزكاة تؤخذ على رأس المال المتداول والأرباح.

أما زكاة الزروع والثمار فقد تزيد عن اضعاف ماتحصله الدولة من أموال اميرية، فسعر هذه الزكاة هو العشر أو نصف العشر حسب الأحوال فى حين ان ضريبة الأطيان الزراعية أقل من ذلك بكثير هذا الى أن زكاة الحبوب والثمار تؤخذ شرعا من كل محصول (صيفا وشتاء) فى حين أن الضريبة سنوية كما هو معلوم .

أجرى هذه الدراسة الدكتور سامى رمضان سليمان فى رسالته للماجستير بجامعة الأزهر وهى تتلخص فى أنه قام بدراسة تطبيقية أجراها على ثلاثة أنواع من المنشآت (فردية ـ أشخاص ـ أموال) حيث فرض عليها الضريبة الوضعية مرة ، ثم فرض عليها الزكاة الشرعية مرة أخرى وكانت النتائج كمايلى :

المنشأة	مقدار الضريبة	مقدار الزكاة
١ـ فردية	١٧١ر٧٠٠	٢٢٢ر٥٠٠
٢ـأشخاص	٨٦٥ر٨١٠	١ر١٩٣ر٢٧٥
٣ـ مساهمة	١٢٧ر١٦٠ر٠٠٠	١٤٦ر٥٧٨ر٣٠٠

كما قام بدراسة مقارنة فى سنة ١٩٧٣ على الزمام الحقلى لقرية أبو قراميط مركز السنبلاوين دقهلية وفقا لمساحتها الثابتة بالسجلات وقدرها ١٨٤٩ فدانا وثمانية قراريط . ووفقا لمعدلات الانتاج المستمدة من مديرية الزراعة بالدقهلية . وقد ثبت من مقارنة الزكاة المستحقة شرعا على هذا الانتاج بالضريبة العقارية المربوطة

من واقع مأمورية الضرائب العقارية بالسنبلاوين مايأتى :

زمام القرية	مقدار الانتاج بالجنيهات	الضريبة	الزكاة
ط ف	مليم جنيه	مليم جنيه	مليم جنيه
١٨٤٩٨	٢١٠٣٨٦ر٠٠٠	٦١١٢ر٧٦٦	١٥٧٧١ر٤٥٠

ويضاف الى رقم الضريبة المربوطة مبلغ ٦٣٠٨ جنيهات و٧٠٥ مليما ضرائب دفاع وأمن، المفترض فيها أنها موقوفة بظروف معينة، وحتى بفرض استمرارها فان من حق ولي الأمر فرضها بجوار الزكاة.

وثمة لمسة أخرى جديرة بالاعتبار، فقد أراد الباحث أن يقيس مدى مايمكن أن تفعله الـزكـاة على مستوى القرية من تراحم وتكافل من خلال الأرقام التي لاتخطىء ، وتبين له أن عدد المنتفعين من الضمان الاجتماعي على مستوى هذه القرية هو ٩٣ شخصا . . متوسط ما يتقاضاه الشخص منهم وأسرته أربعة جنيهات شهريا أما في حالة الالتزام بفريضة الزكاة فان نصيب الفرد منها يصبح ١٤ر١٣٢ جنيه شهريا(١).

الزكاة والتأمين :

لقد ركزت كل من الولايات المتحدة وأوروبا دول مايسمى « الاقتصاد الحر » على التأمينات الاجتماعية والتأمين التجارى الذى تقوم به شركات التأمين وغيرها ، وقد أثبتت الأيام ان هذا الاعتقاد لم يكن فى محله ، وتشير الدلائل الى أن أعدادا كبيرة من العاملين من الطبقات الفقيرة لم تتوفر لهم حماية مناسبة عن طريق التأمين التجارى والتأمينات الاجتماعية وأن الاستفادة بهذا النوع من الرعاية لايتحقق الا لدافع القسط أى القادر ذو الدخل أما الذى لايقدر فلاتناله هذه الأعانة.

(١) خلاصة أحكام زكاة التجارة والصناعة فى الفقه الاسلامي، د. يوسف كرم، دار النهضة العربية ١٩٨٠م

أما المواطنين فى الاتحاد السوفيتي فلهم الحق أن يؤمنوا ماديا فى شيخوختهم وكذلك في حالة المرض وحالة فقد القدرة على العمل ، وهذا الحق يجب أن يكون مؤمنا بواسطة التوسع في التأمينات الاجتماعية القائمة على نفقة الدولة والمساعدات الطبية للعمال، على أن الأمر ربط بمدى الامكانيات المتاحة وسلم الأفضليات التي تضعها الخطة فى ضوء هذه الامكانيات واليك تكاليف التأمينات والمساعدات الاجتماعية كنسبة من الدخل القومى عام ٥٣- ١٩٥٤ فى عدة دول (١) يتبين منها أن نسبة التأمينات الاجتماعية لم تصل الى ٥٪ من الدخل:

الدولة	النسبة المئوية	الدولة	النسبة المئوية
فنلنده	٪٣ر٤٨	كندا	٪٤ر٣٥
ايرلنده	٪٦ر٢٧	أمريكا	٪٣ر٣
هولندا	٪٦ر١٢	بيرو	٪١ر٩٥
سويسرا	٤ر٥٥	اليابان	٪٤ر٩٢
المملكة المتحدة	٪٥ر٥٩	استراليا	٪٤ر٠٧

هذا هو نظام الرعاية الاجتماعية فيما يسمونه عالما متقدما، ويعيبه انه لايكفل بالالزام الا القادر على دفع قسط التأمينات الاجتماعية أو قسط بوليصة التأمين، فان عجز كان لايملك الا التسول أو الموت جوعا حيث لازال الضمان الاجتماعي فكرة اعلامية لم تصل الى حد اعتبارها حقا للفقير والمسكين.

ثم ان الفرق بين التعويض والقسط رهيب لأن معدلات التضخم تأكل فيه كل عام بنسبة عالية بحيث لايغطى بحال جزء مما دفعه المؤمن له وبهذا تحول الى اسلوب استغلال الى أكل مال بالباطل .

---

(١) المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الاسلامي، بحث: الاسلام والأمن الاقتصادى والاجتماعي ص١٠ - ٢٤ ، د. أحمد موسى الكاشف.

وهو يقام لا على أساس التبرع وانما تجارة حولته من رحمة الى استغلال فيحسب بالأسلوب الربوى الاكتوارى باسم الاحصاء ولايُراعى في نتيجة الحساب الانسان المكفول ، فالقسط لادخل له بقدرته على الدفع ، والتعويض لاصلة له بمدى احتياجه للرعاية

وهكذا لم يعرف العالم الذى يسمى متقدم لليوم الرعاية على أساس الحق دون نظر للمساهمة أو الدفع .

أين هذا من الزكاة التي فرضت منذ قرون طويلة حقا للفقير والمسكين فى مال الغني تتجاوز ذلك الحد الذى يؤخذ من الدخل فقط في الدول الغربية فى حدود لاتصل ٥٪ منه ، بينما الزكاة تصل الى ٥ ـ ١٠٪ فى دخل الزراعة و٢٠٪ فى الركاز وفى الأموال والتجارة يؤخذ ٢٫٥٪ من رأس المال والربح لا الدخل وحده . . وتقوم الدولة بأخذها من الغنى عزمة من عزمات ربنا تبارك وتعالى حقا للفقير لا فضل فيه لأحد عليه .

الزكاة والظروف الاستثنائية :

فان حدث ظرف استثنائى كأزمة اقتصادية أو مجاعة فان الشارع يتدخل أيضا بمقاييس استثنائية ، يقول الامام ابن حزم (عن على بن أبي طالب قال : ان الله تعالى فرض على الأغنياء فى أموالهم بقدر مايكفي فقراءهم فان جاعوا أو عروا أو جاهدوا فبمنع الأغنياء . وحق على الله تعالى أن يحاسبهم يوم القيامة . ويعذبهم عليه ، وعن ابن عمر انه قال : فى مالك حق سوى الزكاة . وعن عائشة أم المؤمنين والحسن بن علي وابن عمر انهم قالوا كلهم لمن سألهم : ان كنت تسأل فى دم موجع أو غرم مقطع أو فقر مدقع ـ فقد وجب حقك . وصح عن أبى عبيدة بن الجراح وثلاثمائة من الصحابة رضى الله عنهم أن زادهم فنى فأمر أبو عبيدة فجمعوا

أزوادهم في مزودين وجعل يقوتهم أياها على السواء)(١).

ويقول أبو عبيد بن سلام (حدثنا معاذ عن حاتم بن أبى صغيرة عن رباح . . ابن عبيدة عن قزعة قال: قال لي ابن عمر فى مالك حق سوى الزكاة)(٢) ولقد قال عمر ابن الخطاب رضى الله عنه فى عام المجاعة (لو لم أجد للناس مايسعهم الا ان أدخل على أهل كل بيت عدتهم فيقاسموهم انصاف بطونهم حتى يأتى الله بالحياة فعلت فانهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم) .

يقول الله تعالى ﴿خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ وأَعرِضْ عَنِ الجاهِلين﴾(٣) والعفو هنا معناه الفضل فى الأموال (٤) قال ابن عباس رضى الله عنهما: خذ ماعفالك من أموالهم وهو الفاضل عن العيال (٥) ونفهم ذلك من قول عمر رضى الله عنه (لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لأخذت من فضول أموال الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين)(٦). والحد الأدنى والحد الأعلى يقدره أهل الحل والعقد. ولكن المهم أن الزكاة تصل بالمجتمع الى حالة من التوازن لايحدث. . معها اختلال الا فى الظروف الاستثنائية كالمجاعة حاجة، والغنائم غنى، ولكن المجاعة أو الغنائم ليست أحوالا دائمة. وشرع الله لاينصب الا على الاستمرار. والظروف العارضة تنتهى بعد حين، ليبقى الأصل لا يحجبه الا الضرورة بمقاييسها الشرعية.

فالزكاة كافية اذن لتحقيق الاستقرار الاقتصادى والتوازن السياسى والتكافل المعاشي ولايحل بعدها مال امرىء مسلم الا بطيبة من نفسه، والضرورات تقدر بقدرها.

---

(١) المحلى ، ابن حزم ج٨ ص٢٢٨، ٢٢٩.
(٢) الأموال ، أبوعبيد ص ٣٥٧، ٣٥٨.
(٣) سورة الاعراف آية ١٩٩.
(٤) الاتقان فى علوم القرآن ج٢ ص٢٤.
(٥) مدارج السالكين، ابن القيم، ٢ ص٣٠٥.
(٦) المحلى ، ابن حزم ج٦ ص٢٢٨ .

والحـديث عن الزكاة يطول ولايكفينا فيه كتاب ولكننا نتحدث عن التوزيع وصلته بالزكاة، ومانبه اليه انه من أسمى واجباتنا اليوم أن نوقظ فى ضمير المسلمين أهمية ركن الاسلام الثالث .

خاتمة

لابد لنفهم الاسلام من شمول النظرة فان النظرات الجزئية تشتت البحث. ولنضرب لذلك مثلا من (جلبرت هيت) (لقد رأى المؤرخون حديثا بوضوح أن التاريخ ليس سياسة فقط وانه من المستحيل أن نفصل السياسة عن الدين، والدين عن الحياة الاجتماعية، والحياة الاجتماعية عن الأدب والفنون وبصفة عامة أن نفرق بين الخيوط التى تمتزج لتكون نسيج ثقافة واحدة)(١).

ان أساس المشكلة الاقتصادية ليس هو الامكانيات فحسب بقدر ماهو الدافع الذى يدعو الانسان الى بذل أقصى جهد ويقنعه بأن يتحمل أقصى حرمان. والقضية بذلك لها أبعاد:

أولا قضية عقيدة قبل أن تكون قضية موارد وامكانيات:

لكى نتفهم المشكلة الاقتصادية فى بلادنا علينا أن نعلم ان الاستعمار قد ترك قبل رحيله مجتمعاتنا تدور فى حلقة مرذولة تبدأ بقلة الانتاج لقلة الاستثمار وتنتهي عند قلة الدخول وقلة الأرباح لضعف القوة الشرائية للناس ، واذا كانت زيادة الدخل المطلوبة ٣٪ فحتى نحافظ عليها لابد أن نصل بالزيادة فى رأس المال بالادخار الى نسبة تتراوح من ٩٪ الى ١٥٪ حتى يتبقى الدخل عند مستواه. فاذا أردنا أن نحدد معدل تنمية أكبر علينا أن نزيد الادخار أكثر من ذلك .

فما العمل ومعدل الادخار فى الأحوال العادية يتراوح مابين ٢ ، ٦٪؟ انسلك مسلك الدول الاشتراكية التى داست على جماجم جيل لتوفر ادخارا وصل الى

---

(١) هجرة الأفكار، جلبرت هيث ص١٠٣.

٣٠٪ ولم تحقق سياستها الاشتراكية رغم ذلك التسيب والبيروقراطية والاختناق وسوء استغلال الموارد؟ أم هناك طريق آخر؟

ولما كان هذا الحساب المادى وحده للتنمية لايورث الا اليأس فحتى لو تحقق ذلك المعدل العالى من الادخار لنصل الى نفس معامل نمو الدول المتقدمة فستظل الثغرة الزمنية واضحة.

والحقيقة التى دل عليها التاريخ أن العقيدة وحدها هى القادرة على فعل المعجزات فهى تولد فى نفس الانسان حافزا لا يهدأ حتى يحقق الواقع المنشود. ولو فكر رسول الله ﷺ بهذه الحسابات الباردة وهو في غزوة الخندق لا يستطيع المسلم حتى أن يقضي حاجته ﴿إِذْ جَاءوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ ومِنْ أَسْفَلَ مِنْكُم واذْ زَاغَتِ الأَبْصارُ وبلغتِ القلوبُ الحناجِرَ وتظنُونَ بالله الظنُونَا هنالِكَ ابْتُلِىَ الْمؤمِنُونَ وزُلْزِلُوا زِلْزالاً شَدِيداً﴾(١). ما كان بشر وهو يضرب الصخرة بملك الدنيا فارس وروما واليمن.. ذلك لأن الله وحده يمد المسلم بالقدرة التي يستطيع بها أن يتخطى الحسابات الباردة لأن مشيئته طليقة لا حدود لها حين يبارك رزق المؤمن وينصره ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ القُرَى آمنُوا واتَّقَوا لَفَتحْنَا عَليهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّماءِ والأَرْضِ ولَكِنْ كذَّبُوا فَأَخْذنَاهُمْ بِما كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾(٢).

ثانيا: قضية أخلاقية:

ان النموذج الغربى فى الأخلاق من الأمانة والانضباط والوفاء بالعهد ليس وراء الا المصلحة المادية فحسب ولهذا ينقلب الى نقيضه اذا ماتعارض معها، كما فعلوا مع المستعمرات وأهلها، ولهذا عجبت ممن تبهرهم هذه المظاهر ويتناسون آفات السلوك غير الأخلاقى والسرقة العلنية من بلاد المسلمين والخيانة وخلف العهود

(١) سورة الأحزاب آية (١٠، ١١).
(٢) سورة الأعراف آية ٩٦.

معنا، اذا مانسينا ماينخر فى مجتمعهم من سوءات الانحلال والقنوط واليأس والضياع .

والنموذج الشيوعي فى الأخلاق ليس وراءه الا السلطة والخوف، مما أقلق راحة الناس ولم ينتج الا انخفاض مستوى الانتاج كما وكيفا لأن الدافع ينبع من سوط السلطان لا من سوط الضمير .

ما أحوجنا اليوم ونحن نتحدث عن مشاكلنا أن نفهم هذه الحقيقة فلقد نسينا الله فأنسانا الله أنفسنا ، واذا كنا جادين : أولا فلنزرع العقيدة فى النفوس ولنسهر على شعائر الله ولنرب المجتمع على الأخلاق ولنحم الناس بشريعة الله من الرذائل والخيانة والجشع . . وهنا لن يتوانى المجتمع المؤمن الآمن عن بذل أقصى انتاج والتحمل راضيا لكل التضحيات .

ثالثا : قضية منهجية :

ولنبينها هنا فى موضوع التكافل يوجب الاسلام على كل فرد أن يزاول عملا من الأعمال النافعة المباحة فلا مكان للعاطل ولا زكاة له اذا لم يعمل وكان قادرا وعنده فرصة عمل .

ولقد أفاقت الرأسمالية من سباتها لتفسح نظاما هزيلا للتأمينات الاجتماعية لايحصل عليه الا من دفع اشتراكا قد يستغرق عمره أما الضمان الاجتماعى فكان شعارا أجوف ليس له أى أساس لا الزام .

والاسلام هو أول نظام اجتماعى يعرفه الانسان . وضع أسس التكافل الاجتماعىّ على أساس الحق لا على الاشتراك أو التفضل . ويذكر التاريخ أن حكومة أبى بكر رضى الله عنه خليفة رسول الله ﷺ وهى التي أعلنت الحرب على من رفض دفع الزكاة والزكاة تحقق الدعم السليم للفقراء اذ أن مصارفها :

١ـ حرب على الجهل والمرض فى حصة الفقراء والمساكين.

٢ـ حرب على الفساد والانحلال فى حصة الاعانة على الزواج .

٣ـ حرب على العبودية فى تحرير الرق فى ضمان ملكية حد الحاجة للفقراء.

٤ـ حرب على التشرد في حصة ابن السبيل.

٥ـ اعانة على الحوادث والكوارث والديون فى حصة الغارمين.

٦ـ مساهمة فى تحمل أعباء الدولة فى حصة سبيل الله. فلماذا لاتكون الزكاة أداة الدولة فى السياسة المالية لتحقيق الزواج وفى السياسة الاقتصادية بديلا عن الربا وفي السياسة الاجتماعية بديلا عن التأمينات الاجتماعية والاشتراكية وماتلاهما من مشكلات وقصور.

والمعروف أن الزكاة عمل من أعمال الدولة التى يقوم بها الأئمة للرعية لأن الدولة هى التي تخصص سهم العاملين على الزكاة، ولقد كان رسول الله ﴿ﷺ﴾ يتخير العمال ويبعثهم لأخذ الزكاة ويستوفي الحساب منهم.

ولماذا لاتأخذ الدولة حصة الزكاة من الأغنياء وتقيم بجزء منها مصانع تملكها للفقراء فتسد حاجتهم وتستفيد من قدرتهم وتساهم فى تنمية الاستثمار كسياسة مالية لعلاج التخلف اذا كانت أزمتنا ادخارية قبل أن تكون استهلاكية.

وصدق الله العظيم: **﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا انْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ مَا كَسَبْتُمْ وِمِمَّا أَخْرجنَا مِنْ الأَرْضِ ولا تيمَّمُوا الخَبيثَ مِنه تنْفِقُونَ ولَستمْ بآخِذيه إلا أَنْ تغمضُوا فِيهِ واعلمُوا أن الله غنىٌّ حميد. الشَّيطانُ يَعِدكُمْ الفَقْرَ ويأمركمْ بِالفحْشَاء والله يعِدكُمْ مَغفِرةً مِنهُ وفَضلاً. والله واسعٌ عليمٌ. يُؤتِى الحِكمةَ مَنْ يشاء ومن يؤتَ الحِكمةَ فقدْ أُوتى خَيراً كثِيراً ومَا يذَّكرُ إلاَّ أُولُو الأَلْبابِ﴾**.